

الجامعة الإسلامية - غزة
الدراسات العليا
كلية أصول الدين
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

فكر الغزالي في الكفر والفسق والزندقة

دراسة نقدية

إعداد الطالبة:
تحرير خضير الأخرس

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور:
أ.د جابر زايد السميري.

رسالة مقدمة لاستكمال الحصول على درجة الماجستير

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

الإهـداء

إلى والديّ الكريمين حفظهما الله وأطال عمريهما .

إلى زوجي الكريم جميـل الذي شاركني رحلة البحث .

إلى أخي العزيز عبدالله وأخواتي الحبيبات الذين تفانوا في مساعدتي .

إلى الذين قدموا دماءهم لإعلاء كلمة الله ودفاعاً عن العقيدة الإسلامية .

إلى أخواتي طالبات قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة .

إلى كل من أحب أن يرتشف من هذا العلم .

أقدم الجهد المتواضع سائلة الله عزّ وجل القبول .

مقدمة

الحمد هادي الورى طرق الهدى، وزاجرهم عن أسباب التهلكة والردى، وصلاته وسلامه على عباده الذين اصطفى من ملك ونبي مرتضى، وعبد صالح اتبع ما شرعه فاهتدى ، وأشهد أن لا إله إلا ا العليم، الذي لا يغيب عن علمه شيء في الأرض ولا في السماء، وأشهد أن محمداً عبد ا ورسوله، علمه من العلوم ما لا يعرف قدره إلا ا وأمره أن يطلب المزيد من المعرفة فقال سبحانه لنبيه ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ {طه:١١٤}.

فقد سما العلم وارتفع شأنه، ولقد من ا على أمتنا بنخبة من العلماء الذين خدموا هذا الدين،وجعل الحق على ألسنتهم وفي أفئدتهم، ومن هؤلاء الإمام الغزالي، الذي أبصر بأم عينيه فتنة تكفير الفرق بعضها بعضاً، دون اكتراث أو توقف عند حدود معلومة، حتى هتكت أعراض، واستحلت حرمات،ونهبت حقوق، فلا عصمة لنفس ولا حافظ لدين إلا اتباع الهوى والتقليد الأعمى، والانقياد الأرعن للآراء المشحونة بالتعصب.

ولقد وفق ا سبحانه الغزالي وحبب إليه معالجة هذه الفتنة، فتناولها في عدة رسائل، حاولنا جاهدين أن نعيش هذا الجهد من خلال عرض وتحليل ظاهرة الغلو في التكفير والرد على أربابها، وكيف سعى في تضييقها إلى حد كبير وذلك بوضع قانون يحتكم إليه المخالفون ،ونعرض لأفكار الباطنية وبيان موقف الغزالي منهم، حيث يبين حقيقة أفكارهم وما تضمنته من خرق للدين وأصوله، ومن ثم لم ير إلا أن يحكم عليهم بالكفر، وسنعرض لقواعد التكفير عنده، حيث أنها تقتصر على أمرين منها ما هو اعتقادي ، والآخر ما هو عملي، وسيكشف البحث عن أهم أصول مذهب الغزالي في التكفير، وكذلك مسألة الفسق والزندقة وموقف السلف منها، وأقوال العلماء فيها، ومن هم الذين نحكم عليهم بهذه الأوصاف، وسأتحرى الدقة قدر المستطاع، وا تعالى أسأل أن يجعله في ميزان حسناتي وأهلي ومعلمي طرق الخير والهداية، وأن يكون خالصاً لوجهه إنه ولي ذلك وهو على كل شيء قدير.

﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ {الأنعام:١٦٢}.

أهمية الموضوع وبواعث اختياره

أولاً:لقد شاعت ظاهرة التكفير الناشئة عن خلل في التفكير في زمن الغزالي، وقد استطاع الغزالي أن يجمع الموضوع من أطرافه، ويعالجه معالجة حكيمة، وتكمن أهميته من خلال:

١. إزالة اللبس الذي وقع فيه كثير من الناس في قضية التكفير.
٢. تعميق وعي الأمة بحقيقة الكفر وظروف إطلاقه.
٣. التمييز بين الكفر والزندقة والفسق لدى الغزالي.
٤. إضافة كتاب ينفع المتخصصين في هذا الميدان.
٥. بيان أهمية النظر إلى ضوابط التكفير وأنواع الكفر وحقيقته.
٦. ندرة الكتابة عن موقف الغزالي في التكفير.

ثانياً:إن قضايا التكفير متجددة في كل عصر،وابتلينا بها فأردت مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة.

منهج البحث وطبيعة العمل:

تتبع الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي ،ومن ثم النقد.

عملي في البحث:

١. عزو الآيات إلى سورها.
٢. عزو الأحاديث الشريفة إلى مظانها.
٣. عزو كل معلومة إلى الكتاب الذي كتبت منه.
٤. وضع فهارس مقسمة ،فهرس الآيات، فهرس الأحاديث،فهرس الأعلام ،فهرس المصادر.
٥. مقارنة مذهب الغزالي بمذهب السلف.

الدراسات السابقة:

طرق كثير من العلماء الأجلاء هذا الموضوع وكتبوا فيه حيث وضع هؤلاء الأمة بحقيقة الكفر والتكفير، والفسق والزندقة، وقد كان في مقدمة هؤلاء:

١. ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة لعبد ا القرني.
٢. رسالة التكفير والمكفرات، حسن بن علي عواجة .
٣. نواقض الإيمان القولية والعملية، عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف.
٤. نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف محمد الوهيبي.
٥. الفكر التكفيري عند الإمام الغزالي للدكتور جابر السميري.
٦. الإمام الغزالي وجهوده في التجديد والإصلاح، للدكتور علي الصلابي.

وسأتناول في دراستي مفهوم الكفر والفسق والزندقة للغزالي مبينة موقف السلف منها ومناقشتها.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة على النحو التالي:

أولاً:المقدمة،تشتمل على أهمية البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث.

ثانياً:التمهيد بعنوان (الغزالي ومنهجه في البحث)

أما الفصول فكما يلي:

الفصل الأول : الكفر مفهومه وضوابطه عند الغزالي.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الكفر ومفهومه عند الغزالي والفرق الإسلامية .

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الكفر لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الكفر عند الفرق الإسلامية.

المطلب الثالث: مفهوم الكفر عند الغزالي.

المبحث الثاني : مراتب التكذيب وضوابطه عند الغزالي ومناقشته

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: قضية التكفير عند الغزالي**.**

مراتب التكذيب وضوابطه عند الغزالي.

المطلب الثاني: مراتب التكذيب وضوابطه عند الغزالي.

المطلب الثالث:موقف السلف من الكفر والتكفير عند الغزالي ومناقشته.

الفصل الثاني:قضايا التأويل وعلاقتها بالتكفير.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مفهوم التأويل وضوابطه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التأويل لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التأويل عند السلف والأشاعرة.

المطلب الثالث: قضايا التأويل وعلاقتها بالتكفير عند الغزالي ومناقشته.

المبحث الثاني: التأويل عند الغزالي ومناقشته.

وفيه ثلاثة مطالب.

- الخاتمة والتوصيات.
- الفهارس مرتبة على النحو التالي:
- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام .
- فهرس الفرق الإسلامية.
- فهرس البلدان والأماكن.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

شكر وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿ومن شكر فإنّما يشكر لنفسه﴾{النمل:٤٠}

وما جاء عن النبي- ﷺ- :"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"(١)

أتقدم بخالص الشكر والتقدير **لوالدي العزيزين** الذين دائماً رافعا أكفهما بالدعاء لي ودفعاني لمواصلة مسيرة الدراسة والوصول للماجستير،فحفظهما الله وبارك فيهما وأطال عمريهما.

أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان وبالغ التقدير والاحترام لشيخي وأستاذي الدكتور **جابر السميري** لقبوله الإشراف على هذه الرسالة، ولما أولاني إياه من عناية خاصة خلال إشرافه علي،فله الشكر مني وأسأل الله أن يبارك فيه وفي ذريته وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.

كما وأتقدم بالشكر لكل من أستاذّي الفاضلين، سماحة الدكتور: **محمود الشوبكي**، وسماحة الدكتور :**نسيم ياسين ،** لقبولهما مناقشة هذه الرسالة على كثرة أعبائهما، فجزاهم الله خيراً، ونفع بهما الإسلام والمسلمين.

كما وأتقدم بالشكر الجزيل لزوجي العزيز الذي أعانني كثيراً للوصول لإتمام هذه الدراسة .

كما وأتقدم إلى كليتي العتيدة كلية الدعوة الإسلامية بعظيم الشكر والتقدير والاحترام؛ فقد ذللت لي السبيل لدراسة العلم الشرعي في مرحلة البكالوريوس.

ولا يفوتني أن أتقدم بعظيم الشكر والتقدير إلى أساتذتي الأفاضل في كلية الدعوة الإسلامية وكلية أصول الدين وفي قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بالجامعة الإسلامية.

كما وأتقدم بالشكر إلى صرح العلم الشامخ الجامعة الإسلامية بغزة.

كما وأتقدم بالشكر لإدارة المدرسة التي وقفت بجانبي في كل ما يعينني على الدراسة وإتمامها.

كما وأتقدم بالشكر الوافر لرفيقة الدرب أسماء أبو عاذرة التي كان لها دوراً كبيراً في إعانتي في هذه الرسالة فجزاها الله خير الجزاء.

والشكر كل الشكر لمن له يد في إعانتي على هذا البحث، أو إعارة كتاب.

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب البر والصلة، باب ماجاء في الشكر لمن أحسن إليك، ٣٣٩/٤، رقمه ١٩٥٤،حكم على أحاديثه وعلق عليه محمد ناصر الألباني، ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١،.

التمهيـــد

ويشتمل على

الغزالي ومنهجه في البحث

١.ترجمة الغزالي(اسمه نسبه مولده،طلبه للعلم)
٢.منهجه في البحث.
٣.مصنفاته ووفاته.

اسمه ونسبه:

محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي،الإمام الجليل ،أبو حامد الغزالي، حجـة الإسـلام جامع أشتات العلوم والمبرز منها والمفهوم، لم يكن للطائفة الشافعية في آخر عصره مثله.

نشأته ومولده:

ولد بطوس[1] سنة خمسين وأربعمائة، كان والده يغزل الصوف ويبيعه في دكانه بطوس، فلما حضرته الوفاة وصى به وبأخيه أحمد، إلى صديق متصوف،من أهل الخير،وقال لـه إن لـي لتأسفاً عظيماً على تعلم الخط، وأشتهي استدراك ما فاتني في ولدي هذين فعلهما، ولا عليك أن تنفذ في ذلك جميع ما أخلفه لهما.

فلما مات أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فني ذلك النزر اليسير الذي كـان خلفـه لهمـا أبوهما،وتعذر على الصوفي في القيام بقوتهما،فقال لهما: اعلما أنّي قد أنفقت عليكما ما كـان لكما، وأنا رجل من الفقر والتجريد بحيث لا مال لي، فأواسيكما به،وأصلح ما أرى لكمـا، أن تلجآ إلى مدرسة كأنكما من طلبة العلم، فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما.

ففعلا ذلك وكان هو السبب في سعادتهما،وعلو درجتهما،وقد كان أبو حامد أفقه أقرانه، وإمـام أهل زمانه، فارس ميدانه،كلمته شهد بهـا الموافـق والمخـالف، وأقـر بحقيتهـا المعـادي والمحالف.[2]

---

(1) وهي مدينة بخراسان بينها وبين نيسابور نحو عشرة فراسخ تسمى الآن بشهر ، انظر معجـم البلـدان، ياقوت الحموي، ط دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠، ٥٥/٤.

(2) انظر طبقات الشافعية الكبرى، الـسبكي،تحقيق مـصطفى عبـد القـادر أحمـد عطـا،ط دار الكتـب العلمية،بيروت-لبنان،ط ١ ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م،٣/ ٤١٦، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبي الفـلاح ، عبد الحي بن العماد الحنبلي،، ط دار الفكر للطباعة والنـشر،١٠/٤-١١ بتـصرف، مـرآة الجنـان،وعبرة اليقظان،أبو محمد بن سلمان اليافعي، ط دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، ط١ ١٣٣٧هـ ،١٧٣/٣.
سير أعلام النبلاء، الذهبي، حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط ط ١١، ١٤٢٢هـ ،٢٠٠١م ط مؤسـسة الرسالة- بيروت، ١٩/ ٣٢٢-٣٤٢.

طلبه للعلم:

قرأ في صباه طرفاً من الفقه ببلاده على أحمد بـن محمـد الراذكـاني[1]، ثـم سـافر إلـى جرجان[2]،إلى الإمام أبي نصرالإسماعيلي[3]، ثم رجع إلى طوس،واشـتغل بنفـسه وصـنّف الكتب المفيدة في عدة فنون، وكان قد قدم نيسابور[4] ولازم إمام الحرمين،وجد واجتهـد،حتى برع في المـذهب، والخـلاف والجـدل، والأصـلين (القـرآن والـسنة)، والمنطـق،وقرأ الحكمة،والفلسفة،وأحكم كـل ذلـك،فهم كـلام أربـاب هـذه العلوم،وتـصدى للـرد علـى مبطليهم،وإبطال دعاويهم،فصنف في كل فن من هـذه العلـوم كتبـا، أحـسن تأليفها،وأجـاد وضعها،،وبعد موت إمام الحرمين،خرج الغزالي للمعسكر،قاصداً الوزير نظام الملك،إذ كـان مجلسه يجمع أهل العلم،وملاذهم، فناظر الأئمة العلماء في مجلسه،وقهر الخصوم،وظهر كلامه عليهم،واعترفوا بفضله،قدم بغداد سنة أربع وثمانين وأربعمائـة، ودرس بالنظاميـة،وأعجب الخلق حسن كلامه، وكمال فضله،وفصاحة لسانه.[5]

= انظر، تاريخ لإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، تحقيق عبد الـسلام تـدمري، ط1 1415هـ ـ 1994م، ط دار الكتاب العربي، 20/115- 119

الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا،ط دار المعارف، ط خامسة، صـ 18- 23.

وفيات الأعيان،وأنباء أبناء الزمان،لأبي العباس بن خلكان،حققه إحسان عبـاس، ط دار الثقافـة، بيـروت-لبنان،4/216.

موسوعة علماء النفس والتربية، فيصل عباس، ط دار الفكر-بيروت، 19996، صـ 21.

تهافت الفلسفة عن درك الحقيقة المطلقة، محمود أبو الفيض، ط دار نهضة مصر، صـ 164.

التراث النفسي عند علماء المسلمين، محمد ربيع،ط دار المعرفة-الإسكندرية، ط ثانية 1996م،صـ 400

(1) أحمد بن محمد الراذكاني، وهذا الراذكاني أحد أشياخ الغزالي في الفقه تفقه عليه قبل رحلته إلى إمام الحرمين رحمه ا انظر طبقات الشافعية، السبكي-من متأخري الشافعية- وحجة الجمهور، **92/4.**

(2) جرجان، بالضم طولها 80 درجة، وعرضها 88 درجة، تقع بين طبرستان وخراسان، قيل إن أول مـن بناها يزيد بن المهلب بن أبي صفرة، انظر معجم البلدان، ياقوت الحموي،2/ 139-141.

(3) أبو نصر الإسماعيلي، محمد ابن الإمام أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو نصر الإسماعيلي كان عالما رئيسا رأس في حياة أبيه وكان رئيس مدينة جرجان والمشار إليه وكان يعرف الحديث ويدريه وفاته رحمه ا في خمس وأربعمائة انظر طبقات الشافعية، السبكي، 92/4

(4) نيسابور، والعامة يسمونها نشاوور، خارجة من الإقليم الرابع في الإقليم الخامس من خراسان انظر معجم البلدان، ياقوت الحموي، 382/5.

(5) انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 19/ 322-342.

دخل دمشق في سنة تسع وثمانين، فلبث فيها مدة يسيرة، ثم توجه إلى بيت المقدس فجاور به مدة، ثم عاد إلى دمشق، واعتكف بالمنارة الغربية، من الجامع، وبها كانت إقامته،وكان يكثر الجلوس بمكان بالجامع الأموي، المعروفة اليوم بالغزالية، نسبة إليه.[١]

منهجه في البحث:

كان الغزالي دائماً يحاول إخضاع العلم والعقل للوحي والدين، وهو بذلك يهدف للوصول للحقيقة العليا، يمجد العقل، ويرى فيه منبع العلم ومطلعه وأساسه، ويرى أن العلم يجري مع العقل مجرى الثمرة من الشجرة، والنور من الشمس.

والأصل أن نخضع للوحي والدين دون تمجيد للعقل ؛فما هو إلاّ وسيلة لمعرفة الله ، فمنبع العلم وأساسه من الوحي لا العقل كما يرى الغزالي -رحمه الله-.

ثناء العلماء:

قال الجويني[٢]:الغزالي بحر مغدق.

قال الحافظ أبو طاهر السلفي[٣]: سمعت الفقهاء يقولون كان الجويني يقول في تلامذته إذا ناظروا: التحقيق للخوافي[٤]، والحدسيات للغزالي، والبيان للكيا[٥].

وقال تلميذه الإمام محمد بن يحيى[٦]: الغزالي هو الشافعي الثاني.

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٩/ ٣٢٢-٣٤٢.

(٢) الجويني، عبد الملك بن عبد الله كنيته أبو المعالي، المشهور بإمام الحرمين ،ولد في ١٢٠٨م، ينسب لبلدته جوين، من كتبه"الفروق" "السلسلة" "التذكرة"، توفي رحمه الله ٤٣٨هـ. انظر مذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بدوي، صـ ٦٧٩.

(٣) أبو طاهر السلفي، الإمام العلامة المحدث، الحافظ المفتي،أحمد بن محمد بن إبراهيم ولد ٤٧٥هـ، كتب في الحديث والفقه والأدب والشعر، توفي رحمه الله ٥٧٦هـ، انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٢١/ ٥-٣٩

(٤)الخوافي،نسبة إلى خواف، أحمد بن محمد المظفر الفقيه الشافعي كان أنظر أهل زمانه، تفقه على إمام الحرمين الجويني، كان مشهورا بحسن المناظرة وإفحام الخصوم، انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي،٣٣٦/١٩.

(٥) الكيا، العلامة شيخ الشافعية، مدرس النظامية، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري الهراسي، برع في المذهب وأصوله، روى عن أبو طاهر السلفي، توفي رحمه الله في ٥٠٤، انظر سير أعلام النبلاء،١٩/٣٥٠-٣٥١.

(٦) محمد بن يحيى، شيخ الشافعية، صاحب الغزالي وأبي المظفر،ألف كتاب"المحيط في شرح الوسيط"، "الانتصاف في مسائل الاختلاف"،توفي رحمه الله في ٥٤٨هـ، انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي،٣١٢/٢٠.

قال عبد الله بن علي الأشيري[1]: سمعت عبد المؤمن بن علي القيسي[2]، سمعت أبا عبد الله بن تومرت[3] يقول: أبو حامد قرع الباب وفتح لنا.

قال ابن النجار[4]: أبو حامد إمام الفقهاء على الإطلاق، ورباني الأمة بالاتفاق، ومجتهد زمانه، وعين أوانه، برع في المذهب والأصول والخلاف والجدل والمنطق، وقرأ الحكمة والفلسفة، وفهم كلامهم، وتصدى للرد عليهم، وكان شديد الذكاء، قوي الإدراك، ذا فطنة ثاقبة، وغوص على المعاني، حتى قيل : إنّه ألف المنخول، فرآه أبو المعالي، فقال: دفنتني وأنا حي، فهلاّ صبرت الآن، كتابك غطّى على كتابي.[4]

من أسباب نبوغ الغزالي وشهرته:

- نشأته العلمية، فقد كان شغوفاً بالعلم، باحثاً عن اليقين، وعن حقائق الأمور، ودرس علوم عصره ونبغ فيها وفاق أقرانه.

فقد كان يتمتع به من حافظة قوية وما كان يتمتع به من شدة الذكاء، فقد كان شديد الذكاء، سديد النظر مفرط الإدراك، بعيد الغور، غواصاً على المعاني الدقيقة.

تدريسه بالمدرسة النظامية لتعليم مبادئ أهل السنة، فقد كان ذلك من أسباب شهرته.[5]

كذلك كثرة مصنفاته وتنوعها.

---

(١) عبد الله بن علي الأشيري:نسبة إلى أشير، ينسب إليه عبد الله بن محمد بن عبد الله أبو محمد الصنهاجي المغربي المعروف بابن الأشيري، سمع بالأندلس أبا جعفر بن غزلون، وقدم الشام بأهله، وكان أديباً فاضلاً، توفي رحمه الله بالشام سنة إحدى وستين وخمسمائة، ودفن في بعلبك، انظر سير أعلام النبلاء، ٤٦٦/٢٠-٤٦٧.

(٢) عبد المؤمن:هو ملك المغرب، سافر حدود الخمسمائة إلى الشرق ،توفى في ٢٧ من جمادي الآخرة سنة ٥٥٨هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ٣٦٦/٢٠.

(٣) ابن تومرت:محمد بن عبد الله بن تومرت الملقب بالمهدي المصمودي صاحب دعوة السلطان عبد المؤمن،توفي رحمه الله سنة ٥٢٤، انظر سير أعلام النبلاء،٥٣٩/١٩-٥٥٥.

(٤) ابن النجار، هو محمد بن محمود بن الحسن،أبو عبدالله بن النجار، مؤرخ حافظ للحديث، من أصل بغداد، من كتبه"ذيل تاريخ بغداد"، توفي رحمه الله ٦٤٣هـ، انظر طبقات الشافعية، ٤١/٥.

(٤) انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٣٣٦/١٩.

(٥) انظر التصوف بين الغزالي وابن تيمية، عبد الفتّاح أحمد، ط دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.ص ٥٠.

مصنفاته:

ألّف الإمام الغزالي خلال مدة حياته (٥٥ سنة) الكثير من الكتب في مختلف صـنوف العلـم، حتى أنه قيل: إن تصانيفه لو وزعت على أيام عمره أصاب كل يوم كتاب. حيث بلغـت ٤٥٧ مصنفا ما بين كتاب ورسالة، كثير منها لا يزال مخطوطا، ومعظمها مفقود.

ومن هذه الكتب:

{الاقتصاد في الاعتقاد}، {إحياء علوم الدين}، {المستصفى، المنخول}، {شفاء العليل}، {منهـاج العابدين}، {تهافت الفلاسفة}، {البسيط، الوسيط}، {الوجيز}،{المنحول والمنتحل في علم الجدل}، {محك النظر}، {معيار العلم}، {المقاصد}، {المضنون به على غير أهله}، {المقصد الأقصى في شرح أسماء ا الحسنى}، {المنقذ من الضلال}، {حقيقة القولين}، {كتاب ياقوت التأويل فـي تفسير التنزيل}، {أسرار علم الدين}، {بداية الهداية}، {جواهر القرآن}،{الأنيس فـي الوحـدة}، {الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة}،{القربة إلى ا عزوجل}، {كيمياء السعادة}، {ميـزان العمل}، {القسطاس المستقيم}،{التفرقة بين الإسلام والزندقة}، {الذريعة إلى مكارم الـشريعة}، {المنادي والغايات}، {تلبيس إبليس}، {شفاء العليل في مسائل التعليل}، {أساس القياس}،{إلجـام العوام عن علم الكلام}، {الانتصار}، {الرسالة الدينية}، {الرسالة القدسية}، {أبيـات النظـر}، {المأخذ}، {الرد الجميل في الرد على من غير الإنجيل}،{المـستظهري}، {الأمـالي}، {إعـداد الوقف وحدوده}، {مفصل الخلاف} {حجة الحق}،{مشكاة الأنوار}.(١)

وفاته:

كانت وفاته-رحمه ا - بطوس يوم الاثنين، رابع عـشر جمـادي الآخـرة، سـنة خمـس وخمسمائة.(٢)

---

(١) انظر مرآة الجنان،وعبرة اليقظان،أبو محمد بن سلمان اليافعي، ١٧٩/٣،.

انظر طبقات الشافعية، السبكي، ٣/ ٤٥.

(٢) انظر الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ط دار مكتبة هلال-بيروت، ط ٢٠٠٣م، ٤٩١/١٠.

الفصل الأول : الكفر مفهومه وضوابطه عند الغزالي.

المبحث الأول: الكفر ومفهومه عند الغزالي والفرق الإسلامية .

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الكفر لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الكفر عند الفرق الإسلامية.

المطلب الثالث: مفهوم الكفر عند الغزالي.

المطلب الأول

الكفر لغة واصطلاحاً

أولاً: الكفر لغة:

تغطية ما حقه الإظهار، والكفران ستر نعمة المنعم بترك أداء شكرها، وأعظم الكفـر جحـود الوحدانية أو النبوة أو الشريعة، والكفران في جحود النعمة أكثر استعمالاً، والكفر فـي الـدين أكثر.[(1)]

وكفر كفراً، كفر الشيء ستره وغطّاه، يقال كفـر درعـه بثوبـه أي غطّاهـا بـه ولبـسها فوقها،وكفوراً وكفراناً ضد آمن بالخالق نفاه وعطله،أكفر أي لزم الكفر والعصيان بعد الطاعة والإيمان.[(2)]

كفر با يكفر كفراناً وكفراً،وكفر النعمة بالنعمة أيضاً جحدها،وكفر بكذا"تبرأ منه"،كفرته كفراً سترته،يقال للفلاح كافر؛لأنه يكفر البذر.[(3)]

والكفر ضد الإيمان؛لأنه تغطية الحق،وكذلك كفران النعمة جحودها.[(4)]

والكفران جحود النعم وأصله الستر، والمكفر الداخل في سلاحه، والكافر البحر والنهر العظيم والزارع.[(5)]

كفر يكفر كفوراً،لم يؤمن بالوحدانية أو الشريعة أو بهما جميعاً ،وكفر بالنعمة جحدها.[(6)]

----

(1) انظر معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الأصفهاني،تحقيق صفوان داوودي،ط دار القلم-دمشق،ط ثالثة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م،صـ٧١٤

معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن الكريم،سميح الزين، ط العالمية للكتاب- لبنان، صـ ٧٧٤- ٧٧٧.

(2) انظر المنجد في اللغة، لويس بن نقولا ظاهر نجم، ط دار المشرق-بيروت لبنان، ط ١٩٤٦م،صـ ٦٩١.

(3) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد الفيومي،١٩٦/٢.

الوافي، عبدا البستاني، ط مكتبة لبنان، ١٩٨٠م، صـ ٥٤٢.

(4) معجم مقاييس اللغة، أبي الحسن بن زكريا، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو،ط دار الفكر للطباعة والنـشر والتوزيع،بيروت-لبنان،ط أولى ١٤١٥هـ-١٩٩٤م،صـ ٩٣١.

لسان العرب،لابن منظور، ط دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،ط أولى،٢٠٠٣م- ١٤٢٤هـ،١٧٤/٥.

(5) انظر كتاب مجمل اللغة،للشيخ أبي الحسين بن زكريا، تحقيق شهاب الـدين أبـو عمـرو،ط دار الفكـر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت-لبنان،ط أولى ١٤١٤هـ-١٩٩٤م،صـ ٩٢٦.

(6) انظر المعجم العربي الأساسي،أحمد العابد،داوود عبده،صالح أبو طعمة،الجيلاني يحيى،نديم مرعـشلي، تنسيق علي القاسمي،تحرير أحمد مختار،تقديم محيي الدين صابر، المنظمة العربيـة للتربيـة والثقافـة والعلوم،صـ ١٠٤٦.

أما في كتاب العين للفراهيدي [١]:"الكفر نقيض الإيمان،ويقال لأهل دار الحرب قد كفـروا أي عصوا وامتنعوا،والكفر نقيض الشكر،وكفر النعمة لم يشكرها.[٢]

كفر الرجل كفراً وكفراناً، فقد إيمانه، فيقال كفر بنعمة ا ، وتبرأ منه، كفّر عن يمينـه، أدى الكفّارة، والكفر الجحود.[٣]غمض النعمة وكفرها وجحدها وكندها وأنكرها وأخفاهـا وأمـات ذكرها وكتمها باب الذلة والصغار، قمعته واقمأته وأذللته وأسجي[٤]

فخلاصة القول، الكفر هو نقيض الإيمان، وهو جحد وإنكار النعمة، فالكفر هو الستر ، والذي يستره الكافر الإيمان ، ويظهر الكفر بشتى الأفعال أو الأقوال.

---

(١) الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن تميم الأزدي ، كان إماماً في علم النحو، من أئمة اللغـة والأدب واضـع علم العروض،ولد سنة {١٠٠هـ -توفي رحمه ا ١٧٠هـ}، انظـر الأعـلام للزركلـي، ٣١٤/٢، وفيـات الأعيان ٢٤٤/٢.

(٢)كتاب العين،الخليـل الفراهيـدي،تحقيق مهـدي المخزومي،إبـراهيم الـسامرائي،ط مؤسـسة الأعلـى للمطبوعات،بيروت-لبنان،ط أولى،١٤٠٨هـ -١٩٨٨م،٣٧٤/٥.

(٣)المعجم الوجيز، إعداد مجمع اللغة العربية، ط مكتبة دبي للتوزيع، صـ ٥٣٧.

(٤) الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة،محمد بن عبد الملك بن مالك الطائي الجياني أبو عبد ا دار الجيـل – بيروت، ط الأولى ، ١٤١١تحقيق : د. محمد حسن عواد،٢١٢/١.

تاج العروس من جواهر القاموس،السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي،تحقيق عبد العليم الطحاوي،راجعـه عبد الكريم الغرباوي،عبد الستار أحمد فراج،ط ١٣٩٤هـ -١٩٧٤م،٥١/١٤-٥٣.

ثانياً: الكفر اصطلاحاً:

الكفر هو نقيض الإيمان، وهو عدم التصديق بشيء مما جاء به النبـي-ﷺ-، ووصـل إلينـا بطريق يقيني قاطع.[1]

فالكفر هو عدم الإيمان أو عدم التوحيد، والوقوع في الشرك والردة، فهـو خـلاف الإيمـان وضده.

والكفر عند ابن عابدين هو :"تكذيب النبي _ﷺ _في شيء مما جاء به من الدين بالضرورة."[2]

إذن فإن أصل الكفر هو التكذيب المتعمد لشيء من كتاب ا تعالى المعلـوم،أو لأحـد مـن رسله،أو لشيء مما جاءوا به إذا كان ذلك الأمر المكذب به معلوماً بالضرورة من الدين".[3]

وعند صاحب العقيدة في ا "الكفر هوا لتكذيب بجزئية من جزئيات الأصول الاعتقادية ممـا ثبت في الكتاب أو السنة ثبوتاً قطعياً كإنكار رسول من الرسل،أو ملك من الملائكة"[4].

وهو الراجح .

ثالثاً: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

الكفر في اللغة الستر والتغطية، وفي الاصطلاح سمي جاحد ربه والمشرك به كافرين، لأنهما سترا على أنفسهما نعم ا تعالى عليهما، وسترا طريق معرفته، وهـو فـي اللغـة بمعنـى الجحود، وفي الاصطلاح الكافر يجحد نعم ا عليه ولا يشكرها فلا يقابل هذه النعم بالـشكر وإنّما بالجحود.

----

(١) انظر العقيدة الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن الميداني، ط دار القلـم-دمـشق، ط ثانيـة، ١٣٩٩هــ-١٩٧٩م، صـ ٧١٦.

(٢)حاشية رد المختار على الدر المحتار، ابن عابدين، ط دار الفكر، ط ثانية، ١٣٨٦هـ-صـ ٢٢.

(٣) إيثار الحق على الخلق، محمد بن المرتضى، ط دار الكتب العلمية،١٣١٨هـ،صـ ٤١٥.

(٤) العقيدة في ا ، عمر الأشقر، ط دار النفائس، الأردن، ط الخامسة عشر، صـ ٢٢.

المطلب الثاني

مفهوم الكفر عند الفرق الإسلامية

أولاً: السـ ـ ـ ـلف

اختص بهذا الاسم الصحابة والتابعون، حتى لا يكاد يطلق هذا اللفظ إلا وصرف معناه إليهم.

قال الشيخ إبراهيم الباجوري[(١)]:" وهم من كانوا قبل الثلثمائة وقيل من كانوا قبـل الخمـسمائة ويقابلهم الخلف"[(٢)]

وفي رواية لابن مسعود، ما رواه عن النبي -ﷺ-" خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم،ثم تجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته"[(٣)]

وقال الإمام ابن عبد البر[(٤)]:" ...،وهم صحابة الحواريين الـذين وعوهـا-الـسنة- وأدوهـا ناصحين محسنين حتى كمل بما نقلوه الدين وثبت بهم حجة الله تعالى على المسلمين فهم خير القرون، وخير أمة أخرجت للناس، ثبتت عدالتهم جميعهم، ولا أعدل من ارتضاه عـز وجـل عليهم، ولا أعدل من ارتضاه الله صحبته فيه ونصرته، ولا تزكية أفضل من ذلك، ولا تعديل أكمل منه.."[(٥)]

ويبين لنا شارح جوهرة التوحيد، أنهم هم أصحاب القرون الأولى.[(٦)]

---

(١) إبراهيم الباجوري، إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي شيخ الأزهر،ولد في الباجور سنة ١١٩٨هـ،إحدى قرى المنوفية بمصر،قدم الأزهر فتعلم فيه، من تصانيفه تحفة المريد على جوهرة التوحيد،توفي رحمه الله سنة ١٢٧٧هـ .

(٢) تحفة المريد على جوهرة التوحيد، لإبراهيم البيجوري، ط الحلبي ، ص ٨١،٨٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الرقاق،باب ما يحذر من زهرة الحياة الدنيا،رقمه٦٤٢٨، ٢٠١/٤.

(٤) ابن عبد البر، هو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي،أبو عمر"، من كبار حفاظ الحديث، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨هـ، من مصنفاته، التمهيد في شرح الموطأ، توفي رحمه الله سنة ٤٦٣هـ. انظر تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، ط ٢، ط حيدر آباد، ١٣٧٥هـ، ١١٢٨/٣.

(٥)الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر،تحقيق علي محمد البجاوي، ط دار نهضة مصر ١/١-٢.

(٦) المختار من شرح البيجوري على الجوهرة، المسمى تحفة المريد على جوهرة التوحيد، إبراهيم البيجوري،ط ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، ط الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، صـ ١٧١.

يقول ابن تيمية [١]-رحمه ا -:"إنّما الكفر يكون بتكذيب الرسول_ ﷺ-فيما أخبر،أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه،مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم"[٢]

ويقول أيضاً في الفتاوى:"فإن الكفر عدم الإيمان با ورسوله سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب،بل شك أو ريب أو إعراض ثُمَّ أَورثْنَا الْكِتَاب الذين اصطَفَينَا من عبادنَا فَمنْهم ظَالِم لنَفْسه ومنْهم مقْتَصد ومنْهم سابِقٌ بِالْخَيرات بِإذْنِ الله ذَلِك هو الْفَضلُ الْكَبِير {فاطر:٣٢} هذا كله حسداً،أو كبراً،أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن إتباع الرسالة"[٣].

ويقول أيضاً:" لا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل ا على رسوله فهو كافر"[٤]

ويقول ابن تيمية:أشهد أن محمداً رسول ا تتضمن التصديق والانقياد له، ومن لم ينقد لأمـره فهو كافر.[٥]

يقول ابن القيم[٦] في بيان معنى الكفر:" جحد ما علم أن الرسول جاء به،سواء كان من المسائل التي تسمونها علمية أو عملية،فمن جحد ما جاء به الرسول- ﷺ- بعد معرفته بأنّه جاء به فهو كافر في دق الدين وصلبه:"[٧]

---

(١) ابن تيمية:هو شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، وتيمية هي والدة جـده، ولـد سـنة ٦٦١هـ، زادت مؤلفاته على الثلاثمائة مؤلف في مختلف العلوم من كتبـه:"مجمـوع الفتـاوى"، "الرسـالة التدمرية"، "الصارم المسلول"، "درء تعارض العقل والنقل"، توفي رحمـه ا : ٧٢٨هـ، انظـر الرسـالة التدمرية،ابن تيمية، ط رابعة، ط جامعة الإمام محمد بن سعود، صـ ٣-٤.

(٢) درء تعارض العقل والنقل،ابن تيمية،تحقيق محمد رشاد سالم،ط دار الكنوز الأدبية،٢٤٢/١.

(٣)مجموع الفتاوى،ابن تيمية، ط أولى –الرياض، ٧ / ٢١٢.

(٤) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية،ابن تيمية،تحقيق محمد رشاد سالم،ط مكتبة ابن تيمية،ط ثانية، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ٥/ ١٢٨.

(٥) انظر، الصارم المسلول على شاتم الرسول، ابن تيمية، تحقيق محمد يحيى عبد الحميد، ط عالم الكتب، ط ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م صـ ٥٢١-٥٢٨.

(٦) ابن القيم، محمد بن أيوب بن سعيد الزرعي، المشقي، الفقيه المفسر النحوي، الأصولي، ولد ٦٩١، مـن كتبه"عدة الصابرين"، "الكبائر"، توفي رحمه ا :٧٥١هـ، انظـر شـرح قـصيدة الإمـام ابـن القيم،أحمـد عيسى،صـ: ٥-٩.

(٧)مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة،ابن القيم،شرح وتحقيق رضوان جامع رضـوان، ط دار الفكر- بيروت، ط ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م. ٤٢١/٢

وعرفه بعض العلماء بقولهم:
الكفر ضد أصل الإيمان؛ لأن للإيمان أصولاً وفروعاً فلا يثبت الكفـر حتـى يـزول أصـل الإيمان.[1]

وقد ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب[2] أن من المسائل التي خالف فيهـا رسـول ا أهـل الجاهلية، إنكار النبوات، حيث يقول تعالى وما قَدروا الله حق قَدرِه إِذْ قَالُوا ما أَنزلَ الله علَى بشَرٍ من شَيء قُلْ من أَنزلَ الْكتَاب الذي جاء بِه موسى نُورا وهدى للناسِ تَجعلُونَـه قَـراطيس تُبدونَها وتُخْفُون كَثيرا وعلمتُم ما لَم تَعلَموا أَنتُم ولاَ آباؤُكُم قُلِ الله ثُم ذَرهم في خَوضهم يلْعبـون {الأنعام: ٩١}أي ما عظموا ا حقّ تعظيمه،إذ قالوا منكرين لبعثة الرسل، وإنزال الكتـب، كافرين بنعمة ا الجليلة.[3]

والشرك في ربوبية ا تعالى أو أسمائه أو صفاته كفر، وفي عبادته تعالى إن كان الفاعل لـه عالماً به مصراً عليه كفر كذلك، إذ الشرك في ربوبية ا تعالى وأسمائه وصفاته تكـذيب تعالى، وكذب عليه عز وجل، وفي عباداته تعالى تأليه لغيره سبحانه وتعالى، وتأليه غيـر ا تعالى كفر،وتكذيب تعالى.[4]

ما جاء في أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين، وهـو أعظـم ذنـب عصي ا تعالى به،وهو ينافي التوحيد الذي دلت عليه كلمة الإخلاص .[5]

يقول شارح الطحاوية:"ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي صلى ا عليه وسلم معترفين وله بكل ما قال وأخبر مصدقين" يشير الشيخ رحمه ا [بهذا الكلام] إلى الرد على الخوارج القائلين بالتكفير بكل ذنب.[6]

---

(١) انظر الدرر السنية في الأجوبة النجدية، مجموعة رسـائل علمـاء نجـد، عبـد الـرحمن الحنبلـي، ط ١٤١٣هـ -١٩٩٢م،٢٤٤/١.

(٢) محمد بن عبد الوهاب بن سليمان الوهيبي التميمي الولود في ١١١٥هـ، كان له مشاركة فـي الحـديث والعقيدة والفقه، من مؤلفاته التوحيد، أصول الإيمان، كشف الشبهات، انظر كتاب التوحيد، محمـد بـن عبـد الوهاب،ط دار ابن حزم، ط١ ١٤١٨هـ -١٩٩٧م، صـ ٥ ، انظر الأعلام، الزركلي، ٦/ ٢٥٧ .

(٣) المسائل التي خالف فيها رسول ا صلى ا عليه وسلم أهل الجاهلية، للإمام محمد بن عبـد الوهـاب، شرح أبو المعالي الألوسي، درسه وحققه د. يوسف السعيد، ط ١٤٢٧هـ، صـ ١٢٣.

(٤) عقيدة المؤمن/ أبو بكر الجزائري/ط مكتبة العلوم والحكم/ ط أولى ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م، صـ ٦٦.

(٥) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن الحنبلي، علّق عليها، عبد العزيز بن باز، خرج أحاديثـه، أحمد بن شعبان بن محمد،ط مكتبة الصفا، ط أولى، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م،صـ ٢١٠.

(٦) شرح العقيدة الطحاوية، الناشر ، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الرابعة ، ١٣٩١ ،صـ ٣٢١.

وكان الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لا يكفر أحدا من أهل القبلة بذنب كبيرا كان أو صغيرا إلا بترك الصلاة فمن تركها فقد كفر وحل قتله قاله ابن حنبل ويستدل بقوله عز وجل ﴿ثُمَّ أَورثْنَا الْكتَاب الذين اصطَفَينَا من عبادنَا فَمنْهم ظَالِم لنَفْسه ومنْهم مقْتَصد ومنْهم سابِقٌ بِالْخَيرات بِإِذْنِ الله ذَلِك هو الْفَضلُ الْكَبِير﴾ {فاطر:٣٢}فقد جمع بينهم في الاصطفاء[1]

وقالوا "إن اسم الإيمان لايزول بذنب دون الكفر،ومن كان ذنبه دونه فهو مؤمن وإن فسق"[2]

ويقول صاحب قطف الثمر"والإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية قال الله تعالى ﴿وما زادهم إلا إيمانًا وتَسليما﴾{الأحزاب:٢٢}وقال تعالى: ﴿ويزداد الذين آمنُوا إِيمانًا﴾{ المدثر: ٣١} وفي الحديث" **الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق"**[3] فجعل القول والعمل جميعا من الإيمان ومع ذلك لا يكفر أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما قالت الخوارج بل الأخوة الإيمانية باقية مع المعاصي كما قال تعالى ﴿ فَمن عفي لَه من أَخيه شَيء فَاتباع بِالْمعروف وأَداء إِلَيه بِإِحسانٍ﴾{ البقرة:١٧٨}وقال تعالى﴿وإِن طَائِفَتَانِ من الْمؤْمنين اقْتَتَلُوا فَأَصلحوا بينَهما فَإِن بغَتْ إِحداهما علَى الْأُخْرى فَقَاتلُوا التي تَبغي حتى تَفيء إِلَى أَمرِ الله ﴾"[4]{الحجرات: ٩ }

ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر[5]

---

(١) العقيدة، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله ، تحقيق : عبد العزيز عز الدين السيروان الناشر دار قتيبة - دمشق الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ ،صـ ١٢٠

(٢) الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، حققه محمد محيي الدين عبد الحميد، ط دار المعرفة.

صـ ٣٥١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقمه٣، ١١/١.

(٤) قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، محمد صديق حسن خان القنوجي تحقيق.عاصم بن عبد الله القريوتي الطبعة الأولى، ١٩٨٤، صـ ٨٠

(٥) السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، المكتبة الشاملة، صـ ٥٠.

ثانياً الأشاعرة:

ظهرت فرقة الأشاعرة ردا على ظهور المعتزلة، وهي في الأصل نسبة إلى أبي الحسن الأشعري [١]، وكان أول ظهوره في البصرة، وكان أول أمره على مذهب المعتزلة، ثم تركهم واستقل عنهم، وقد بين مذهبه ومأخذه على المعتزلة إجمالاً في مقدمة كتابه الإبانة،وهناك اختلاف هل هو آخر كتبه أم اللمع فمن قال ألإبانة يقول أنّه مات سلفياً، ومن قال أنّه اللمع يقول أنّه مات أشعرياً.

الكفر عند الأشاعرة:

يقول الإمام الإيجي[٢] في الكفر،أنّه خلاف الإيمان،وهو عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه به ضرورة، فإن قيل فشاد الزنار ولابس الغيار بالاختيار لا يكون كافراً، قلنا جعلنا الشيء علامة للتكذيب فحكمنا عليه بذلك وهو عند كل طائفة مقابل ما فسر به الإيمان.[٣]

يقول الإمام التفتازاني [٤]:" الكفر هو نفي الشريعة بالكلية(إلحاد)، وعدول عن الإسلام، واتصال واتصاف بكفر لكونه تكذيب للنبي عليه الصلاة والسلام في علم مجيئه بالضرورة".[٥]

وأي كفر أعظم من القول بأن القرآن مخلوق،إذن فيزعمون أن أسماء الله مخلوقة،وعلم الله مخلوق وهذا الكفر.[٦]

---

(١) أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل بن أبي بشر البصري ولد سنة٢٦٠هـ، صنف كتباً عديدة منها "إيضاح البرهان"، "الموجز"، "خلق أعمال الصفات"، توفي رحمه الله سنة٣٣٠هـ، انظر سير أعلام النبلاء،١٥/٨٥-٨٨

(٢) الإيجي، هو عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي ولد بشيراز، وأخذ عن مشايخ عصره، له المواقف في علم الكلام ومقدماته، توفي رحمه الله سنة ٧٥٦هـ، انظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون،حاجي خليفة، ط دار الكتب العلمية،ط١٤١٣هـ-١٩٩٢م،١/٢٢٢، وانظر حاشية رد المحتار على الدر المختار،ابن عابدين،حققه وقدم له حسين العمري، ط مكتبة الأسد ط٢١٣٨٦هـ-١٩٩٦م،٣/٢٩٦.

(٣)المواقف، عضد الدين الإيجي، ط عالم الكتب- بيروت، صـ ٣٨٨.

(٤) التفتازاني، اسمه مسعود بن عمر بن عبد الله، قيل إنّه ولد في سنة اثنين وعشرين وسبعمائة ، وتوفي سنة اثنين وتسعين وسبعمائة، من كتبه مقاصد الطالبين في علم أصول الدين، انظر شرح العقائد النسفية، التفتازاني، تحقيق أحمد السقا، ط مكتبة الكليات الزهرية، ط ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، صـ ٤-٥.

(٥) شرح العقائد النسفية، سعد الدين التفتازاني، تحقيق أحمد السقا، ط أولى-١٤٠٧هـ-١٩٨٧، صـ ١٠٦.

(٦) الإبانة عن أصول الديانة علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن، تحقيق عباس الصباغ، ط دار النفائس، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، صـ ٧٦.

يقول الباقلاني[1]:"هو ضد الإيمان وهو الجهل با و التكذيب به الساتر لقلب الإنسان" عـن العلم به فهو كالمغطي للقلب عن معرفة الحق،وليس في المعاصي كفر غير مـا ذكرنـاه وإن جاز أن يسمى أحيانا ما جعل علما على الكفر كفرا نحو عبادة الأفلاك والنيـران واسـتحلال المحرمات وقتل الأنبياء وما جرى مجرى ذلك مما ورد به التوقيف وصح الإجماع على أنه لا يقع إلا من كافر با مكذب له وجاحد له".[2]

ويقول الإيجي :"الكفر هو جحد ما علم من الدين بضرورة،كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا،ونفي حكماً مجمعاً عليه إجماعاً قطعياً".[3]

وقال أبو الحسن الأشعري : "إن الإيمان هو التصديق ولرسله عليهم السلام في أخبارهم ولا يكون هذا التصديق إلا بمعرفته." [4] والكفر عنده هو التكذيب .

يقول ابن الراوندي[5]:"الكفر هو الجحد والإنكار،وزعموا-الجهمية-[6] أن الإيمان هو المعرفة با والكفر هو الجهل به فقط"[7]

إذن قول الأشاعرة في الإيمان بين المرجئة التي تقول يكفي النطق بالـشهادتين دون العمـل لصحة الإيمان ، وبين الجهمية التي تقول يكفي التصديق القلبي،والكفر عندهم هو التكذيب.

----

(١) الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد القاضي، المولود في البصرة ولم يحدد أحد تاريخ مولـده، كان واسع العلم كثير الحفظ، غزير التصنيف، انظر مذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بـدوي، صـ ـ٥٦٩-٥٧١.

(٢) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل أبو بكر محمد بن الطيب بن جعفر بن القاسم أبو بكر الباقلاني، تحقيق : عماد الدين أحمد حيدر مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ ١صـ ٣٩٤ .

(٣) المواقف ،للإيجي،صـ ٣٨٩

(٤)أصول الدين، البغدادي، ط أولى ١٣٤٦هـ،١٩٢٨، ط دار الكتب العلمية،صـ ٢٤٨

(٥) ابن الراوندي، أبو الحسين أحمد بن يحيى، قيل أنه تاب آخر عمره، كان معتزليا ثم خرج عليهم وألـف كتاب سماه فضيحة المعتزلة رد فيه على الجاحظ فضيلة المعتزلة، انظر شرح الأصول الخمسة، صـ٥٤.

(٦) الجهمية هم أتباع جهم بن صفوان الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال،وأنكر الاستطاعات كلها، وزعم أن الجنة والنار تفنيان، وزعم أن الإيمان هو المعرفة با فقط، والكفر هو الجهل به فقط، انظر الفرق بين الفرق، صـ ٢١١.

(٧) مقالات الإسلاميين، واختلاف المصلين علي بن إسماعيل الأشعري ،تحقيق محمد عبد الحميد الطبعة الثانية،ط مكتبة النهضة صـ ٢٠٥.

ثالثاً الخوارج:

فرقة كبيرة من الفرق الاعتقادية ، ولا يخفى أن بعض أفكار الخوارج المتعلقة بتكفير العصاة لا يزال لها أتباع يمثلون تنطع الخوارج، فكل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان والأئمة في كل زمان. [1]

الكفر عند الخوارج:

كل معصية عندهم كفر، وقالوا في مرتكب الكبيرة من أهل الصلاة كافر، والأزارقة[2] من الخوارج يقولون: إن كل كبيرة كفر، وإن الدار دار كفر، يقصد دار مخالفيهم، وإن كل مرتكب كبيرة ففي النار خالداً مخلداً[3].

أجمعت الخوارج على إكفار على بن أبى طالب رضوان الله عليه ،وهم مختلفون هل كفره شرك أم لا، واجمعوا على إن كل كبيرة كفر إلا النجدات(٤) فإنها لا تقول ذلك واجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذابا دائما إلا النجدات أصحاب نجدة**[5]**

وهم يكفرون بكل صغيرة وكبيرة، فيقولون أن مرتكب الكبيرة يخرج من الإيمان ويدخل في الكفر، وهم كالمعتزلة في الحكم في الآخرة، ويرون أن مرتكب الكبيرة مخلد في النار، ويسمونه كافراً.[6]

والإباضية[7] يقولون: إن جميع ما افترض الله سبحانه على خلقه إيمان وإن كل كبيرة فهي كفر نعمة لا كفر شرك، وإن مرتكب الكبائر مخّلد في النار[8]

----

(١) انظر مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين علي بن إسماعيل الأشعري ،تحقيق محمد عبد الحميد الطبعة الثانية،ط مكتبة النهضة ١/١٧٠-١٧١.

(٢) الأزارقة، هم أتباع نافع بن الأزرق ،قالوا أن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون،وأوجبوا امتحان من قصد معسكرهم، واستباحوا قتل نساء مخالفيهم، وقتل الأطفال،انظر الفرق بين الفرق، البغدادي ، صـ ٨٣.

(٣) انظر مقالات الإسلاميين، ١/١٧٠-١٧١.

(٤) النجدات،فرقة تابعة للخوارج،قالوا أن الدين أمران، أحدها معرفة الله ومعرفة رسله،وإقرار بما جاء من عند الله ، وماسواه فالناس معذورون في جهالته،انظر الفرق بين الفرق البغدادي صـ ٢٨٠،الملل والنحل الشهرستاني ١/١٢٢.

(٥) انظر المصدر السابق، ١/ ١٧٠ (٦) انظر المصدر السابق، ١/ ١٧٨.

(٧) هم أصحاب عبدالله بن إباض الذي خرج أيام مروان بن محمد قالوا إن دار مخالفيهم من اهل الإسلام دار التوحيد إلي معسكر السلطنة قالوا في مرتكبي الكبيرة إنهم موحدون وجازوا شهادة مخالفيهم علي أدعيائهم ، انظر النمل والنحل /أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهر شباني تحقيق محمد الفاضلي ط دار المكتبة العصرية – بيروت ط ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م، ١/ ١٠٠.

(٨) انظر مقالات الإسلاميين ، ١/ ٢٣١.

رابعاً المعتزلة:

اسم يطلق على فرقة ظهرت في الإسلام في القرن الثاني هـ، ما بين سنة ١٠٥-١١٠هـ ، بزعامة رجل يسمى واصل بن عطاء، نشأت هذه الفرقة متأثرة بشتى الاتجاهات الموجودة في ذلك العصر، وأصبحت المعتزلة فرقة كبيرة تفرعت عن الجهمية في معظم الآراء ثم انتشرت في أكثر بلدان المسلمين، يجمعهم الاعتقاد بالأصول الخمسة، التوحيد، العدل،الوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.(١)

الكفر عند المعتزلة:

ترى المعتزلة أن المعاصي ثلاثة:

منها ما يدل على الجهل بالله ووحدانيته، وما يجوز عليه وما لا يجوز، وبرسالة رسوله كإلقاء المصحف في القاذورات، والتلفظ بكلمات دالة على ذلك فهو كفر. ومنها ما لا يدل على ذلك وهو قسمان: قسم يخرج إلى منزلة بين المنزلتين، لا يحكم على صاحبها بالكفر لسائر أعماله، ولا بالإيمان؛ لإيهامه عدم التصديق، ويعبر عنها بالكبائر.

ومنها ما لا يخرج ككشف العورة والسفه، ويسمى بالصغائر.(٢)

وقالت المعتزلة عن الإيمان عند أبى على(٣) و أبى هاشم(٤) عبارة عن أداء الطاعات والفرائض دون النوافل و اجتناب المقبحات ، وعند أبي الهذيل(٥) عبارة عن أداء الطاعات الفرائض منها و النوافل و اجتناب المقبحات وهو الصحيح من المذهب "

---

(١) انظر موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب والحركات الإسلامية، د.عبد المنعم الحفني، ط مكتبة مدبولي، ط ١،٢،٣،(١٩٩٢-١٩٩٩-٢٠٠٥م)، صـ ٦٠٥.

انظر دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، د.عرفان عبد الحميد، ط مؤسسة الرسالة-بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م

(٢)المنحة الإلهية في تهذيب الطحاوية،لأبي العز الحنفي،أعده وخرج أحاديثه وعلق عليه،عبد الآخر الغنيمي،ط دار الصحابة،ط ثانية،١٤١٦هـ،١٩٩٦،صـ ١٦٥.

(٣)أبو علي، محمد بن عبد الوهاب الجبائي، من أكبر رجال الاعتزال، صاحب اتجاه منفرد، توفي:٣٠٣هـ. انظر: شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار، صـ: ٤٣.

(٤)أبو هاشم عبد السلام بن أبي علي محمد الجبائي، كان أبوه من كبار معتزلة البصرة، والفرقة التي تنسب إليه "البهشمية" والتي تنسب إلى أبيه " الجبائية"، توفي رحمه الله سنة٣٢١هـ، انظر وفيات الأعيان، ٣٥٥/٢ ٣٣٥.

(٥)أبو الهذيل، من كبار رجال الاعتزال، أحد شيوخ مدرسة البصرة توفي: ٤٣٥هـ، أتباعه يلقبون بالهذيلية، يعتبر أول من نظم قواعد الاعتزال ووضع أصوله، صـ : ١٨٣.

(٦) شرح الأصول الخمسة،للقاضي عبد الجبار،تعليق الإمام أحمد بن الحسين بن هاشم،قدم له د.عبد الكريم عثمان،ط مكتبة وهبة-القاهرة، ط ثالثة،١٤١٦هـ،١٩٩٦، صـ ٧٠٧.

قال عباد بن سلمان[1]:" الإيمان هو جميع ما أمر ا به من الفرض، وما رغّب فيه من النفل، والإيمان على وجهين: إيمان با هو ما كان تاركه أو تارك شيء منه كافر كالملة والتوحيد، وإيمان با إذا تركه تارك لم يكفّر ومعنى ذلك ما يكون تركه ضلالاً وفسقاً، ومنه ما يكـون تركه صغيراً، وكل أفعال الجاهل من عنده كفر ".[2]

وقالوا عن مرتكب الكبيرة أنه مخلد في النار في الآخرة يطلق عليه منزلة بين منزلتين فـي الدنيا. [3]

والرأي الراجح هو رأي السلف، حيث فإن الكفر عدم الإيمان با ورسوله سواء كـان معـه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب،بل شك أو ريب أو إعراض، والكفر ضد أصـل الإيمـان؛ لأن للإيمان أصولاً وفروعاً فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان.

---

(١) عباد بن سلمان، البصري المعتزلي، كان أبو علي الجبائي يصفه بالحذق، له كتـاب "إنكـار أن يخلـق الناس أفعالهم"، " تثبيت دلالة الأعراض"، انظر سير أعلام النبلاء، ٥٥١/١٠-٥٥٢.

(٢) انظر مقالات الإسلاميين، الأشعري، ٣٣٠/١.

(٣) انظر شرح الأصول الخمسة،للقاضي عبد الجبار،تعليق الإمام أحمد بن الحسين بن هاشم،قدم له د.عبـد الكريم عثمان،ط مكتبة وهبة-القاهرة، ط ثالثة،١٤١٦هـ-١٩٩٦، صـ ٧٠٧.

المطلب الثالث

مفهوم الكفر عند الغزالي

يقول الغزالي:" الكفر هو تكذيب الرسول-ﷺ- في شيء مما جاء به، والإيمان تصديقه في جميع ما جاء به، فاليهودي والنصراني كافران لتكذيبهما للرسول عليه الصلاة والسلام،والبرهمي كافر بالطريق الأولى؛لأنه أنكر مع رسولنا المرسل سائر الرسل "[١]

والأصل المقطوع به أن كل من كذب محمداً عليه الصلاة والسلام فهو كافر مخلد في النار بعد الموت، ومستباح الدم والمال والحياة"[٢]

ويرى الغزالي أنه لا بد من بيان حد التكذيب الذي به يحكم على المكذب بالكفر ولهذا ذهب ليقسم الشريعة إلى أصول وفروع ومتواتر، وآحاد ثم يقول:" وأصول الإيمان ثلاثة: الإيمان با ، وبرسوله، وباليوم الآخر.وما عداه فروع.واعلم أنه لا تكفير في الفروع أصلاً، إلا في مسألة واحدة.وهي أن ينكر أصلاً دينياً علم من الرسول صلى ا عليه وسلم بالتواتر".[٣]

وكون الغزالي يعد أصول الإيمان ثلاثة فهو مخالف لما تقرر بالإجماع أن الأصول ستة، ولا نكاد نجد للغزالي حجة في حصره هذه الأصول في ثلاثة، إلا أن يقال أن العدد غير مراد، وأن أصول الدين هي الثابتة قطعاً بالتواتر وبهذا يستقيم منهج الغزالي في التكفير.

وكذلك من أنكر خبر الآحاد ، وكل ما لم يثبت تواتره فليس لنا أن نحكم عليه بالكفر "نعم لو أنكر ما ثبت بأخبار الآحاد، فلا يلزمه به الكفر"[٤] ولأن خبر الآحاد يحتمل والحكم بالتكفير يحتاج إلى القطع، فكل ما ثبت في الأحكام الشرعية بالدليل المتواتر فهو أصل من أصول الإسلام وخلافه يسمى فروعاً.

وما أجمع عليه أهل السنة والجماعة أن خبر الواحد ماثبتت صحته يؤخذ به في أمور العقيدة.

وكذلك لو أنكر ما ثبت بالإجماع فإن الغزالي يرى عدم تكفيره للاختلاف في مدى قوة حجية الإجماع فيقول:"فلم يبن لنا أن خارق الإجماع كافر، بل الخلاف قائم بين المسلمين في أن الحجة هل تقوم بمجرد الإجماع"[٥]ولا نسلم بذلك؛لأن الإجماع مصدر من مصادر التشريع.

---

(١) فيصل التفرقة، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، ط دار الفكر،صـ ٢٣٩.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي ط دار الكتب العلمية-بيروت- ط ١ ١٤٠٩هـ ، ،صـ ٢٤٠.

(٣) السابق ، صـ ٢٤٧

(٤) السابق ، صـ ٢٤٧

(٥) فضائح الباطنية، الغزالي،،ط دار البشير-الأردن، ط أولى ١٤١٣هـ-١٩٩٣، صـ ١٣٤.

وكل فرقة تكفر مخالفتها وتنسب لها تكذيب الرسول عليه الصلاة والسلام، فالحنبلي يكفر الأشعري، زاعماً أنّه كذّب الرسول في إثبات الفوق تعالى، وفي الاستواء على العرش، والأشعري يكفره زاعماً أنّه مشبه وكذّب الرسول في أنّه ليس كمثله شيء، والأشعري يكفر المعتزلي زاعماً أنّه كذّب الرسول في جواز رؤية ا تعالى وفي إثبات العلم والقدرة له والصفات، والمعتزلي يكفّر الأشعري زاعماً أن إثبات الصفات تكفير للقدماء وتكذيب للرسول في التوحيد [1].

ولم نجد الغزالي يضع التصديق باللسان وأعمال الجوارح مكملة للإيمان، وإنّما أراد أن يضع حد التكذيب والتصديق وحقيقتهما فيه فيرى أن التصديق إنّما يتطرق إلى المخبر، وحقيقة الاعتراف بوجوه ما أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام عن وجوده إلاّ أن للوجود خمس مراتب،فالوجود ذاتي وحسي وخيالي وعقلي وشبهي،فمن اعترف بوجود ما أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام عن وجوده بوجه من هذه الوجوه الخمسة، فليس بمكذب على الإطلاق.

---

(١) انظر فيصل التفرقة ،ص ٢٣٨.

المبحث الثاني : مراتب التكذيب وضوابطه عند الغزالي ومناقشته.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: قضية التكفير عند الغزالي**.**

المطلب الثاني: مراتب التكذيب وضوابطه عند الغزالي.

المطلب الثالث:موقف السلف من الكفر و التكفير عند الغزالي ومناقشته.

ضيق الغزالي دائرة التكفير إلى حد كبير قد يتهم هنا بالتفريط ، ويبدو –بـالنظر للمخـالفين- محامياً أكثر منه قاضياً لسعيه الحثيث لإبقاء المخالفين في دائرة الإسلام ويظهر ذلك من خلال وصيته: "فان تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ماداموا قائلين لا إله إلا ا ، محمد رسول ا ، غير مناقضين لها والمناقضة تجويزهم الكذب على رسول ا صلى ا عليه وسلم بعذر، أو غير عذر، فإن التكفير فيه خطر.والسكوت لا خطر فيه"(١).

حتى بين النظار ينبغي ألا يكفر بعضهم بعضاً لأمر يراه بعضهم خطأ، فهو يؤاخي بين النظار ويحثهم على التريث فهو يقول:" فينبغي أن يكون بحثهم بقدر الـضرورة، وتـركهم الظـاهر بضرورة البرهان القاطع، ولا ينبغي أن يكفر بعضهم بعضاً بأن يراه غالطـاً فيمـا يعتقـده برهاناً، فإن ذلك ليس أمراً هيناً سهل المدرك، وليكن للبرهان بينهم قانون متفق عليه يعتـرف به كلهم"(٢)

ويوجه الغزالي عناية الناظرين-بدل التكفير- إلى اللجوء إلى قانون منـضبط يجـدون فيـه الخلاص من هذه المعضلة، ويجهد الغزالي نفسه في وضع هذا القانون فيقول:" فـإنّهم إذا لـم يتفقوا في الميزان لم يمكنهم رفع الخلاف بالوزن، والموازين الخمـسة التـي ذكرهـا فـي القسطاس المستقيم وهي التي لا يتصور الخلاف فيها بعد فهمها أصلاً وهي الأكبر والأوسط ، والأصغر، والتلازم التعاند(٣). ..والمحصلون بها يسهل عليهم عقـد الإنـصاف والانتـصاف وكشف الغطاء، ورفع الاختلاف"(٤)

---

(١) انظر فيصل التفرقة،الغزالي، ٢٤٧.

(٢) السابق، صـ ٢٤٥.

(٣) انظر القسطاس المستقيم، الغزالي، ط دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٩هـ، صـ ٨-١٤-١٦.

(٤) انظر فيصل التفرقة،الغزالي، صـ ٢٤٤.

إنه يضيق الخلاف بين المتخاصمين، ويردم الهوة بين منازعتهم، ولأن الجميع لم يتجاوز حـد التصديق بالخبر، ولم يظهر عليهم شئ من التكذيب" فالحنبلي يكفر الأشعري، زاعماً أنه كذب الرسول في إثبات الفوق تعالى، وفي الاستواء على العرش، والأشعري يكفره زاعماً أنـه مشبه وكذب الرسول في أنه (ليس كمثله شيء)، والأشعري يكفر المعتزلي زاعماً أنه كـذب الرسول في جواز رؤية ا تعالى.وفي إثبات العلم والقدرة، والصفات له.

والمعتزلي يكفر الأشعري، زاعماً أن إثبات الصفات تكثير للقدماء، وتكـذيب للرسـول فـي التوحيد، ولا ينجيك من هذه الورطة إلا أن تعرف حد التكذيب والتصديق، وحقيقتهما فيه.

فينكشف لك غلو هذه الفرق، وإسرافها في تكفير بعضها بعضاً.

"فأقول: التصديق: إنما يتطرق إلى الخبر، بل إلى المخبر، وحقيقته: الاعتراف بوجود ما أخبر الرسول صلى ا عليه وسلم عن وجوده.إلا أن للوجود خمس مراتب، ولأجل الغفلـة عنهـا نسبت كل فرقة مخالفها إلى التكذيب.فإن الوجود: ذاتي، وحسي، وخيالي، وعقلي، وشبهي.

فمن اعترف بوجود ما أخبر الرسول عليه الصلاة والسلام عن وجوده، بوجه من هذه الوجوه الخمسة فليس بمكذب على الإطلاق"[١].

ويشرح الغزالي هذه المراتب بقوله :" أما **الوجود الذاتي**: فهو الوجود الحقيقي الثابت خـارج الحس والعقل، ولكن يأخذ الحس والعقل عنه صورة، فيسمى أخذه إدراكـاً، وهـذا كوجـود السموات والأرض، والحيوان، والنبات، وهو ظاهر بل هو المعروف الذي لا يعرف الأكثرون للوجود معنى سواه.

وأما **الوجود الحسي**: فهو ما يتمثل في القوة الباصرة (مثلاً والمراد إحدى الحواس) من العين، مما لا وجود له خارج العين، فيكون موجوداً في الحس، ويختص به الحـاس، ولا يـشاركه غيره، وذلك (كالحلم) الذي يشاهده النائم، بل (الخيال) كما يشاهده المريض المتـيقظ، إذ قـد تتمثل له صورة، ولا وجود لها خارج حسه، حتى يشاهده كما شاهد سائر الموجودات الخارجة عن حسه.

وأما **الوجود الخيـالي**: فهو صورة هذه المحسوسات إذا غابت عن حسك، فإنك تقدر على أن تخترع في خيالك صورة (فيل) و(فرس) وإن كنت مغمضاً عينيك، حتى كأنك تشاهده، وهـو موجود بكمال صورته في دماغك لا في الخارج"[٢].

---

(١) فيصل التفرقة،الغزالي، صـ ٢٤٠.

(٢) السابق، صـ ٢٤١.

"وأما **الوجود العقلـي**: فهو أن يكون للشيء: روح، وحقيقة، ومعنى.فيتلقى العقل مجرد معناه، دون أن يثبت صورته في خيال، أو حس، أو خارج، كاليد مثلاً فإن لها: صـورة محـسوسة ومتخيلة.ولها معنى هو حقيقتها، وهي القدرة على البطش.والقدرة على البطش هي اليد العقلية.
وأما **الوجود الشبهي**: فهو أن لا يكون نفس الشيء موجوداً، لا بصورته ولا بحقيقته.لا فـي الخارج، ولا في الحس، ولا في الخيال، ولا في العقل.
ولكن يكون الموجود شيئاً آخر يشبهه في خاصة من خواصه، وصفة من صفاته"(١)
فدائرة الإيمان واسعة للغاية، فأي تصديق بأي وجه كان يتأتى عليه وجود ما أخبر بـه ا - ﷻ- أو رسوله-ﷺ- فهو صحيح ، ومن ثم يحكم عليه بالإيمان، وكأن هذا الكلام يعني تفريط الغزالي في حماية حقائق الدين من المقولات التي تمس جوهره، وتجافي المعلوم بالتواتر فـي عقيدته وشريعته، من أقاويل الفلاسفة، أو شطحات الصوفية، حيث لم يجد وجهاً لتأويل كلامهم بأحد وجوه التأويل التي ذكرها، حتى قال عن بعض الصوفية الذين زعمـوا أنّهـم وصـلوا بالرياضة الروحية على حال تسقط عنهم فرائض الدين وشعائر عبادته" إن قتل الواحد مـنهم أفضل من قتل مائة كافر أصلي، لأن الكافر مفضوح بكفره وهذا يهدم الشرع من الشرع".(٢)

" وعليك أن ترعوى وتكف لسانك عن تكفير أهل القبلة وإن اختلفت طرقهم ما داموا متمسكين بقول لا اله إلا ا محمد رسول ا صادقين بها غير مناقضين لها .. فإن التكفير فيه خطـر والسكوت لا خطر فيه .. والمبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهـل .. والخطأ فى ترك ألف كافر هو من الخطأ فى سفك محجمة من دم مسلم ، هكذا ازدان تراث الإسلام بإجماع أئمة أهل السنة والجماعة على رفض التكفير والتحذير مـن الانـزلاق إلـى مستنقعه الوخيم"(٣)
وذكر عظيم الضرر في الدين، فيجب تكفير كل ما تعلق به، وهو مذهب أكثر الفلاسفة.
وكذلك يجب تكفير من قال منهم: إن ا تعالى لا يعلم إلا نفسه."(٤)

---

(١) فيصل التفرقة،الغزالي، صـ ٢٤١.
(٢) السابق ، صـ ٢٤٨.
(٣) السابق ، صـ ٢٤٧.
(٤) السابق ، صـ ٢٤٦

المطلب الثاني

مراتب التكذيب وضوابطه عند الغزالي

وإن كان الكفر هو التكذيب فليس كل كذب هو كفر عند الغزالي وفـي ذلـك يقـول :"إلا أن التكذيب على مراتب"[1] وهذه المراتب تعد ضوابط أساسية، ومعياراً لمن أراد أن يتعرف على من يتنزل عليه حكم التكفير.

وقد أطال الغزالي وهو يشرح هذه المراتب ويقررها وسأذكر مجمل هذه المراتـب لأهميتـه وهي عنده ست مراتب. قال الغزالي :

المرتبة الأولى: تكذيب اليهود والنصارى وأهل الملل كلهم مـن المجـوس وعبـدة الأوثـان وغيرهم فتكفيرهم منصوص عليه في الكتاب، ومجمع عليه بين الأمة، وهو الأصل وما عداه كالملحق به.

المرتبة الثانية: تكذيب البراهمة المنكرين لأصول النبـوات، والدهريـة المنكـرين لـصانع العالم... ويلتحق بهذه الرتبة كل من قال قولاً لا تثبت النبوة في أصلها...إلا بعد بطلان قوله.

المرتبة الثالثة: الذين يصدقون بالصانع والنبوة، ويصدقون النبي، ولكن يعتقدون أموراً تخالف نصوص الشرع، ولكن يقولون إن النبي محق وما قصد بما ذكره إلا صلاح الخلق، ولكن لـم يقدر على التصريح بالحق لكلال أفهام الخلق عن إدراكه، وهؤلاء هم الفلاسفة ويجب القطـع بتكفيرهم.. وهؤلاء مكذبون ثم معللون للكذب بمعايير فاسدة وذلك لا يخرج الكلام عن كونـه كذباً.

المرتبة الرابعة: المعتزلة والمشبهة والفرق كلها سوى الفلاسفة، وهـم الـذين يـصدقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة وغير مصلحة، ولا يشتغلون بالتعليل لمصلحة الكذب، بل بالتأويـل ولكنهم مخطئون في التأويل فهؤلاء أمرهم في محل الاجتهاد. .. ثم المجتهد يرى تكفيرهم وقد يكون ظنه في بعض المسائل وعلى بعض الفرق أظهر. .. وهؤلاء ليسوا مكذبين أصلاً ولـم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب للتكفير. .. والأصل هو التكذيب الـصريح. .. فيبقـى تحت عموم العصمة.

---

(١) انظر ، الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، صـ ١٥٦.

المرتبة الخامسة: من ترك التكذيب الصريح، ولكن ينكر أصلاً من أصول الشرعيات المعلومة بالتواتر من رسول الله - ﷺ- كقول القائل: الصلوات الخمس غير واجبة. .. فهذا ينبغي أن يحكم بكفره؛ لأنه مكذب، ولكنه محترز عن التصريح. .. ولسنا نكفره لأنه أنكر أمراً معلوماً بالتواتر، وإنه لو أنكر غزوة من غزوات النبي - ﷺ- -المتواترة- لم يلزم تكفيره لأنه ليس تكذيباً في أصل من أصول الدين مما يجب التصديق به بخلاف الحج والصلاة وأركان الإسلام، ولسنا نكفره بمخالفة الإجماع.

المرتبة السادسة: أن لا يصرح بالتكذيب ولا يكذب أيضاً لأمرٍ معلومٍ على القطع بالتواتر من أصول الدين ولكن منكر ما علم صحته إلا الإجماع. ..وهذا في محل الاجتهاد. .. ولكن لو فتح هذا الباب انجر لأمور شنيعة وهو أن قائلاً لو قال:" يجوز أن يبعث رسول بعد نبينا محمد - ﷺ- فيبعد التوقف في تكفيره. .. والمجتهد في جميع ذلك يحكم بموجب ظنه يقيناً وإثباتاً"[1] ثم ختمها الغزالي بقوله:" والغرض الآن تحرير معاقد الأصول التي يأتي عليها التكفير وقد ترجع إلى هذه المراتب الستة ولا يعترض فرع إلا ويندرج تحت رتبة من هذه الرتب فالمقصود التأصيل دون التفصيل" [2]

إلا أن المتأمل في الرتبتين الرابعة والسادسة لا يرى فيها ضابطاً واضحاً في التكفير ولهذا نجد الغزالي يجعل منهما ضابطين في التفسيق والتبديع وهي أقل رتبة من التكفير، وتجده يحكم على المعتزلة وكثير من الفرق بالتبديع وليس له ضابطاً إلا ما ذكره في المرتبة الرابعة والسادسة، وبرهان ذلك قول الغزالي:" وكيف ما كان فلا ينبغي أن يكفر كل فريق خصمه بأن يراه غالطاً في البرهان، نعم يجوز أن يسميه ضالاً أو مبتدعاً"[3]

---

(١) الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، صـ ١٥٦.

(٢) السابق، صـ ١٥٩.

(٣) فيصل التفرقة، الغزالي، صـ ٥٩.

وقد سئل الإمام الغزالي عن الأمور المكفرة فقال:" الخطب في ذلك طويل. ..والقـدر الـذي نذكره الآن أنه يرجع إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما يكون نفس اعتقاده كفراً، كإنكار الصانع وصفاته وجحد النبوة.

والثاني: ما يمنعه اعتقاده من الاعتراف بالصانع وصفاته وتصديق رسله، ويلزمه إنكار ذلـك من حيث التناقض.

والثالث: ما ورد التوقيف بأنه لا يصدر إلا من كافر، كعبادة النيران، والسجود للصنم، وجحد سورة من القرآن، وتكذيب بعض الرسل، واستحلال الزنا والخمر، وترك الصلاة، وبالجملـة إنكار ما عرف بالتواتر والضرورة من الشريعة"[1]

---

(١) انظر المستصفى من علم الأصول، الغزالي، ط دار إحياء التراث-بيروت-/ ط١ ١٤١٨هـ، ١/١٨١-١٨٢.

المطلب الثالث

موقف السلف من قضية الكفر والتكفير عند الغزالي ومناقشته

أولاً:الكفر:

إن الكفر حكم شرعى، متلقى عن صاحب الشريعة والعقل قد يعلم به صواب القول وخطؤه ، وليس كل ما كان خطأ فى العقل يكون كفراً فى الشرع، كما انه ليس كل ما كان صوابا فى العقل تجب في الشرع معرفته.

- وأبو حنيفة يقول: "أهل السنة لا يكفرون المسلم بالذنوب، كما فعلت الخوارج، حتى لو ارتكب الكبائر غير مستحلاً لها، أما إذا استحلها فيكفر، إلا إذا كان جاهلاً"[(١)]
- يقول ابن تيمية:"والكفر لا يختص بالتكذيب، بل لو قيل: أنا أعلم أنك صادق ولكن لا اتبعك بل أعاديك وأبغضك وأخالفك لكان كفراً أعظم، فعلم أن الإيمان ليس التصديق فقط ولا الكفر التكذيب فقط، بل إذا كان الكفر يكون تكذيبا، ويكون مخالفة ومعاداة بلا تكذيب، فكذلك الإيمان يكون تصديقا وموافقة وموالاة وانقياداً، ولا يكفي مجرد التصديق" [(٢)]
- ويرى الغزالي أنّه لا بد من بيان حد التكذيب الذي به يحكم على المكذب بالكفر، ولهذا ذهب ليقسم الشريعة إلى أصول وفروع، ومتواتر، وآحاد، ثم يقول وأصول الإيمان ثلاثة الإيمان با وبرسوله وباليوم الآخر، وما عداه فروع،واعلم أنّه لا تكفير في الفروع أصلاً، إلا في مسألة واحدة، وهي أن ينكر أصلاً دينياً،علم من الرسول عليه الصلاة والسلام بالتواتر.[(٣)]
- ونرى الغزالي يجعل الإيمان فقط تصديق بالرسول،ولم يجعل التصديق باللسان والجوارح شرطاً للإيمان،فقول أهل السلف المجمع عليه، أن الإيمان يقع على الإقرار باللسان، والتصديق بالقلب، والعمل بالجوارح، وبعضهم لم يدخل أعمال الجوارح، لكنهم اتفقوا على أن أعمال الجوارح سواء كانت لازمة لإيمان القلب أو جزءاً من الإيمان، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو في مشيئة ا إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه إنّما هذا نزاع لفظي، وهذا مذهب جمهور السلف ما عدا أبي حنيفة أخرج الجوارح[(٤)]

---

(١) الشرح الميسر للفقه الأكبر المنسوبين لأبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي ،رواية حماد بن أبي حنيفة عن أبيه، تحقيق د.محمد الخميس، ط دار المسلم، ط أولى١ ١٤١٤هـ -١٩٩٤م، صـ ٥٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٧ / ٢٩٢.

(٣) انظر فصل التفرقة ،صـ ٢٤٧.

(٤) انظر شرح الطحاوية، أبو العز الحنفي، صـ ٣٧٣، الإرشاد للجويني، صـ ٣٩٩، الفقه الأكبر صـ ٨٧-٨٨.

تصدي الإمام ابن تيمية لجميع المذاهب الإسلامية التي اعتقد أنها انحرفت عن الكتاب والسنة - ومنهم الأشاعرة وبخاصة المتأخرة منهم - في كتابه القيم : درء تعارض العقل والنقل وفند آراءهم الكلامية ، وبين أخطاءهم وأكد أن أسلوب القرآن والسنة هو الأسلوب اليقيني للوصول إلى حقيقة التوحيد .

الرد على الغزالي:

وكون الغزالي يعد أصول الإيمان ثلاثة فهو مخالف لما تقرر بالإجماع أن ألأصول ستة، ولا نجد له حجة إلا أن يقال أن العدد غير مراد، وأن أصول الدين هي الثابتة قطعاً بالتواتر [(١)]

كذلك من أنكر أخبار الآحاد، وكل ما لم يثبت تواتره فليس أن نحكم عليه بالكفر"نعم لو أنكر ما ثبت بأخبار الآحاد فلا يلزمه به الكفر"[(٢)]

كذلك لو أنكر ما ثبت بالإجماع فإن الغزالي يرى عدم تكفيره للاختلاف في مدى قوة حجيـة الإجماع، فيقول"فلم يبن لنا أن خارق الإجماع كافر، بل الخلاف قائم بين المـسلمين فـي أن الحجة هل تقوم بمجرد الإجماع"[(٣)]

وأهل السنة والجماعة متفقون على أن أصول الإيمان هي ستة، الإيمـان بـا ،وملائكتـه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وهنا خالف الغزالي أهل السنة والجماعة.

أما بالنسبة لخبر الآحاد فأهل السنة والجماعة متفقون على أنّه يعمل به ما دام قد ثبتت صحته في مسائل العقيدة وغيرها.

وكذلك الإجماع يعتبر من مصادر التشريع وقد تجاهله الغزالي ، فهذه المسائل نجـد الغـزال يخالف بها أهل السنة والجماعة.

----

(١) انظر الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي ، صـ ١٥٩.

(٢ انظر فيصل التفرقة ، صـ ٢٤٧.

(٣) انظر ،فضائح الباطنية،الغزالي،ط دار البشير-الأردن، ط أولى ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، صـ ٩٠ .

ثانياً:التكفير:

إذا صح للغزالي أن يجعل هذه الوجوه مانعة من التكفير لكل من اعتقد بوجه منها؛ لأنّه بـ ذلك لا يكون مكذباً للرسول-ﷺ- فقد يقال له: هب أن ما ثبت بالتواتر وكان من أصـول الـ دين، وحقه أن يكون وجوده ذاتياً لا حسياً ولا غيره، وبان ذلك بدليل البرهان القاطع، واعتقده مـ ن اعتقده على خلاف الوجود الذاتي، أو على ما هو عليه من وجود متعين، فهو لا شك أخطأ في اعتقاده، ولكن هل يعذر إذا استمر على اعتقاده هذا؟؟ أم تقام عليه الحجة بإظهار البرهان ثـ م يكفر بعد ذلك؟

هل يستقيم أن نجعل اعتقادنا بوجود ا -ﷻ- -وملائكته-والجنة والنار- وما أخبر ا به في كتابه من باب الوجود العقلي أوالشبهي. إن هذا يعني انعدام كل مرتبة وجود سابقة وظـاهرة للتي أثبتها هذا المعتقد وهذا إن جاز في بعض الأحيان فإنّه لا يصح أبداً في بعـضها الآخـ ر لثبوت الأدلة المانعة من تأويله أو حمله على وجود آخر قد لا يتيسر له وجود إلا داخل الذهن فقط، ومن ثم فإن الغزالي قد توسع في رسم دائرة الإيمان والتصديق بحيث سمح لكل من نفى وجوداً معيناً ألا يلحقه التأثيم لكونه يصدق عليه الإيمان بوجه من وجوه الوجود، ولذلك كـان ينبغي أن يكون وجود كل حقيقة يعتقدها المعتقد بحسبها والدليل اللائق بها هو الذي يحدد ذلك، دون أن يطلق الأمر بحيث يعم ويشمل سائر حقائق أصول الدين، ولهذا اعترض ابـ ن رشـ د على الغزالي فقال:" وأبو حامد لم يفصل الأمر مثل أن يكون الموضع يعرف منـه الأمـران جميعاً بعلم بعيد أعني كونه مثالاً ولماذا هو مثال فيكون هناك شبهة توهم بادئ الرأي أنّه مثال وتلك الشبهة باطلة"[1]

إن ما ذكره من وجوه الوجود تحتاج إلى ضوابط حتى لا يجعل ما حقه الوجود الذاتي متعذراً وينتقل إلى الوجود الحسي وبخاصة الغزالي يقول" ولا رخصة للعدول عن درجة ما دونها إلا بضرورة البرهان"[2] والبراهين تختلف باختلاف نظر الفرق.

---

(١) الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، ط المكتبة المحمودية، ط٢ ١٣٨٨هـ، صـ ١٥٧.

(٢) فيصل التفرقة، الغزالي، صـ ٢٤٤.

أما أهل السنة والجماعة فيرون أن التكفير حق تعالى لا يطلق إلا على من يستحقه شرعاً ، قال ابن تيمية أيضا "إنه قد تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة مادلّ عليه الكتاب والسنة أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب ولا يخرجونه من الإسلام بعملٍ إذا كان فعلاً منهياً عنـه مثل الزنا والسرقة وشرب الخمر ما لم يتضمن ترك الإيمان) [1] ومعلـوم أن الإيمـان قـول وعمل والذي يكفر به هو ترك شيء من أصل الإيمان إن جحد و استحل

قال الإمام ابن القيم رحمه ا تعالى : [وها هنا أصل آخر وهو أن الكفر نوعان : كفر عمل ، وكفر جحود وعناد ، فكفر الجحود : أنه يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند ا جحـودا وعنادا من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه ، وأما كفر العمل : فينقسم إلى ما يضاد الإيمان وما لا يضاده ، فالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف وقتل النبي وسبه يضاد الإيمان][2]

وقال الشيخ حافظ حكمي[3] (ولا نكفر بالمعاصي مؤمنا إلا مع استحلاله لما جنى، قولـه :«ولا نكفر بالمعاصي» التي قدمنا ذكرها وأنها لاتوجب كفراً، والمراد بهـا الكبـائر التـي ليـست بشرك)[4].

قال صاحب قطف الثمر في عقيدة أهل الأثر[5]:"ولا يخلد صاحب الكبيرة المسلم فـي النـار والعفو عن الكبائر جائز وكذلك عفوها عمن مات بلا توبة جائز من باب خرق العوائد "[6]

---

(١) انظر مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٢٠/ ٩٠.

(٢) الصلاة ، ابن القيم، صـ ٥٥.

(٣) حافظ حكمي، أحد علماء المملكة العربية السعودية السلفيين، من أعلام منطقة تهامى،ولد:١٣٤٢هـ، من كتبه "أعلام السنة المنشورة"، توفي رحمه ا :١٣٧٧هـ، انظر معارج القبول بشرح سلم الأصول إلى علم الأصول في التوحيد، حافظ حكمي، تحقيق سيد عمران، علي محمد علي، ط دار الحديث-القاهرة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، صـ ١٣-١٨.

(٤) انظر معارج القبول، الحافظ أحمد بن حكمي، ، ٣٥٢/٢.

(٥)محمد القنوجي، ولد ٢٤٨هـ،اجتهد في إتقان علوم القرآن والسنة وتدوينهما، من مؤلفاته أبجد العلوم،بغية الرائد في شرح العقائد.

(٦) انظر الدين الخالص، محمد القنوجي، ط مكتبة دار التراث، ١/١-٣.

ويقول الشيخ عبد ا بن محمد بن عبد الوهاب : (وبالجملة فيجب على من نصح نفـسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهان من ا ، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجـرد فهمه ، واستحسان عقله ، فإن إخراج رجل من الإسلام ، أو إدخاله فيه من أعظم أمور الدين ... وقد استزل الشيطان أكثر الناس في هذه المسألة ، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والإجماع على كفره ، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة مع الإجماع بأنه مسلم) أهـ .[١]

يقول أبو الحسن الأشعري- رحمه ا - في بيان اعتقاد أهل السنة (ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب، كنحو الزنا والسرقة، وما أشبه ذلك من الكبائر، وهم بمـا معهـم مـن الإيمـان مؤمنون وإن ارتكبوا الكبائر) [٢]

وندين بأن لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب يرتكبه ما لم يستحله كالزنـا والـسرقة وشـرب الخمر كما دانت بذلك الخوارج وزعمت أنهم كافرون،ونقول : إن من عمل كبيرة مـن هـذه الكبائر مثل الزنا والسرقة وما أشبهها مستحلا لها غير معتقد لتحريمها كان كافرا[٣]

وأوجب بعضهم غفران الصغائر باجتناب الكبائر بقوله إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه وجعلها بعضهم كالكبائر في جواز العقوبة عليها لقوله تعالى إن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه يحاسـبكم به ا

وقالوا معنى قوله إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه هو الشرك والكفر وهو أنواع كثيرة فجاز أن يطلق عليها اسم الجمع وفيه وجه آخر وهو أن الخطاب خرج على الجمع فكانت كبيـرة كـل واحد منهم عند الجمع كبائر[٤]

قال أبو محمد (ابن حزم)والحق هو أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا فوجب أن لا يكفر أحد بقول قاله إلا بان يخالف ما قـد صح عنده أن ا تعالى قاله أو أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قاله فيـستجيز خـلاف ا تعالى وخلاف رسوله عليه الصلاة والسلام وسواء كان ذلك في عقد دين أو في نحلة أو فـي فتيا وسواء كان ما صح من ذلك عن رسول ا صلى ا عليه وسلم منقـولا نقـل إجمـاع تواترا أو نقل آحاد إلا أن من خالف الإجماع المتيقن المقطوع على صحته فهو أظهر في =

---

(١) الدرر السنية، عبد الرحمن الحنبلي ٢١٧/٨

(٢) ، (٣) مقالات الإسلاميين، ط المكتبة العصرية، ١ /٣٤٧.

(٤) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع أبي الحسين محمـد بـن أحمـد بـن عبـد الـرحمن الملطـي الشافعي،المكتبة الأزهريـة للتـراث القـاهرة الطبعـة الثانيـة ، تحقيـق : محمـد زاهـد بـن الحـسن الكوثري١٩٧٧،صـ٣٦.

فهو أظهر في قطع حجته ووجوب تكفيره لاتفاق الجميع على معرفة الإجماع وعلـى تكفيـر مخالفته برهان صحة قولنا قول ا تعالى ومن يشَاقق الرسولَ من بعد ما تَبين لَه الْهدى ويتبع غَير سبِيل الْمؤْمنين نُوله ما تَولى ونُصله جهنم وساءتْ مصيرا {النساء:١١٥}، قال أبو محمد –ابن حزم- هذه الآية نص بتكفير من فعل ذلك فإن قال قائل أن من اتبع غير سبيل المـؤمنين فليس من المؤمنين قلنا له وبا تعالى التوفيق ليس كل من أتبع غير سبيل المـؤمنين كـافرا لأن الزنا وشرب الخمر وأكل أموال الناس بالباطل ليست من سبيل المؤمنين وقد علمنا أن من اتبعها فقد اتبع غير سبيل المؤمنين وليس مع ذلك كافرا ولكن البرهان في هذا قـول ا عـز وجل فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا ممـا قضيت ويسلموا تسليماً[1].

"وأجمعوا على أن المؤمن با تعالى وسائر ما دعاه النبي إلى الإيمان به لا يخرجه عنه شيء من المعاصي ولا يحبط إيمانه إلا الكفر وأن العصاة من أهل القبلة مأمورين بسائر الـشرائع غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم".[2]

"وأهل الكبائر من أمة محمد صلى ا عليه وسلم في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحـدون وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا ا عارفين مؤمنين وهم في مشيئته وحكمه : إن شاء غفـر لهم وعفا عنهم بفضله،وإن شاء عذبهم في النار بعدله ثم يخرجهم منهـا برحمتـه وشـفاعة الشافعين من أهل طاعته ثم يبعثهم إلى جنته وذلك بأن ا تعالى تولى أهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته الذين خابوا من هدايته ولم ينالوا من ولايته اللهم يـا ولـي الإسـلام وأهله ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك به، ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر مـن أهـل القبلـة ونصلي على من مات منه، ولا ننزل أحدا منهم جنة ولا ناراً ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق ما لم يظهر منهم شيء من ذلك ونذر سرائرهم إلى ا تعالى، ولا نرى السيف على أحد من أمة محمد إلا من وجب عليه السيف".[3]

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ،علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أ، ٣/ ٢٤٨-٢٤٩.

(٢) رسالة إلى أهل الثغر علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد ا بن موسـى بن بلال مكتبة العلوم والحكم - دمشق الطبعة١ ، ١٩٨٨تحقيق : عبد ا شاكر محمد الجنيديص ـ٢٧٤.

(٣) العقيدة الطحاوية ٤٥-٤٧.

"واعلم أنه ليس بين العبد وبين أن يكون مؤمنا حتى يصير كافرا إلا أن يجحد شيئا مما أنـزل الله أو يزيد في كلام الله أو ينقص أو ينكر شيئا مما قال الله عز وجل أو شيئا مما تكلـم بـه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتق الله وانظر لنفسك وإياك والغلو في الدين فإنه لـيس مـن طريق الحق في شيء" (1)

---

(1) أصول الدين، جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود بن سعيد، تحقيق عمر وفيق الداعوق، دار البـشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة١ ، ١٩٩٨،صـ ٢٦٨.

الفصل الثاني:قضايا التأويل وعلاقتها بالتكفير.

المبحث الأول: مفهوم التأويل وضوابطه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التأويل لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التأويل عند السلف والأشاعرة.

المطلب الثالث: قضايا التأويل وعلاقتها بالتكفير عند الغزالي ومناقشته.

المبحث الثاني: التأويل عند الغزالي ومناقشته.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: قانون التأويل عند الغزالي.

المطلب الثاني: نقد قانون التأويل وبيان البديل.

المطلب الثالث: نتائج القول في التأويل وبيان الموقف الرجح منها.

المبحث الأول: مفهوم التأويل وضوابطه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التأويل لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التأويل عند السلف والأشاعرة.

المطلب الثالث: قضايا التأويل وعلاقتها بالتكفير عند الغزالي ومناقشته.

المطلب الأول

التأويل لغة واصطلاحاً

أولاً:التأويل في اللغة

التأويل مأخوذ من الأول، وهو الرجوع إلى الأصل، يقال آل إليه أولاً ومآلاً، رجع...، ويقـال أول الكلام تأويلاً وتأوله:دبره وقدره وفسره.

التأويل مصدر على وزن تفعيل وفعله الماضي رباعي، وهو "أول"، تقول:أول، يؤول تأويلاً".

قال ابن فارس عن "أول":

"أول" أصلان، هما ابتداء الأمر، وانتهاؤه، من استعماله في الابتداء كقولك: الأول، وهو مبتدأ الشيء، ومؤنثه أولى، وجمعه أوائل، ومن استعماله في انتهاء الأمر:الأيل، وهو الـذكر مـن الوعل، وسمي أيلاً؛ لأنه يؤول إلى الجبل، وينتهي إليه ؛ليتحصن به.

وقولهم آل بمعنى: رجع، والإيالة هي السياسة؛ لأن الرعية ترجع الأمور وتردها إلى راعيها.

ومن هذا الباب الأول بمعنى الانتهاء والمرجع، قولهم: تأويل الكلام وهو عاقبته، ومما يـؤول وينتهي إليه.[١]

وقال الإمام الراغب الأصفهاني[٢] عن "الأول": الأول الرجوع إلى الأصل.

ومنه "الموئل": وهو الموضع الذي يرجع إليه.

والتأويل هو رد الشيء إلى غايته في العلم لقوله تعالى وما يعلم تأويله إلا الله والراسخُون في الْعلْم {آل عمران:٧}، ومن رد الشيء إلى غايته في الفعل قوله تعالى: هلْ ينظـرون إلا تأْويلَه يوم يأْتي تأْويلُه يقُولُ الذين نَسوه من قَبلُ قَد جاءتْ رسلُ ربنَا بِالْحق {الأعراف:٥٣}.

وقوله تعالى: فَإِن تَنَازعتُم في شَيء فَردوه إِلَى الله والرسول إِن كُنتُم تُؤْمنُون بِالله والْيـوم الآخرِ {النساء:٥٩}، قيل معناه أحسن معنى وترجمة، وقيل: أحسن ثواباً في الآخرة ، والأول السياسة التي تراعى مآلها، وتلاحظ نهايتها.[٣]

---

(١) معجم مقاييس اللغة،لابن فارس،١٥٨/١-١٥٩.

(٢) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم حسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، توفي:٥٠٢،انظر المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، ط دار المعرفة- بيروت، صـ ٣

(٣) انظر معجم مفردات ألفاظ القرآن، للأصفهاني، صـ ٣٥.

والمعاني التي ذكرتها هذه المعاجم لمادة "الأول"، و"التأويل"، والتي ترجع في جميعهـا إلـى معنى "الترجيع" هي:

فمن صيغة"آل" وهي آل يؤول أولاً، وإيالاً، وأيلولة ومآلاً: رجع.

ومن صيغة "أول يؤول تأويلاً" التأويل مرادف للتفسير في أشهر معانيه اللغوية،وهذا المعنـى ليس بعيداً عن المعنى السابق، فالتفسير التأويل، لأن المفسر يراجع نفسه عند الشرح والبيان، ويدبر الكلام ويقدر له،ففيه معنى العود الرجوع، ويقال:ألت الشيء:إذا جمعته وأصلحته، فكأن التأويل هو جمع معـاني ألفـاظ أشـكات،بلفظ واضـح لا إشـكال فيـه،والتأويل المرجـع والمصير.مأخوذ من آل إلى كذا:أي صار إليه.[1]

---

(١) انظر لسان العرب،لابن منظور،٣٢/١١.

انظر القاموس المحيط، الفيروزبادي، ١٢٤٤/١-١٢٤٥.

انظر تاج العروس، محمد مرتضى، ١/ ٦٨٥٣-٦٨٥٤.

انظر كتاب العين، للفراهيدي، ٨/ ٣٦٩.

انظر مختار الصحاح، الرازي، صـ ٢٠.

انظر المصباح المنير، الفيومي، ١/ ٢٩-٣١.

انظر معجم علوم القرآن، الجرمي، ط دار القلم- دمشق، ط أولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، صـ ٧٧.

ثانياً:التأويل في الاصطلاح

التأويل في الأصل الترجيع وفي الشرع صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً للكتاب والسنة مثل قوله تعالى"يخرج الحي من الميت"{الأنبياء:٩٥}، إن أراد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيراً، وإن أراد به إخراج المؤمن من الكافر أو العلم من الجاهل كان تأويلاً.[١]

يقول شيخ الإسلام:"يراد بالتأويل حقيقة ما يؤول إليه الكلام، وإن وافق ظاهره، وهذا هو المعنى المراد بلفظ التأويل في الكتاب والسنة".[٢]

ويقول شارح الطحاوية:" التأويل في كتاب ا وسنة رسوله هو الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، فتأويل الخبر هو عين المخبر به، وتأويل الأمر : نفس المأمور به".[٣]

وقد وردت له عدة تعريفات في الكتب المعاصرة أقتطف منها:عرفه خالد العك:" ببيان ما يلحق المجمل والمشكل والخفي من أنواع خفي الدلالة، والظاهر والنص من أنواع ظاهر الدلالة".[٤]

وعرفه زيدان بأنّه:" التأويل من حيث هو تأويل، هو حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع عدم احتماله له، أما التأويل الصحيح فهو حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتماله بدليل يعضده".[٥]

وذكر الخالدي له معنيان فقال:

"١.هو رد الكلام إلى حقيقته العلمية، وذلك بإعادته إلى أصله ودلالته بحسن فهمه.

٢.رد الكلام إلى حقيقته العلمية: وذلك بأدائه وفعله وهذا انتهاء به إلى غايته الفعلية...، وعرف تأويل القرآن: بعلم يتم به حسن فهم القرآن وإزالة اللبس والإشكال عن بعض آياته وذلك بردها إلى الغاية المرادة منها وحملها على الآيات الأخرى التي لا لبس فيها ولا إشكال".[٦]

فالتأويل مرادف للتفسير في أشهر معانيه اللغوية [٧].

----

(١)التعريفات، الجرجاني،صـ ٧٢.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، ٣٦/٥.

(٣) شرح الطحاوية،أبو العز الحنفي، صـ ١٥٢.

(٤) أصول التفسير وقواعده، خالد العك،ط دار النفائس بيروت،ط ثالثة،١٩٩٤م، صـ ٥١.

(٥) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان،ط مؤسسة الرسالة-بيروت، ط خامسة ١٩٩٦م، صـ ٣٤١.

(٦) التفسير الموضوعي، الخالدي، ط دار النفائس- الأردن، ط أولى، ١٩٩٧م، صـ ١٣-١٤.

(٧)انظر مناهل العرفان في علوم القرآن الزرقاني دار الفكر- بيروت الطبعة ١٩٩٦،١ ، ٥/٢.

المطلب الثاني
التأويل عند السلف و الأشاعرة

<u>أولاً :عند السلف</u>

أما مذهب السلف فإنهم يثبتون النصوص الشرعية دون تأويل معنى النص - بمعنى تحريفه – أو تفويضه سواء كان في نصوص الصفات أو غيرها.

التأويل في لفظ السلف له معنيان:

١. تفسير الكلام وبيان معناه: سواء أوافق ظاهره أو خالفه، فيكون التأويل والتفسير على هذا مترادفين، وهو ما عناه مجاهد من قوله:" إن العلماء يعلمون تأويله" يعني القـرآن، ومـا يعنيه الطبري بقوله في تفسيره:" القول في تأويل قوله تعالى كذا وكذا" وبقوله اختلف أهل التأويل في هذه الآية"... ونحو ذلك فإن مراده التفسير.

٢. هو نفس المراد بالكلام:فإن كان الكلام طلباً كان في تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبراً، كان تأويله نفس الشيء المخبر به، وبين هذا المعنى والذي قبله فرق ظاهر، فالذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام، ويكون وجود التأويل في القلب واللسان، وله الوجود الذهني واللفظي والرسمي.وأما هذا فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة في الخارج سواء كانت ماضية أم مستقبلية.[1]

----

(١) مجموعة الرسائل الكبرى- لابن تيمية (١٨/٢) بتصرف يسير، انظر الرسالة التدمرية، ابن تيمية، صـ ٥٩-٦١،

انظر الصواعق المرسلة، ابن القيم الجوزية، شرح وتحقيـق رضـوان رضـوان، ط دار الفكـر-بيـروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، صـ ٤١-٤٢، مباحث في علوم القرآن، منّاع القطان، ط مؤسسة الرسالة-بيـروت، ط ٣٥، ١٩٩٨،م، صـ ٣٢٥، دراسات في مناهج المفسرين، إبراهيم خليفة، ط دار الوفاء، ١٣/١.

مشكلة الغلو في الدين، عبد الرحمن اللويحق، ط مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ثانية،١٩٩٩م، ١٩٦/١-١٩٨.

التفسير والتأويل، د.صلاح الخالدي، ط دار النفائس للنشر والتوزيع،ط أولى ١٤١٨هـ-١٩٩٦م، صـ ٣٤

التفسير والمفسرون،د. محمد الذهبي، ط مكتبة وهبة- القاهرة، ط سابعة، ١٤٢١هـ-١٩٩٦م، صـ ١٥.

ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل، محمد السيد الجليند، ط الهيئـة العامـة لـشئون المطـابع الأميريـة- القاهرة،١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، صـ ٥١-٥٢.

معجم علوم القرآن، الجرمي ، صـ ٧٧-٧٨.

قضية التأويل في القرآن الكريم بين الغلاة والمعتدلين، إبراهيم بن حسن بن سالم، ط دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع-بيوت-دمشق- الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م ، صـ ٣٩-٤٠.

فالتأويل في كتاب ا وسنة رسوله : هو الحقيقة التي يؤول إليها الكلام فتأويل الخبـر : هـو عن المخبر به وتأويل الأمر : نفس الفعل المأمور به كما [1][قالت عائشة رضي ا عنهـا : كان رسول ا صلى ا عليه وسلم يقول في ركوعه : "**سبحانك اللهم ربنا وبحمـدك اللهـم اغفر لي**" [2]] يتأول القرآن وقال تعالى : هلْ ينظُرون إلا تأْويلَه يوم يأْتي تأْويلُه يقُولُ الذين نَسوه من قَبلُ قَد جاءتْ رسلُ ربنَا بِالْحق { الأعراف:٥٣ } ومنه تأويل الرؤيـا وتأويـل العمل كقوله : هـذَا تأْويلُ رؤْياي من قَبلُ قَد جعلَها ربي حقـا { يوسـف:١٠٠ } وقولـه : ويعلمك من تأْويل الأَحاديث { يوسف:٦ } وقوله سأُنَبئُك بِتأْويل ما لَم تَـستَطع علَيـه صبرا { الكهف: ٧٨ }إلى قوله: ذَلِك تأْويلُ ما لَم تَسطع علَيه صبراً { **الكهف: ٨٢** } فمن ينكر وقوع مثل هذا التأويل والعلم بما تعلق بالأمر والنهي منه ؟ وأما مـا كـان خبـرا كالإخبار عن ا واليوم الآخر فهذا قد لا يعلم تأويله الذي هو حقيقته إذ كانت لا تعلم بمجـرد الإخبار فإن المخبر إن لم يكن قد تصور المخبر به أو ما يعرفه قبل ذلك - لم يعرف حقيقتـه التي هي تأويله بمجرد الإخبار وهذا هو التأويل الذي لا يعلمه إلا ا لكن لا يلزم مـن نفـي العلم بالتأويل نفي العلم بالمعنى الذي قصد المخاطب إفهام المخاطب إياه فما في القرآن آية إلا وقد أمر ا بتدبرها وما أنزل آية إلا وهو يحب أن يعلم ما عنى بها وان كان من تأويله ما لا يعلمه إلا ا فهذا معنى التأويل في الكتاب والسنة وكلام السلف وسواء كان هذا التأويل موافقا للظاهر أو مخالفا له[32]

أما ابن تيمية فلا يقبل التأويل إلا بضوابط وشروط وإلا عده تحريفاً، فيقول:" ويجوز باتفـاق المسلمين أن تفسر إحدى الآيتين بظاهر الأخرى ويصرف الكلام عن ظاهره، إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة، وإن سمي تأويلاً وصرفاً عن ظاهره، إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة وإن سمي تأويلاً وصرفاً عن الظاهر فذلك لدلالة القرآن عليـه، ولموافقـة السنة والسلف عليه. .. والمحذور إنّما هو صرف القرآن عن فحـواه بغيـر دلالـة مـن ا ورسوله والسابقين"[3]

----

(١) انظر شرح العقيدة الطحاوية،صـ ١٥٢-١٥٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود رقمه ٥٢ صـ ٢٣٢.

(٣) السابق ،صـ ١٥٢-١٥٣.

(٤)انظر الفتاوى، ابن تيمية، ٢١/٦.

هذه الضوابط إذا تحققت ساغ التأويل، وكان صحيحاً، وإلا فلا، قال الآمدي:"وإذا عرف معنى التأويل فهو مقبول معمول به بشروطه، ولم يزل علماء الأمصار في كل عـصر مـن عهـد الصحابة –رضي ا عنهم-إلى زمننا عاملين به من غير نكير"[(1)]

ويؤكد ابن القيم هذا المعنى بقوله:" وبالجملة فالتأويل الذي يوافق ما دلـت عليـه النـصوص وجاءت به السنة ويطابقها هذا التأويل الصحيح"[(2)]

اعتبر الغزالي المصير إلى التأويل مخاطرة وحكماً بالتخمين والظن ومجازفة فقال:"وأكثر مـا قيل في التأويلات ظنون وتخمينات، والعاقل في هذا بين أن يحكم بالظن، وبين أن يقول: أعلم أن ظاهره غير مراد، إذ فيه تكذيب للعقل، والمعين المراد فلا أدري، ولا حاجة أن أدري. .. ولست أرى أن أحكم بالتخمين".

----

(١) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ط دار الحديث-القاهرة ، ٧٥/٣.

(٢) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة،ابن القيم،شرح وتحقيق رضوان جامع رضـوان، ط دار الفكر- بيروت، ط ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م. ٤٢١/٢

التأويل عند الأشاعرة

يعتقد الأشاعرة تأويل الصفات الخبرية كالوجه واليدين والعين والقدم والأصابع وكذلك صفتي العلو والاستواء . وقد ذهب المتأخرون منهم إلى تفويض معانيها إلى ا تعالى على أن ذلـك واجب يقتضيه التنزيه ، ولم يقتصروا على تأويل آيات الصفات بل توسعوا في باب التأويل حيث أولوا أكثر نصوص الإيمان.

لقد وقع أكثر الأشاعرة في التأويل، وخاصة تأويل الصفات ومعاني بعض الأسـماء، وعلـى وجه الخصوص إذا أوهمت التشبيه بزعمهم،أوفهم منهم ما يفهم منهـا حـين يتـصف بهـا المخلوق،لذلك يقول الجويني:" إن الإعراض عن التأويل حذراً من مواقعة محذور في الاعتقاد يجر إلى اللبس والإيهام، واستلال العوام وتطريق الشبهات إلى أصول الدين، وتعريض بعض كتاب ا لرجم الظنون"[1]

ويقول الرازي[2]:" لو أخذنا بظواهر النصوص التي جاءت فيها صفات جسمية كالوجه والعين والجنب، والأيدي والساق، للزم إثبات شخص واحد له عين وأيدي وجنب وساق، ولا ترى في الدنيا صورة أقبح من هذه الصورة المتخيلة، ولا أعتقد أن عاقلاً يرضى بأن يكون ربه علـى هذه الصورة أو بتلك الصفة"[3]ولا يجوز تخيل أو تصور ذات ا تعالى .وأخذ أكثر الأشاعرة بالتأويل، وذلك لكل نص يثبت صفة ينفونها، بقصد التنزيه، ويكون التأويل إلى المعنى المراد على طريقة الخاف

----

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الجويني،تحقيق أسعد تميم، ط مؤسسة المكتبة الثقافيـة، ط أولى ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م، صـ ٦٠.

(٢) الرازي، أحمد بن محمد بن أحمد المظفر، عالم في التفسير والحديث عارفاً بالأدب، توفي رحمه ا في أواخر القرن الرابع هـ وأوائل الخامس هـ ، انظر الأعلام الزركلي، ٢١٧/١، انظر شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار، صـ ١١٦.

(٣)أساس التقديس، الرازي، تحقيق أحمد السقا،ط دار الجيل-بيروت، ط أولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م،صـ٩١.

وقال البيهقي[1]:" إن الإمام أبا الحسن الأشعري، يؤول صفات الفعل"[2] ولم أجد شيئاً من ذلك في كتبه غير تأويله صفتي الرضا والغضب بالإرادة، ومن أمثلة تأويلاتهم أنّهم يؤولون اليـد في قوله تعالى ما منَعكَ أَن تَسجد لِما خَلَقْتُ بِيدي {ص :٧٥}، بالقوة أو القـدرة، وقـالوا إن العقول قضت بأن القدرة، هي الصفة التي يكون بها الإيجاد والتكوين[3].

وقد صح أن يقال: إن فلاناً في يدي فلان، إذا كان متعلق قدرته وتحت حكمه وقبضته، وحمل اليدين على غير القدرة يؤدي إلى الكذب في الآية.[4]

ومعنى القبض في قوله تعالى والأرض جميعا قَبضتُه يوم الْقيامة **{الزمر:٦٧}**

بمعنى الملك، وأول الاستواء بمعنى القهر والغلبة، وأول العلو بمعنى المنزلة والرفعة[5]

وقال البغدادي: الاستواء بمعنى الملك[6]، وقال الجويني بمعنى استولى[7] مستدلاً ببيت الشعر:

ثم استوى بشر على العراق من غير سيف ولا دم مهراق[8]

ويثبت ابن تيمية رأي آخر لابن فورك وهو أن ا في السماء أي فوق السماء، مستدلاً بقولـه تعالى فَسيحواْ في الأَرضِ {التوبة: ٢} بمعنى فوقها[9]وهذا الرأي في عقيدة السلف.

وقالوا عن اليد في قوله تعالى بلْ يداه مبسوطَتَان المائدة: ٦٤}، إن اليد بمعنى النعمة[10]

- الأشاعرة في الإيمان بين المرجئة التي تقول يكفي النطق بالشهادتين دون العمـل لـصحة الإيمان ، وبين الجهمية التي تقول يكفي التصديق القلبي.

----

(١) البيهقي، هو الحافظ العلامة الثبت الفقيه شيخ الإسلام، ولد ٣٨٤، صاحب ا[أبي عوانـة، ألـف"الـسنن الكبير"،"الآداب"، توفي رحمه ا في ٤٥٨، انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٦٣/١٨-١٦٩.

(٢) الأسماء والصفات، البيهقي، ط دار إحياء التراث العربي- بيروت-، صـ ٦٤٢.

(٣) الإرشاد، صـ ١٤٦،

أساس التقديس ، الرازي، ط دار الجيل بيروت، ط أولى١٩٩٣م، صـ ١٢٧،

غاية المرام، الآمدي، تحقيق حسن محمود عبد اللطيف ،المجلس الأعلـى للـشئون الإسـلامية-مـصر، ط أولى١٩٧١م، صـ ١٣٩.

(٤) انظر الإرشاد، صـ ١٤٦، أساس التقديس، صـ ١٢٧،

(٥) انظر أساس التقديس، الرازي ، صـ١٤٧,٠

(٦) انظر أصول الدين، البغدادي، صـ ١١٢.

(٧) انظر الإرشاد، صـ ٤٠-٤١.

(٨) انظر الإرشاد، صـ ٤٠-٤١.

(٩) انظر الفتاوى،ابن تيمية، ١٤٦/٥.(١١) ، الفتاوى، ٩٠/١٦.

(١٠) انظر أساس التقديس، صـ ١٤٢.

المطلب الثالث

قضايا التأويل وعلاقتها بالتكفير عند الغزالي

فصل الغزالي في حديثه عن التأويل وعلاقته بالتكفير، وقسمه إلى قسمين هما:

١. تأويل قائم على غلبة الظن.

٢.وآخر قائم على البرهان القاطع، وربط كلاً منهما بنتيجة ما يؤدي إليه ولنأخذ أولاً نظرته إلى **التأويل بغلبة الظنون،** يقول الغزالي :"من الناس من يبادر إلى التأويل بغلبات الظنون من غير برهان قاطع، ولا ينبغي أن يبادر أيضاً إلى كفره، في كل مقام، بل ينظر إليه، فإن كان تأويله في أمر لا يتعلق بأصول العقائد ومهماتها، فلا نكفره، وذلك كقول بعض الصوفية: إن المراد برؤية الخليل عليه السلام الكوكب والقمر والشمس، وقوله: (هذا ربي) غير ظاهرها، بل هي جواهر نورانية ملكية، ونورانيتها عقلية لا حسية، ولها درجات في الكمال ونسبة ما بينها في التفاوت، كنسبة الكوكب والقمر والشمس فهذا جنس تأويلهم، وقد تأولوا العصا والنعلين في قوله تعالى ﴿فَاخْلَعْ نَعلَيك﴾ {طه : ١٢}وقيل معنى الخلع للنعلين : تفريغ القلب من الأهل والمال[١] .

ولقد فرق الغزالي بين الأمور التي تتعلق بأصول الدين والاعتقاد والتي لا تتعلق بهما:

أولاً:"ولعل الظن في مثل هذه الأمور التي لا تتعلق بأصول الاعتقاد يجري مجرى البرهان في أصول الاعتقاد، فلا يكفر فيه، ولا يبدع"[٢].

"نعم إن كان فتح هذا الباب يؤدي إلى تشويش قلوب العوام فيبدع به خاصة صاحبه في كل ما لم يؤثر عن السلف ذكر"[٣].

ثانياً:أما إذا تعلق هذا النوع بأصول الدين "فيجب تكفير من يغير الظاهر بغير برهان قاطع، كالذي ينكر حشر الأجساد، وينكر العقوبات الحسية في الآخرة، بظنون وأوهام واستبعادات من غير برهان قاطع، فيجب تكفيره قطعاً، إذ لا برهان على استحالة رد الأرواح إلى الأجساد"[٤]

---

(١) فيصل التفرقة مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ ٢٤٥

(٢) السابق ، صـ ٢٤٦

(٣) السابق ، صـ ٢٤٦

(٤) السابق ، صـ ٢٤٦

ويفند الغزالي حجة من جعل هذه المسائل محتاجة للتأويل بقوله:" ليس من قبيل الدرجات التي ذكرناها في التأويل، إذ أدلة القرآن والأخبار على تفهيم حشر الأجساد، وتفهيم تعلق علـم ا بتفصيل كل ما يجري على الأشخاص مجاوز حداً لا يقبل التأويل، وهم معترفون بأن هذا ليس من التأويل. ..إلى قوله:وهذا القول باطل قطعاً لأنّه تصريح بالتكذيب، ثم طلب عذراً في أنّـه لم يكذب"[1]

قاعدة مهمة في تكفير المؤول:

إذن لا يتساهل الغزالي البتة مع من أنكر أصل المعاد، وتنكر للخالق وسمى من يفعـل ذلـك بالزندقة المطلقة وهذا لا يقبل تأويله، وعلى أي حال فاستمع إليه وهو يقول:" ولا بد من التنبيه على قاعدة أخرى وهو أن المخالف قد يخالف نصاً متواتراً ويزعم أنّه مـؤول، ولكـن ذكـر تأويله لا انقداح له أصلاً في اللسان على بعد ولا على قرب، فذلك كفر، وصاحبه مكذب، وإن كان يزعم أنّه مؤول"[2]

ويضرب الغزالي أمثلة لهذا النوع من التأويل الفاسد وهو في الحقيقة تحريف وتبديل، فيقول:" قال بعض الباطنية-سنتحدث عنهم في الفصل الثالث- إن ا –تعالى- واحد بمعنى أنّه يعطي الوحدة ويخلقها، وعالم بمعنى أنّه يعطي العلم لغيره ولخلقه. .. وهذا كفر صراح، لأنّه حمـل الوحدة على اتحاد الوحدة ليس من التأويل في شئ ولا تحتمله لغة العرب أصلاً. .. فأمثلة هذه المقالات تكذيبات عبر عنها بالتأويلات"[3]

---

(١) انظر فصل التفرقة مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ ٢٤٦

(٢) السابق صـ ٢٤٦.

(٣) السابق صـ ٢٤٨.

صعوبة التمييز بين ما يحمل على الظاهر وما يؤول:

ويبدو أن الغزالي غير مستريح لقضايا التأويل ، وصرف ظاهر القرآن فيقول:" ومعرفة ما يقبل التأويل، وما لا يقبل التأويل ليس بالهين بل لا يستقل به إلا الماهر الحاذق في علم اللغة العارف بأصولها، ثم بعادة العرب في الاستعمال في استعاراتها وتجوزاتها ومنهاجها في ضروب الأمثال"[١]

وإذا كان التأويل مزلة قدم فإنّه لايعول عليه كعنصر أساسي في التكفير، يقول الغزالي:" ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه ينبغي أن يدرك قطعياً في كل مقام. .. فتارة يدرك بيقين، وتارة بظن غالب، وتارة يتردد فيه عن التكفير أولى"[٢]

ومع أن الغزالي يميل إلى التأويل إذا كان ضرورة" فإن كان قاطعاً وجب القول به"[٣]

فهو يحذر منه بخاصة "إذا كان في إظهاره مع العوام ضرر لقصور فهمهم فإظهاره بدعة"[٤]

وإن لم يكن البرهان قطعياً لكن يفيد ظناً غالباً. .. كنفي المعتزلة لرؤية الله –تعالى- فهذه بدعة وليست كفر"[٥]

وتأويل المعتزلة للرؤية ليس بسبب الظن الغالب وإنّما بسبب العقليات التي قدموها على النصوص.

"ولا يلزم كفر المؤولين ماداموا يلازمون قانون التأويل كما سنشير إليه.وكيف يلزم الكفر بالتأويل، وما من فريق من أهل الإسلام إلا وهو مضطر إليه.

فأبعد الناس عن التأويل أحمد بن حنبل رحمة الله عليه.وأبعد التأويلات عن الحقيقة وأغربها أن تجعل الكلام مجازاً، أو استعارة، وهو الوجود العقلي، والوجود الشبهي"[٦].

والحنبلي مضطر إليه وقائل بها نظر الآن كيف أول هذا ؟ حيث قام البرهان عنده على استحالة ظاهره.فيقول: اليمين تقبل في العادة تقرباً إلى صاحبها.والحجر الأسود يقبل أيضاً تقرباً إلى الله تعالى.فهو مثل اليمين، لا في ذاته، ولا في صفات ذاته، ولكن في عارض من عوارضه، فسمي لذلك يميناً.وهذا هو الوجود الذي سميناه الوجود الشبهي، وهو أبعد وجوه التأويل"[٧].

---

(١) فيصل التفرقة مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ ٢٤٩.

(٢) السابق، صـ ٢٤٨.

(٣) السابق، صـ ٢٤٨.

(٤) السابق، صـ ٢٤٨.

(٥) السابق، صـ ٢٤٨.

(٦) السابق، صـ ٢٤٣.

(٧) السابق، صـ ٢٤٣.

"وكما قال الإمام أحمد أكثر ما يخطىء الناس من جهة التأويل والقياس فالتأويل فـى الأدلـة السمعية والقياس فى الأدلة العقلية وهو كما قال والتأويل الخطأ إنما يكون فى الألفاظ المتشابهة والقياس الخطأ إنما يكون فى المعاني المتشابهة".[1]

"وكذلك لما استحال عنده وجود الإصبعين تعالى، حساً، إذ من فتش عن صدره، لم يـشاهد فيه إصبعين، فتأوله على روح الإصبعين، وهي الإصبع العقليـة الروحانيـة.أعنـي أن روح الإصبع ما به يتيسر تقليب الأشياء.وقلب الإنسان بين لمة الملك، ولمة الشيطان، وبهما يقلـب ا تعالى القلوب، فكنى بالإصبعين عنهما"[2].

وهذا غير صحيح بدليل الحديث "إن ا يحمل السموات على أصبع والأرضين على أصبع"[3] والأشعري والمعتزلي لزيادة بحثهما تجاوزا إلى تأويل ظواهر كثيرة.

وأقرب الناس إلى الحنابلة في أمور الآخرة، الأشعرية وفقهم ا ، فإنهم قـرروا فيهـا أكثـر الظواهر إلا يسيراً،والمعتزلة أشد منهم توغلاً في التأويلات، وهم مع هذا ـ أعني الأشـعرية ـ يضطرون أيضاً إلى تأويل بعض الأمور.

"وهذا رد إلى الوجود الشبهي البعيد؛ فإن الصحائف أجسام كتبت فيها رقوم تدل بالاصـطلاح على أعمال هي أعراض.فليس الموزون إذن العمل، بل محل نقش يـدل بالاصـطلاح علـى العمل".[4]

وليس الغرض تصحيح أحد التأويلين، بل أن تعلم أن كل فريق، وإن بالغ في ملازمة الظواهر فهو مضطر إلى التأويل، إلا أن يجاوز الحد في الغباوة والتجاهل من ينتهي إلى هذا الحد مـن الجهل، فقد انخلع من ربقة العقل.

الأشعري في كتاب الإبانة عن أصول الديانة الذي هو آخر ما ألف من الكتـب علـى أصـح الأقوال ، رجع عن كثير من آرائه الكلامية إلى طريق السلف في الإثبات وعـدم التأويـل .. يقول رحمه ا :" وقولنا الذي نقول به ، وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب ربنا عز وجـل وبينة نبينا عليه السلام ، وما روي عن الصحابة والتـابعين وأئمـة الحـديث ونحـن بـذلك معتصمون "[5].

---

(١) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٦٣/٣.

(٢) فيصل التفرقة ، صـ ٢٤٣

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير ،باب ما قدروا ا حق قدره، ٥٥/٨

(٤) انظر فيصل التفرقة ، صـ ٢٤٤

(٥) الإبانة عن أصول الديانة ، الأشعري، تحقيق عبـاس الـصباغ، ط دار النفـائس، الطبعـة الأولـى ، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، صـ ١

المرتبات الخمسة وأمثلتها في التأويل:

"أما **الوجود الذاتي**: فلا يحتاج إلى مثال، وهو الذي يجري على الظاهر، ولا يتـؤول، وهـو الوجود المطلق الحقيقي، وذلك كإخبار الرسول صلى ا عليه وسلم عن: العرش، والكرسي، والسموات السبع، فإنه يجري على ظاهره، ولا يتؤول، إذ هذه أجسام موجـودة فـي نفـسها، أدركت بالحس والخيال أم لم تدرك"[1].

وأما **الوجود الحسي**: فأمثلته في التأويلات كثيرة

منها: قول الرسول صلى ا عليه وسلم:"يؤتى بالموت يوم القيامة في صورة كبش أملح فيذبح بين الجنة والنار"[2]."فإن من قام عنده البرهان على أن الموت عرض، أو (عدم عرض).وأن قلب العرض جسماً، مستحيل غير مقدور، ينزل الخبر على أن أهل القيامة يـشاهدون ذلـك ويعتقدون أنه الموت، ويكون ذلك موجوداً في حسهم، لا في الخارج، ويكون سـبباً لحـصول اليقين باليأس من الموت، بعد ذلك، إذ المذبوح ميئوس منه،ولا يوجد مستحيل أمام قدرته-ﷻ- ومن لم يقم عنده هذا البرهان، فعساه يعتقد أن نفس الموت ينقلب كبشاً في ذاته ويذبح"[3].

وأما الوجود الخيالي: فمثاله قوله صلى ا عليه وسلم: :"كأني أنظر إلى يونس بن متى عليـه عباءتان قطوانيتان، يلبي وتجيبه الجبال، وا تعالى يقول له: لبيك يا يونس"[4]

والظاهر أن هذا إنباء عن تمثيل الصورة في خياله، إذ كان وجود هذه الحالة سابقاً على وجود رسول ا صلى ا عليه وسلم، وقد انعدم ذلك، فلم يكن موجوداً في الحال.

ولا يبعد أن يقال أيضاً: تمثل هذا في حسه حتى صار يشاهده كما يشاهد النائم الصور.ولكـن قوله: (كأني أنظر) يشعر بأنه لم يكن حقيقة النظر، بل كالنظر والغرض التفهـيم بالمثـال، لا عين هذه الصورة.

---

(١) فيصل التفرقة، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ٢٤٥

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، رقمه٢٨٤٩، صـ ١٠٩٢.

(٣) فيصل التفرقة، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ٢٤٥

(٤) لم أجده في الكتب الستة ولا الأحاديث الموضوعة.في الشاملة

وأما **الوجود العقلي**: فأمثلته كثيرة، فأقنع منها بمثالين:

أحدهما: قوله صلى ا عليه وسلم:"من يخرج من النار يعطى من الجنة عشرة أمثـال هـذه الدنيا"[1]. فإن ظاهر هذا يشير إلى أنه عشرة أمثالها: بالطول والعرض والمساحة.وهو التفاوت الحسي والخيالي.

ثم قد يتعجب فيقول: إن الجنة في السماء، كما دلت عليه ظواهر الأخبار.فكيف تتسع الـسماء لعشرة أمثال الدنيا، والسماء أيضاً من الدنيا.وقد يقطع المتأول هذا التعجب، فيقول:

المراد به تفاوت معنوي عقلي، لا حسي، ولا خيالي.وهذه مردودة ؛فالسماء المقصود العلو.

كما يقال مثلاً: هذه الجوهرة، أضعاف الفرس.أي في روح المالية ومعناها المدرك عقلاً، دون مساحتها المدركة بالحس والتخيل،وكلامهم مردود؛ لأن ا -ﷻ- يبدل السموات غير السموات والأرض غير الأرض قال تعالى﴿ يوم تُبدلُ الأرض غَير الأرض والسماواتُ وبرزواْ لله الْواحد الْقَهار﴾{ إبراهيم:٤٨}

المثال الثاني: قوله صلى ا عليه وسلم: "إن ا خمر طينة آدم بيده أربعين صباحاً".فقد أثبت تعالى يداً[2].

ومن قام عنده البرهان على استحالة (يد) تعالى، هي جارحة محسوسة، أو متخيلة فإنه يثبت سبحانه يداً روحانية عقلية.أعني أنه يثبت معنى اليد، وحقيقتها، وروحها، دون صورتها.

إن روح اليد ومعناها، ما به يبطش ويفعل، ويعطى ويمنع، وا تعالى يعطي ويمنع بواسـطة ملائكته، كما قال عليه الصلاة والسلام: "أول ما خلق ا العقل، فقـال: بـك أعطـي وبـك أمنع"[3].وهذا تأويل لا يسلم له بذلك،بل نؤمن بالصفات كما جاءت ومنها صفة اليـد ونمرهـا كما جاءت بلا كيف.

ولا يمكن أن يكون المراد بذلك العقل عرضاً، كما يعتقده المتكلمون، إذ لا يمكـن أن يكـون العرض أول مخلوق، بل يكون عبارة عن ذات ملك من الملائكة يسمى عقلاً، من حيث يعقـل الأشياء بجوهره من غير حاجة إلى تعلم،وهذا الكلام مردود لأن أسماء الملائكة لا نعلمهـا إلا من خبر الرسول-ﷺ-.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقائق، باب صفة الجنة و النار ، رقمه ٦٥٧١، ٢٣١/٤.

(٢) حديث موضوع، موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة، إعداد علي الحلبي، إبراهيم القيسي، حمدي مراد،ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع-الرياض، ١٩٩٩م، ٣٥٥/٢.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب القدر، باب ما جاء في الرضا بالقضاء، رقمه ٢١٥٤، ٢٠٧/٤

وربما يسمى قلماً، باعتبار أنه تنقش به حقائق العلوم في ألواح قلوب الأنبياء، والأولياء وسائر الملائكة، وحياً وإلهاماً، فإنه ورد في حديث آخر: (أن أول ما خلق ا تعالى القلم)[1]، فإن لم يرجع ذلك إلى العقل، تناقض الحديثان.ويجوز أن يكون لشيء واحد أسماء كثيرة، باعتبـارات مختلفة.

"فيسمى (عقلاً) باعتبار ذاك.

و(ملكا) باعتبار نسبته إلى ا تعالى في كونه واسطة بينه وبين الخلق.

و(قلماً) باعتبار إضافته إلى ما يصدر منه من نقش العلوم بالإلهام والوحي.

كما يسمى جبريل (روحاً) باعتبار ذاته.

وهذا يختلف عن العقل مطلقاً، فهذه المعاني عن جبريل ذكرت في القرآن بينما التأويلات عن العقل والقلم والملك تأويلات غير صحيحة.

و(أميناً) باعتبار ما أودع من الأسرار.

و(ذا مرة) باعتبار قدرته.

و(شديد القوى) باعتبار كمال قوته.

و(مكيناً عند ذي العرش) باعتبار قرب منزلته.

و(مطاعاً) باعتبار كونه متبوعاً في حق بعض الملائكة.

وهذا القائل يكون قد أثبت قلماً، ويداً عقلياً، لا حسياً وخيالياً.

وكذلك من ذهب إلى أن اليد عبارة عن صفة تعالى: إما القدرة، أو غيرها كما اختلف فيـه المتكلمون"[2].

"وأما الوجود الشبهي: فمثاله الغضب، والشوق، والفرح، والصبر، وغير ذلك، مما ورد فـي حق ا تعالى.

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير، باب "من سورة ن "، رقمه ٦٧، رقم الحديث٣٣١٩، صـ٧٥٢.

(٢) فيصل التفرقة، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ٢٤٥ .

فإن الغضب مثلاً حقيقته: أنه غليان القلب، لإرادة التشفي.وهذا لا ينفك عن نقصان وألم.
فمن قام عنده البرهان على استحالة ثبوت نفس الغضب تعـالى، ثبوتـاً: ذاتيـاً، وحـسياً، وخيالياً، وعقلياً نزله على ثبوت صفة أخرى يصدر منها ما يصدر مـن الغـضب، كـإرادة العقاب.والإرادة لا تناسب الغضب في حقيقة ذاته، ولكن في صفة من الصفات تقارنها، وأثـر من الآثار يصدر عنها، وهو الإيلام. فهذه درجات التأويل."[1]
وهذا تأويل الغضب بالإرادة كما فعلت الأشعرية وتبريره غير صحيح، فإن مـا يقـال فـي الغضب يمكن أن يقال في كل الصفات فكيف نؤول صفة الغضب ولا نـؤول صـفة الحيـاة والسمع والبصر كما فعلت الأشعرية ومن وافقهم.

---

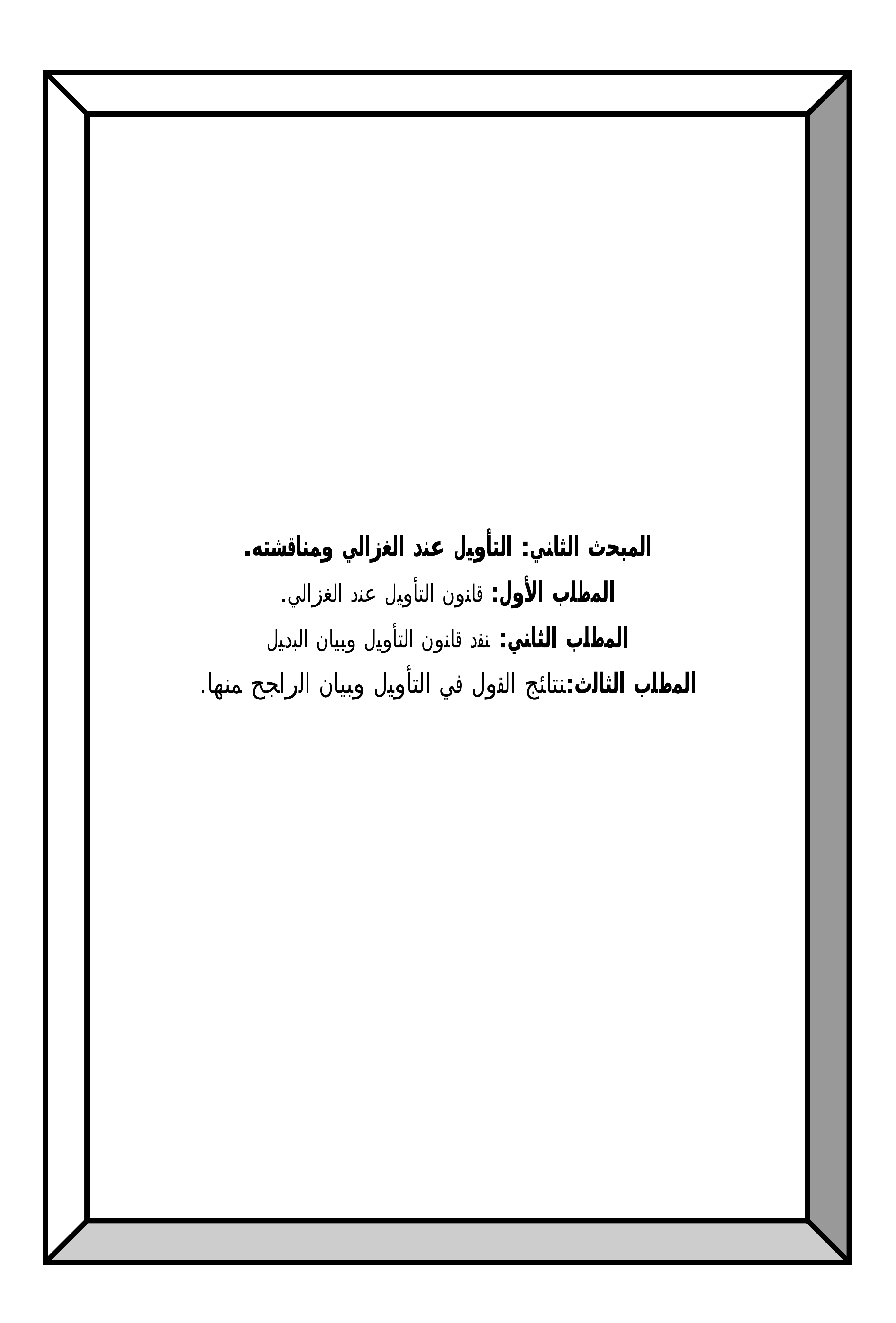
(١) فيصل التفرقة، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ٢٤٥ .

ولكننا نجد الغزالي يؤيد الأشاعرة في موقفهم من التأويل ويرى أنها ضرورة مفروضة على جميع الفرق وسنجده الآن يضع قانوناً للتأويل وبهذا يخالف الغزالي السلف في مسألة التأويل فقد تقرر لدى السلف إثبات ما أخبر الله عزوجل في كتابه والأدلة على بطلان مذهب التأويل كثيرة نورد بعضاً منها:

١. إن ما أثبته السلف -رضوان الله عليهم- من مسائل العقيدة هو من عند الله والكتاب والسنة قد دلا عليه.
   أما المتأولة فلا يملك أحدهم أن يدعي من الذي نفاه من دلالة النصوص، أو ما أوله عليها من المعاني البعيدة لايردها إلى الله أو رسوله.
٢. القول بمذهب التأويل يلزم منه أن يكون الصحابة والسلف بين أمرين، كليهما باطل.
   إما أن الصحابة لم يفهموا الحق في ذلك،وأن ظواهر هذه النصوص باطلة أو أنهم علموا الحق وفهموه ولكنهم كتموهن ولم يقوموا بواجب النصح للمسلمين، وكلا الأمرين باطل.
٣. حالة المتأولة تجعلهم يخضعون النصوص لمعطيات العقل والحس،فخرجوا عن الإيمان بالغيب.
٤. المتأولة يردون النصوص إلى اعتقاداتهم وأصولهم الباطلة وإن كانت واضحة في الحجة والإثبات.
٥. التأويل من أسباب تفرق الأمة وتمزقها والاختلاف في أصول الدين، وجعل بعضهم يلعن بعضاً، وبعضهم يكفر بعضاً، وترى طوائف منهم سفك دماء الآخرين واستحلال أموالهم وأعراضهم.
٦. يرى جمهور السلف أن التأويل يؤدي إلى محاذير ثلاثة هي القدح في علم المتكلم بها، أو بيانه، أو في نصحه، ولما كان كل واحد من هذه الأمور غير جائز فإن التأويل باطل.[١]
٧. ومذهب السلف أسلم فهو أولى بالاتباع كما قال بعض المحققين ويكفيك في الدلالة على أنه أولى بالاتباع ذهاب الأئمة الأربعة إليه .

---

(١) انظر مختصر الصواعق ، لابن القيم، ٥٦/١.



المبحث الثاني: التأويل عند الغزالي ومناقشته.

المطلب الأول: قانون التأويل عند الغزالي.

المطلب الثاني: نقد قانون التأويل وبيان البديل

المطلب الثالث:نتائج القول في التأويل وبيان الراجح منها.

المطلب الأول
قانون التأويل عند الغزالي

صيغة القانون:

صاغ الغزالي قانونه في التأويل على الشكل التالي:

١. بين المعقول والمنقول تصادم في أول النظر وظاهر الفكر.

٢. الخائضون في التأويل انقسموا إلى:

أ- مفرط بتجريد النظر إلى المنقول.

ب- مفرط بتجريد النظر إلى المعقول.

ت- متوسط طمع في الجمع والتلفيق بينهما.

٣. المتوسطون انقسموا إلى:

أ- من جعل من المعقول أصلاً، والمنقول تابعاً.

ب- من جعل من المنقول أصلاً، والمعقول تابعاً.

ت- من جعل كل واحد أصلاً، وسعى في التوفيق بينهما.[١]

الفرقة الأولى:

هذه الفرقة قليلة النظر، تقف عند أول طريق الفهم، وتقنع به، يصدقون بما جاء به ظاهر النص تفصيلاً وتأصيلاً، وإذا شوفهوا بإظهار تناقض في المنقول امتنعوا عن التأويل. وقالوا ا قادر على كل شيء، فإذا قيل لهم مثلاً: كيف تفسرون ما جاء في القرآن الكريم، من أن[٢] عرض الجنة كعرض السموات والأرض؟والسماء ليس لها عرض وكذلك الأرض، فكيف تكون الجنة كذلك-وهي جزء الكون عند من يقول بوجودها الآن كما هو صريح قوله تعالى"أعدت للمتقين"؟ يقولون هي كما قال ا وكما أراد، وقدرته مطلقة في إيجاد الشيء على الكيفية التي يريدها[٢].

---

(١) انظر قانون التأويل، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ ٥٨٠.

(٢)الإمام الغزالي، الذكرى المئوية التاسعة لوفاته، نخبة من أعضاء هيئة التدريس للجامعة، تحرير ومراجعة محمد جعفر، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، صـ ٩٤.

ولا شك في أن الغزالي يعني بكلامه هذا الحشوية [1]وهي الطائفة التي بالغت في إثبات القدرة والإرادة على وجه يخدش قضية التنزيه الإلهي، فقد صرحوا حين تعرضوا لقضية الاستواء على العرش-بأن ا لو شاء أن يستقر على ظهر بعوضة لفعـل، ولـو شـاء ا أن يعـذب الطائع، وينعم على العصاة والمذنبين، لما كان هنا راد لمشيئته، إلى غير ذلك من الأمور التي يظهر منها أن ا ليس منزهاً عن التجسيم والتشبيه والجور والظلم[2]

الفرقة الثانية:

ويقصد بهما هنا الفلاسفة، لأنه يكاد يستعمل في تصوير موقفهم ألفاظ ابن سـينا، يقـول فـي ذلك:" فإن سمعوا أي -الفلاسفة- في الشرع ما يوافقهم قبلوه، وإن سمعوا ما يخالف عقـولهم، زعموا أن ذلك صورة الأنبياء، وأنّه يجب عليهم النزول إلى حد العوام، وربما يحتاج أن يذكر الشيء على خلاف ما هو عليه، فكل ما لم يوافق عقولهم حملوه على هذا المحمل"[3]

ثم حكم عليهم أبو حامد بقوله:" فهؤلاء غلوا في المعقول، حتى كفروا، إذ نسبوا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلى الكذب، لأجل المصلحة"[4]

والحق أن الروح العامة التي تسري بهم في فهم الفلاسفة الإسـلاميين للنـصوص الدينيـة- وبخاصة لدى الفارابي وابن سينا- لا تمت بصلة إلى المنهج الصحيح في فهم هذه النصوص، فإذا كان النص قرآناً-وهو يقيني الثبوت- تعاملوا معه على أنّه غير يقينـي الدلالـة محكمـه فضلاً عن متشابهه، والذي يقرأ تفسير ابن سينا لبعض النصوص القرآنية، يتأكـد أن الرجـل يطوع ألفاظ القرآن الكريم للمصطلحات الفلسفية، بحيث يشعر معه القارئ أنّه لا يقرأ تفـسير لكتاب مقدس، أنزل ا آياته للهداية والإرشاد، وأودع فيها من الأسرار والأنوار، ما يـشرح الصدر وينير الفؤاد، وإنّما يحس أنّه يقرأ كتاباً في الفلسفة، فيه من الجفاف والتحجر، ما ينبـو عنه الذوق الرفيع والإحساس المرهف، والعقل الحصيف،[5]

----

(١) الحشوية، قوم تمسكوا بالظواهر،فذهبوا إلى التجسيم وغيره، يجرون آيات ا على ظاهرها، ويعتقدون أن هذا الظاهر هو المراد منها،وقيل المراد بالحشوية طائفة لا يرون البحث في آيـات الـصفات التـي يتعـذّر إجراؤها على ظاهرها، ويقولون إن تفسيرها أو تأويلها يتجاوز إدراكهم،وأن طريق معرفة الحق هو التقليـد، انظر موسوعة الفرق والجماعات،عبد المنعم الحفني، ط مكتبة مدبولي ٢٠٠٥، صـ٣١٤-٣١٥.

(٢)الإمام الغزالي، الذكرى المئوية التاسعة لوفاته، نخبة من أعضاء هيئة التدريس للجامعة، تحرير ومراجعة محمد جعفر، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، صـ ٩٤.

(٣) انظر قانون التأويل، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ، ٥٨١

(٤) قانون التأويل، الغزالي، صـ ٦٢٥.

(٥) انظر الإمام الغزالي، الذكرى المئوية التاسعة لوفاته ، صـ،٩٦.

وإذا كان النص حديثاً لرسول ا -عليه الصلاة والسلام-، ورأوه معارضاً لأرائهـم فـإنهم لا يعبئون به كثيراً، لأنّه في نظرهم ليس بحديث، وربما تعاملوا مع آثار تتفق مع مذهبهم علـى أنّها أحاديث، وهي عند التحقيق ليست كذلك، لأن بضاعة هؤلاء في علوم السنة مزجاة إن لم تكن معدومة.

والحقيقة إن المشائيين كانوا يمثلون منحنى خطيراً في سبيل الثقافة الإسـلامية الأصـيلة، لأن المنطلقات الأساسية التي حددت منهجهم في البحث، لم تكن إسلامية خالصة، فقد تشبعوا بروح الفكر اليوناني الوارد، تشبعا ملك عليهم أقطار نفوسهم ، اسـتهواهم رواؤه الظـاهر، وأخـذ بنواصيهم منهجه في البحث-وهو المنطق- وصادف لديهم هوى من التكايس، فـآثروه علـى العلوم الإسلامية ليكون منطقاً لهم، ثم حاولوا بعد ذلك تفسير الدين في ضـوء هـذا التـراث الفلسفي، لإرادة رفع التناقض بين الوحي والعقل، أو بين الدين والفلسفة، فكان عملهـم هـذا مسخا لكل منهما.[1]

الفرقة الثالثة:

هذه الفرقة هي إحدى الفرق الثلاث، التي يجمعها الإطار العام للاتجاه غير المغالى فيه، فـي النظر إلى النص الديني، والعلاقة بينه وبين العقل إفراطاً وتفريطاً،كما هـو شـأن الفـرقتين المتقدمتين، ومنهج هذه الفرقة يقوم على الجمع بين المعقول والمنقول، ولكن لا على اعتبار أن كلاً منهما أصل، بل على أساس أن العقل هو الأصل الذي يفسر النص في ضوئه، وبين هـذه الفرقة والتي قبلها وجه اتفاق ووجه اختلاف، فأما الوجه الأول، فهو الاغترار بالعقل، والزعم بأنّه قاض على النص، وأما الوجه الثاني فهو أن هؤلاء لهم بالنص ارتباط، وإن كان أضـعف من ارتباطهم بالعقل، أما أولئك فكانت نظرتهم إلى النص تكاد تكون ثانوية عرضية[2]

----

(١) انظر الإمام الغزالي، الذكرى المئوية التاسعة لوفاته ، صـ٩٦،.

(٢) انظر السابق ، صـ٩٨.

يقول أبو حامد في تصوير منهجهم:" جعلوا المعقول أصلاً فطال بحثهم عنه، وضعفت عنايتهم بالمنقول فلم تجتمع عندهم الظواهر المتعارضة المتصادمة في بادئ الرأي، وأول الفكر، المخالفة للمعقول، فلم يقعوا في غمرة الإشكال، لكن ما سمعوه من الظواهر المخالفة للمعقول جحدوه وكذبوا راويه، إلا ما يتواتر عندهم كالقرآن، أو ما قرب تأويله من ألفاظ الحديث وما شق عليهم تأويله جحدوه، حذراً من الإبعاد في التأويل، فرأوا أن التوقف عن القبول أولى من الإبعاد في التأويل"(1)

والذي يظهر من كلام الغزالي أنّه يقصد بهؤلاء طوائف المعتزلة، وبخاصة أولئك الذين تشبعت بحوثهم النظرية بالفلسفة من أمثال: العلاف والنظام، ومن سار على دربهما في منهجهما . ذلك لأن الذي يقرأ فكر هؤلاء يلحظ من منهجهم أنهم-بالفعل-والنقل يأتي بعده، وإن طريقتهم في النظر إلى النص-وبخاصة إذا كان النص حديثاً نبوياً- وهي ما أشار إليه الغزالي.

وتقدير هؤلاء للعقل في طريق معرفة ا سبحانه وتعالى، يؤكد ما نحن بصدده، فالنظّام يرى أن الإنسان العاقل، يتوصل إلى معرفة الخالق قبل ورود الشرع بنظر العقل.(2)

والعلاف -هو أستاذ النظام- كان يذهب في تقدير في العقل أبعد مما يذهب النظام لأنّه يرى أن معرفة الخالق ومعرفة الدليل الداعي إلى معرفته، تتمان بضرورة العقل، يعني أنّهما من قبيل المعرفة الضرورية التي لا تحتاج إلى تأمل وروية.(3)

كما يذكر ابن قتيبة أن النظام كان أكبر الطاعنين في الحديث والطاعنين في الصحابة والمكذبين لهم، ثم يقول:" وله أقاويل في أحاديث يدعى عليها أنّها مناقضة للكتاب، وأحاديث يستشبعها من جهة حجة العقل، وذكر أن جهة حجة العقل قد تنسخ الأخبار وأحاديث ينقض بعضها بعضاً"(4)

----

(1) قانون التأويل، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ، ٥٨٢

(2) أصول الدين، البغدادي، صـ ٢٥٦.

(3) الفرق بين الفرق، البغدادي ،صـ ١١١.

(4) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة ، صـ ٥٣.

الفرقة الرابعة:

هم أولئك الذين جعلوا المنقول أصلاً للمعقول، ولما طالت ممارستهم له، ظهر لهم-مع الـسمة العقلية التي معهم- تصادم بينهما في بعض أطراف المعقولات، ولم يستطيعوا-لقلة نظرهم في المعقولات-، إدراك المحالات العقلية التي يقتضيها الوقوف عند ظـاهر المنقـول، ذلـك لأن المحالات العقلية لا تدرك إلا بدقيق النظر الذي يبنى على مقدمات ومسلمات كثيرة، وكان قوام نظرتهم العقلية:أن كل ما لم يعلم استحالته فقد حكموا بأنّه ممكن.

ولا شك في أن المبدأ النظري الذي بنوا عليه منهجهم في المعقولات، فيه إجمال لم يستطيعوا إدراك تفصيله، لقلة بضاعتهم في المعقولات، ذلك لأن من الأمور ما يعلم استحالته بالـدليل، ومنه ما يعلم إمكانه بالدليل، ومنها ما لا يعلم استحالته ولا إمكانه، وهذا النوع قد أخطأوا فـي النظر إليه حين رأوا أنّه من الممكن، لأنّه لم يقم الدليل على استحالته، ولعل أكبر دليل علـى عدم صحة نظرتهم هذه، أن انتفاء الاستحالة عن أمر من الأمور، لا يعني كونه ممكناً فقـط، لأن هناك قسماً آخر من أقسام الحكم العقلي، وهو"الواجب"، والوضع الصحيح لهذه المـسألة، إن ما لم يقم دليل على استحالته ولا على وجوبه فهو الممكن، وهذا مـا أقـره النظـار مـن الباحثين المسلمين حين نظروا إلى الأمور المشتركة بين النقل والعقل.

وبهذا يظهر أن نفي أحد أقسام الحكم العقلي الثلاثة-الواجب والممكن والمستحيل- لا يقتـضي إثبات القسمين الآخرين، وإنّما يكون الوضع صحيحاً في نظر العقل إذا اعتبرنـا أن حـصر النفي في قسمين يثبت وجود القسم الثالث، فما ليس مستحيلاً ولا ممكناً لا يكون واجباً، ومـا ليس بواجب ولا بممكن يكون مستحيلاً، وما ليس بواجب ولا بمستحيل .

هذا في جانب النفي، وأما في جانب الإثبات فإن وجود أحد الأقـسام الثلاثـة يقتـضي رفـع القسمين الآخرين، فإن قلنا مثلاً: وجود ا   واجب، فإن وصف الوجوب ينفي عنـه الإمكـان والاستحالة معاً، وإذا قلنا: العالم ممكن، فإن وصف الإمكان ينفي عنه الوجوب والاسـتحالة، وإذا قلنا: شريك الباري مستحيل الوجود، فـإن وصـف الاسـتحالة ينفـي عنـه الوجـوب والإمكان.[1]

وأبو حامد يعني بهذه الفرقة الذين تمسكوا بالظاهر من متشابه الآيات والأحاديـث، وأنكـروا اللوازم المترتبة على التمسك به، ويزعمون أن لازم المذهب ليس بمذهب، حـين عورضـوا بلوازم تمسكهم بأن ا   في جهة الفوق، ومستقر على عرشه، وينزل بذاته إلى الـسماء الـدنيا حين يبقى الثلث الأخير من الليل، ويجيء مع الملك صفاً صفاً...، والممثلون لهذا الاتجاه قبل

- - - - - - - - - - - - - - - -

(١) قانون التأويل، الغزالي، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ٥٨٢

(٢)الإمام الغزالي، الذكرى المئوية التاسعة لوفاته ، صـ،١٠١.

الغزالي هم "الكرامية" [(١)]وغيرهم من الصفاتية الذين كانت لهم بعض النظرات العقلية بجانب تمسكهم بظاهر النقل.والحق أن منهج هؤلاء غريب من بين مناهج الفرق الأخرى، لأن ما فيه من مسحة العقل ليست إلا تشويشاً وتخبطاً.

وقد بين الرازي في كتابه"أساس التقديس" ما في منهج الكرامية من مغالطات لا تتفق مع العقل، وقرر أن الذي ألجأهم إلى هذا ، هو أخذهم بظاهر النصوص الدينية ، من غير تصرف عقلي، كما بين أنّهم لو لم يوغلوا في التمسك بالظاهر، بل فوضوا علم حقيقته إلى ا تعالى، كما كان عليه السلف رضوان ا لكان موقفهم مقبولا"[(٢)]

وهذا الكلام الذي ذكره الغزالي عن هذه الفرقة، ينسحب أيضاً على بعض السلفيين المتأخرين، الذين أجروا النصوص على ظاهرها، ولما ووجهوا بلوازم منهجهم قالوا: لازم المذهب ليس مذهب، كما قالوا: الظاهر في حق ا ليس كالظاهر في حق غيره، وجعلوا الألفاظ المتشابهة التي يوهم ظاهرها التشبيه والتجسيم، من قبيل المشترك اللفظي، الذي تتفاوت دلالته على المعاني، وإن هذه المعاني تتحدد بالإضافة، فاليد-مثلاً- اسم مشترك، يطلق على"يد" البشر، و"يد" ا سبحانه وتعالى كما جاء في قوله : يد الله فَوقَ أَيديهم {الفتح:١٠}ولكن أضاف لفظ اليد إلى ا يعطيه معنى غير الذي يعطيه حين يضاف إلى يد البشر.

وبهذه المحاولة في النظر إلى النصوص المتشابهة اعتقد هؤلاء أنّه لا إشكال فيها على الإطلاق، لذا نراهم يثبتون سبحانه وتعالى،كل الذي وردت به النصوص من الصفات والأفعال.[(٣)]

ويرفضون التأويل كمنهج يوفق بين النقل والعقل ولكن منهجهم فيه هذا فيه نظر، إذ كيف تحمل ألفاظ المتشابه على ظاهرها ويدعي أن لازمها ليس مراداً، مع أنّه لازم بين، إن هذا قصور في استخدام العقل في النظر إلى النص، مع أن القرآن الكريم فيه كثير من الآيات التي تقتضي إعمال الفكر في تناولها، فهو كتاب يخاطب كل ملكات الإنسان، مثال قوله تعالى فَوجدا فيها جِدارا يرِيد أَن ينقَض فَأَقَامه {الكهف: ٧٧}، فيه إسناد مجازي والمجاز نوع من التأويل، ولولا هذا لما استقام الكلام في نظر العقل[(٤)] والجدار شيء مادي محسوس ما ينطبق عليه لا ينطبق على الغيبيات والإلهيات.

---

(١) الكرامية،زعيمها محمد بن كرام،وهم ثلاثة فرق،زعموا أن كلام ا مخلوق،وقد كان أتباعه في مدينة الري بخراسان، انظر الفرق بين الفرق، البغدادي، صـ ٢١٠ ،انظر شرح قصيدة ابن القيم ٤٥/١.

(٢) أساس التقديس، الرازي، صـ ١٨٣.

(٣) انظر الرسالة التدمرية، ابن تيمية ، صـ ٤،

(٤) انظر منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، ٢٦٧/١.

الفرقة الخامسة:

هذه هي أولى الفرق بالقبول في نظر الغزالي، لأنّها صاحبة المنهج الوسط الجامع بين المعقول والمنقول، في إطار واحد، على أنّهما أصلان مهمان، ليس بينهما تعارض أصلاً، فالعقل فـي منهجهم هو الأساس، والشرع هو البناء، ولا يتصور بناء من غير أساس، كما لا يوجد أساس إلا إذا كان له بناء. فالعقل والشرع يتعاضدان معاً على إدراك الحـق، ولا يمكـن أن يكـذب أحدهما الآخر، لأن من كذب العقل فقد كذّب الشرع، إذ به -أي بالعقل- عرف صدق الشرع-، ولولا صدق دليل العقل، لما عرفنا الفرق بين النبي والمتنبي، والصادق والكاذب، وكذلك مـن يكذب الشرع فقد كذّب العقل، والمكتفي بأحدهما عن الآخر، إما جاهل وإما مغرور، فالمكتفي بالشرع عن العقل جاهل، والمكتفي بالعقل عن الشرع مغرور.[1]

ويذكر الغزالي أن أصحاب هذا الاتجاه قد ارتقوا مرتقى صعباً، وطلبوا مطلبـاً عظيمـاً، لأن الجمع بين المعقول والمنقول، في وحدة وانسجام أمر ليس سهلاً في بعض الأمور، ولعل هـذا يستحق منهم طول النظر، وإعمال الفكر، والمعاناة في البحث. ولكن يبقى -مع هذا الاستعداد- موضوعان، يكون التأويل في أحدهما بعيداً عن الأفهام، وثانيهما لا يتبين فـي وجـه مقبـول للتأويل، مثال الأول: إثبات الرؤية مع الحروف التي تكونت منها ألفاظ القـرآن، فـإن إدراك معنى مقبول تؤول به هذه الحروف أمر بعيد المنال.[2]

يقول ابن تيمية:" ولا شك أن كلام الغزالي ينطبق على طائفة من الباحثين، يرون أنّه ما مـن آية من كتاب ا -محكمة أو متشابهة- إلا وقد أراد أن تعلم،من ثـم يجهـدون أنفـسهم فـي تأويلاتها بطرق معينة، وهذا الاتجاه لاحظناه بعد عصر الغزالي عند عالم السلف المتأخر[3]

فإن للعقل مجال وللشرع مجال واستعمال الشيء في غير مجالاته ولا يـصح ويـؤدي إلـى الضلال.

---

(١) قانون التأويل، الغزالي، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ ، ٥٨٢.

انظر معارج القدس، صـ ١٠.

(٢) قانون التأويل، الغزالي، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ ، ٥٨٢.

(٣) درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، ١٦/١.

الوصايا الثلاث:

قرر الغزالي الموضعين المشكلين أمام أصحاب هذا الاتجاه، فأوصى بثلاثة أمور:

أحدها:

الشعور بأنّه لا مطمع وراء حدود ما يدركه العقل عند النظر في النصوص المتشابهة، وليعلم أن استتار المراد بما يفيده النص المشكل على أكابر العلماء فضلاً عن متوسطيهم، أمر لـيس بمستبعد، وإن الادعاء بعلم المراد به، يدلل على قصور العقل لا على نضوجه.

ثانيها:

ألا يكذب برهان العقل أصلاً، فإن العقل لو كذب،للزم على ذلك تكذيب الشرع؛ لأن الشرع لم يثبت إلا به، والغزالي هنا يشير إلى أن الأصل الأول من أصول الدين، وهو الإيمان بوجـود ا ، لا يمكن أن يثبت إلا بطريق العقل، وليس له طريق سواه، لأن إثباته بـالنص فيـه دور منطقي فاسد، كما أن الأصل الثاني وهو الإيمان بالرسل، لا يثبت أيضاً إلا بالعقل، فهو الـذي يقرر صدق المدعي للنبوة، حين ينظر إلى الدليل على ذلك، وهو المعجزة الدالة عليه، حـين يدرك وجه الدلالة.

ولكن برهان العقل يكذب في القضايا التي لا تخضع للعقليات ، فالعقل يثبت صدف الرسـول وصحة نبوته، ولا يمكن أن يثبت كل ما جاء به الرسول خاصة الأمور السماعية.

ثالثها:

الكف عن تعيين التأويل عند تعارض الاحتمالات،لأن الحكم على مراد ا سـبحانه وتعـالى ومراد رسوله- ﷺ-بالظن والتخمين خطر، فإنّما نعلم مراد المتكلم بإظهار مـراده، فـإذا لـم يظهر، فمن أين نعلم مراده، إلا أن تنحصر وجوه الاحتمالات، ويبطل الجميع إلا واحد منهـا فيتعين هذا الواحد بالبرهان.(٢)

والحق أن أبا حامد ينزع هنا منزعاً سلفياً، حين ضيق عملية التأويل؛ ضماناً لسلامة العقيـدة، وعدم بنائها على الظن والتخمين، ويكاد يتبنى الموقف الذي تبناه السلف قبله، حين نظروا إلى النص المشكل، واضعين في اعتبارهم كراهية البحث والتقصي فيما ليس تحته عمـل، وهـو جدل في الدين ممقوت، يفرق ولا يجمع ويزيغ ولا يهدي، ويجعل الباحث قلقاً بـدلاً مـن أن يطمئن قلبه بالإيمان ويتبنى الغزالي هنا موقف الراسخين في العلم الذين يقولون في المتشابه **آمنّا به كل من عند ربنا** {آل عمران: ٧}،

----

(١) قانون التأويل، الغزالي، مجموعة رسائل الغزالي ، صـ ، ٥٨٣.

(٢) السابق ، صـ ، ٥٨٣.

ويقرر أن هذا الاتجاه وجد لدى الإمام مالك وأحمد بن حنبل وجماعة مـن أصـحابه وصـار يعرف في الأوساط الإسلامية "بالبلكفة" أي الذين يقرون بظاهر النصوص المتشابهة ولكـنّهم يتوقفون في تحديد كيفياتها، وهو رد فعل لمواجهة اتجاهين:اتجاه الفهم الحرفي لهذه النصوص الذي أدى لوقوع أصحابه في التشبيه والتجسيم، واتجاه الذين أسرفوا في التأويل مـن جهميـة وقدرية ومعتزلة.[1]

والحق أن الإمام الغزالي حير الباحثين الذين لم يعرفوا حقيقته، ذلك لأن الذين ينظرون إليـه نظرة كلية، يقررون أنّه متناقض، أو متطور في منهجه على أقل تقدير، فهو هنا فـي قـانون التأويل يظهر العناية والاهتمام بمنهج السلف، ويؤثره على غيره من المناهج الأخـرى، وقـد كان هذا أيضاً موقفه في كتابه"إلجام العوام" كما أنّه في مقدمة" الاقتصاد في الاعتقاد" يطالـب مراعاة ظروف المخاطبين بعلم الكلام، ولكنّه في بعض كتبه يظهر مستعملاً للرمز مـستغرقاً في التأويل مثل كتاب"مشكاة الأنوار"ففي هذا الكتاب يظهر الغزالي ذا منهج مخالف تماماً لمـا جاء في كتبه السابقة، وكذلك في "المضنون به على غير أهله"، والحقيقة أن الغزالي صـاحب منهج مزدوج، أحدهما يخاطب به الجمهور ومن ليسوا في مرتبة الخواص، والآخر يخاطـب به أصحاب الأذواق والمواجيد الذين لا يقفون عند ظاهر النـصوص ولكـنّهم، يـستنبطونها بأذواقهم،[2]، " بل أن هناك بعض الآراء التي ذهب إليها في بعض كتبه، مثل كتاب" معـارج القدس" تماثل آراء الفلاسفة، فرأيه في العلم الإلهي في هذا الكتـاب يقتـرب جـداً مـن رأي الفارابي"[3]

تقسيم الغزالي الناس إلى جمهور وأهل ذوق باطل، واعتبار أن لكل منهما خطاب يختلف عن الآخر لا يجوز فالخطاب الشرعي لكل مكلف لا فرق بينهما.

مصادر الغزالي في قانونه:

يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه ا - أن الغزالي لم يكن مبتدعاً لقانونه في التأويل، إنّمـا سبقه القاضي الباقلاني، وإمام الحرمين الجويني، فالباقلاني ذكر في كتابه"التمهيد" كلاماً عـن الاستدلال، يفهم منه أنّه يجعل العقل أساساً للنقل، فقد، ذكر أنواع الاستلال العقلي، ثم [1]

---

(١)فيصل التفرقة، الغزالي، مجموعة رسائل الغزالي، صـ ٢٤٤.

(٢)مقدمة مشكاة الأنوار، مجموعة رسائل الغزالي، صـ ٢٦٩.

(٣)الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا، صـ ٤٥.

ثم قال:"يستدل أيضاً على بعض القضايا العقلية، وعلى جميع الأحكام الشرعية بأدلة التوقيف والسمع، فأولها الكتاب والسنة، وإجماع الأمة والقياس الشرعي، المنتزع من الأصول المنطوق بها، وما جرى مجرى القياس على العلة ضرب الاجتهاد، الذي يسوغ الحكم بمثله من الشرع على مذهب القايسين[(١)]

والظاهر أن ابن تيمية، يريد أن يقلل من جهد الغزالي في وضع قانونه، حيث جعل مصادره فيه أساتذته في المذهب الأشعري، ولكن الغزالي تميز في قانونه هذا بتحديد اتجاهات الفـرق والمذاهب تحديداً حاصراً لها، لم نعهده عند من سبقه، لأن كلامهم في هذه القضية كان منصباً على بيان ما ينبغي عمله عند تعارض العقل والنقل.
ومع ذلك فإنني أرى تناقض الغزالي في قضية تشابه اللفظ ومطلق المعنى.

فإن التفويض في مذهب السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم ومـن سـار علـى طريقتهم هو تفويض العلم بكيفية ذات الله تعالى، وكيفية صفاته سبحانه.

أما معناه عند الخلف –أهل الكلام قديماً وحديثاً- فإنه تفويض معاني النصوص الشرعية الثابتة التي تعارض قواعدهم وعقائدهم التي لم يجدوا لها تأويلاً ولم يستطيعوا ردها مع اعتقادهم أن ظاهر النص غير مراد.

وعلى هذا يتبين الفرق الكبير في معنى التفويض عند السلف والخلف، فالسلف يعلمون معاني النصوص ويؤمنون بها إذا دل عليها ظاهر النص، ويفوضون علم الكيفية إلى الله تعالى.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، ٥/١.

المطلب الثاني

نقد قانون التأويل وبيان البديل

يعد ابن تيمية-رحمه ا - الرافض الحقيقي لقانون التأويل الذي وضعه الرازي بصفة خاصـة ومن سواه بصفة عامة، وكان حظ الغزالي من هذا الرفض، حظ غيره من متكلمي المدرسـة الأشعرية غير الرازي، والحق أن ابن تيمية لم يعجبه المبدأ الذي قام عليه القانون وهو: جعل العقل أساساً للنص عند التعارض، وحجته في ذلك أن العقل الذي جعلوه أصلاً ليس ذلك العقل الفطري، أو الملكة الخالصة التي وهبها ا للإنسان، وجعلها مناط التكليف، ولكنّـه يـرى أن العقل الذي قصدوه هو ذلك الذي تكون من خلال ثقافتهم التي دخلها كثير من شـوائب الفكـر الوارد، وقد يكون المرجع في ذلك أيضا أنهم لم يفهموا العلاقة الطبيعية بين العقـل والنقـل، يقول في ذلك :"ومثل هذا القانون الذي وضعه هؤلاء، يضع كل فريق لأنفسهم قانونـاً، فيمـا جاءت به الأنبياء عن ا ، فيجعلون الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه، هو ما ظنوا أن عقولهم عرفته، ويجعلون ما جاءت به الأنبياء تبعاً له، فما وافق قانونهم قبلوه وما خالفهم لم يتبعوه"[1]

ولم يقف الأمر عند ابن تيمية –رحمه ا -عند هذا الحد، بل رأى أن صنيعهم هذا يشبه صنيع النصارى، يوم جعلوا ما جاء في نص"أمـانتهم" التـي انتهـى إليهـا مـؤتمرهم الأول فـي نيقية٣٢٥م، أساساً لنصوص الإنجيل وفي ضوء عقيدتهم بما جاء في هذه الأمانة نظروا إلـى النقل.[2]

ونحن لا نتجاوز الحق عندما نقول أن ابن تيمية حـين شـبه الواضـعين لقـانون التأويـل بالنصارى، الذين جعلوا عقيدتهم التي تمخض عنها مؤتمرهم أصلاً لنصوص الإنجيل، لم يكن على حق، إن الظروف بين الذين وضعوا قانون التأويل من المسلمين، والتي حملـتهم علـى وضعه، غير الظروف التي أحاطت بوضع "الأمانة" لدى النصارى، وماذا يفعل المفكر المسلم أمام إلحاح بعض القضايا التي تفرض نفسها على عقله، فالكلام الذي أبطل به ابن تيمية قانون التأويل، كان متوجهاً إلى الرازي، أكثر منه إلى الغزالي؛ لأن أبا حامد ظهر في وضعه لهـذا القانون منتصراً لمذهب السلف، الذين يجعلون النقل أصلاً والعقل أصلاً كذلك، بينهما تعـانق وانسجام، وإذا ظهر تعارض، وكان النص هو المعارض بالعقل، فالواجـب التفـويض، دون تعيين للكيفية فيما يحمله ظاهر النص.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، ٦/١.

(٢) السابق ، ٦/١.

وبهذا يظهر أن الوجوه الكثيرة التي أبطل بها شيخ الإسلام قانون التأويل لم تكـن إلا إبـراز موقفه من التأويل، إن له فيه معنى معيناً، ظهر في كل كتبه تقريباً وهو فهمه له بمعنـى: مـا يؤول إليه الأمر، في حدود دلالة اللغة على المعنى، وحمل الألفاظ الشرعية على ظاهرها، مع الاعتقاد التام بأن الظاهر في حق "ا " سبحانه ليس كالظاهر في حق غيره، والحق أن[1] ابن تيمية –رحمه ا -هنا قد تحرج من الأخذ بالتأويل إذا تعارض ظاهر النقل مع العقل عليه محال عقلي.فالمشكلة عند المتأولين قياس الشاهد على الغائب.

إن الغزالي بوضعه لهذا القانون، متمشياً مع مقتضيات النقل والعقل معاً، لأنّهما فـي نظـره أصلان لا يتعارضان غالباً، وإذا بدي بينهما تعارض، ولم يمكن رفعه إلا بالتأويل، فإن عـدم تعيين ما يؤول إليه، فيه احترام للنقل لأنّه تصرف فيه بمعنى يليق، واحترام للعقل؛ لأنّـه لـم يحدد معنى قد لا يكون هو المراد فيحسب أن الظن عالم اليقين وفي هذا خطأ واضح[2].

ويرى ابن تيمية-رحمه ا - أن هذا التأويل-الكلامي- مغاير لما كـان عليـه الـسلف مـن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وإذا كان التأويل يشبه أن يكون دائماً" صرفاً للفظ عن الحقيقة إلى المجاز"، كما يقول الغزالي، فإن ابن تيمية يحمل على هذا التقسيم –الحقيقـة والمجـاز-، ويقول فيه إنّه اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحد من الـصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم، ولا تكلم به أحد من أئمة اللغة.

ربما كان ابن تيمية-رحمه ا - في محاولته الصارمة غلق باب التأويل، يخشى إن بقي هـذا الباب مفتوحاً على النحو الذي تركه الغزالي- أن يكون ذريعة إلى تأويلات الباطنيـة، أو أن يؤدي إلى طرف منها في نهاية المطاف، لأن إقرار مبدأ التأويل مع بقاء درجته مفتوحة على قدر الإمعان في النظر العقلي؛ قد يكون مدخلاً إلى تأويلات الفلاسفة والباطنيـة ومـن علـى شاكلتهم من أهل البدع والأهواء، كذلك نجد ابن تيمية قد رفض التأويل وذهب إلى لزوم الحمل على الظاهر[3]

والأولى كما يرى ابن تيمية-رحمه ا - غلق باب التأويل، فالغزالي –رحمه ا -الذي تحدث بهذا القانون نجده قد وقع في مسألة تعارض العقل والنقل وقام بتأويل مالا يحتاج إليـه مثـل تأويل الصفات.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، ٦/١.

(٢) السابق ، ٦/١.

(٣) انظر، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، العدد٧، صـ ١٢٤-١٢٦.

المطلب الثالث

نتائج القول في التأويل

ويمكن أن نخلص إلى النتائج التالية:

a. لا يلزم الكفر بالتأويل ولا ينبغي تكفير المؤولين ماداموا يلزمون القانون المطلوب . وإن كثيراً من أهل الإسلام إلا و يجد نفسه مضطر إلى التأويل.

b. من الناس من يبادر إلى التأويل بغلبات الظنون من غير برهان قاطع.

c. رجوع كثير من الناس في التأويل إلى محض القريحة والطبع دون الوزن بميزان والاحتكام إلى قانون ن يؤدي إلى الانحراف العقائدي.

d. موقع الغلط في التأويل هو التباس قضايا الوهم بقضايا العقل والكلمات المشهورة المحمودة بالضروريات والأوليات.

e. اتفقت بعض الفرق على أن القانون هو هذه الدرجات الخمس من التأويل.

f. أبعد التأويلات عن الحقيقة وأغربها أن تجعل الكلام مجازا أو استعارة هو الوجود العقلي والوجود الشبهي.

g. إن لم يمس المؤول أصول العقائد فلا ينبغي تكفيره.يقول الغزالي : "فاسمع الآن قانون التأويل فقد علمت اتفاق الفرق على هذه الدرجات الخمس في التأويل وأن شيئا من ذلك من حيز التكذيب واتفقوا أيضا على أن جواز ذلك موقوف على قيام البرهان على استحالة الظاهر والظاهر الأول هو الوجود الذاتي فإن إذا ثبت تضمن الجمع . فإن تعذر فالوجود الحسي فإنه إن ثبت تضمن ما بعده.فإن تعذر فالوجود الخيالي أو العقلي. وان تعذر فالوجود الشبهي المجازي ولا رخصة للعدول عن درجة إلى ما دونها إلا بضرورة البرهان فيرجع الاختلاف على التحقيق إلى البراهين."[1]

---

(١) فيصل التفرقة، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ ٢٤٣.

خطورة هذا الموضوع قديماً وحديثاً، وكثيراً ما وقع الزلل والانحراف بسبب الإسراف في التأويل وعدم مراعاة الشروط التي ينبغي توافرها لضمان صحة التأويل.

إن التأويل يلحق اللفظ الظاهر المحتمل لمعنيين فأكثر دون النص الذي لا يدل إلا على معنى واحد.

- ❖ إن نصوص الأحكام الشرعية هي القابلة للتأويل دون نصوص العقائد ونصوص الدين.
- ❖ التأويل الصحيح هو ما يلحق الألفاظ القابلة لذلك، ويصرفها إلى معانٍ محتملة، بدليل قوي صحيح من فقيه أهل لذلك، دون أن يتعارض مع نص قطعي أو معلوم من الدين بالضرورة.
- ❖ والتأويل الفاسد هو الذي يختل فيه أي شرط مما ذكر.
- ❖ والطريق الوسط الواجب الاتباع هو الاعتدال في التأويل،لا سد بابه والجمود على المعاني الظاهرة للألفاظ ولا الإسراف فيه وفتح الباب على مصراعيه، بل قبوله عند توافر الشروط السالفة، ورده عند اختلال واحد أو أكثر منها.[1]

---

(١) انظر مجلة دراسات، العدد ١، ط ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ط المكتبة الوطنية، مفيد أبو عمشة، ص ٢٠٦.

الفصـــــل الثالث

تكفير الغزالي للمخالفين وموقف السلف منه.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تكفير الغزالي للفلاسفة وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: بواعث تكفير الغزالي للفلاسفة.

المطلب الثاني: مناقشة الغزالي في تكفيره للفلاسفة.

المطلب الثالث: موقف السلف من تكفير الغزالي للفلاسفة.

المبحث الثاني: تكفير الغزالي للباطنية وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: الباطنية فرقهم ومعتقداتهم.

المطلب الثاني: بواعث تكفير الغزالي للباطنية.

المطلب الثالث: موقف السلف من تكفيره للباطنية.

المبحث الأول: تكفير الغزالي للفلاسفة وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: بواعث تكفير الغزالي للفلاسفة.

المطلب الثاني: مناقشة الغزالي في تكفيره للفلاسفة.

المطلب الثالث: موقف السلف من تكفير الغزالي للفلاسفة .

المطلب الأول

بواعث تكفير الغزالي للفلاسفة

كان الغزالي واضحاً في تكفيره للفلاسفة رغم أنّه ضيق دائرة التكفير، وحرم إطلاق كلمة كفر على الألسنة خشية أن ترجع على قائلها إلا أنّه حين تكلم على الفلاسفة شـدد علـيهم النكير ولم يقبل منهم عذراً فقال:" تكفيرهم لا بد منه في ثلاثة مسائل: إحداها مسألة قـدم العالم.. والثانية قولهم إن ا تعالى لا يحيط علماً بالجزئيات الحادثة.. والثالثـة إنكـارهم بعث الأجساد وحشرها"(١)، وإذا سئل الغزالي عن وجه التكفير بهذه المسائل الثلاث قال:" هذه المسائل الثلاث، لا تلاءم الإسلام بوجه، ومعتقدها معتقد كذب الأنبياء... وهـذا هـو الكفر الصراح الذي لم يعتقده أحد من فرق المسلمين"(٢)

وفي عرض أكثر تفصيلاً وبياناً يحكم الغزالي دون تردد على الفلاسفة بالكفر بما فيهم ابن سينا والفارابي فيقول:" فوجب تكفيرهم ومتبعيهم من المتفلسفة الإسـلاميين كـابن سـينا والفارابي وغيرهم"(٣)

وقد حصر الغزالي تكفير الفلاسفة في المسائل الثلاث آنفة الذكر، أما غيرها فيرى تبديعهم فيها فقال:" وأما ما وراء ذلك من نفيهم الصفات وقولهم: إنّه عليم بالذات، لا بعلـم زائـد على الذات، وما يجري مجراه، فمذهبهم قريب من مذهب المعتزلـة، ولا يجـب تكفيـر المعتزلة بمثل ذلك"(٤)

ويرفض الغزالي تأويلات الفلاسفة ويعتبرها زندقة وكذباً، وهي لا تلائم أفهام المـسلمين، فيقول:" وهؤلاء مكذبون ثم معللون للكذب، بمعاذير فاسدة، وذلك لا يخرج الكـلام عـن كونه كذباً"(٥)

وفي ذلك قال صاحب جوهرة التوحيد:

بثلاثة كفر الفلاسفة العدا	إذا أنكروها وهي حقة مثبتة
علم بجزيء حدوث العالم	حشر الأجساد وكانت ميتة(٦)

---

(١)تهافت الفلاسفة،، الغزالي، سليمان دنيا، العلمية-بيروت، ٢٠٠٣-١٤٢٤هـ، صـ ٣٠٧

(٢) السابق، صـ ٣٠٩ .

(٣) المنقذ من الضلال، الغزالي، ط دار الكتب العلمية-بيروت، ط أولى ١٤٠٩هـ ، صـ ٣٦.

(٤) السابق، صـ ٤٣..

(٥) الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، صـ ١٥.

(٦) شرح جوهرة التوحيد المسماة تحفة المريد، إبراهيم محمد البيجوري، ط دار الكتب العلمية-بيروت، ط١،١٤٠٣هـ-١٩٨٣، صـ ٦٨.

المطلب الثاني
مناقشة الغزالي في تكفيره للفلاسفة

<u>أولاً</u>: قد يفهم من أقوال الغزالي أن القول بحدوث العالم، أصل من أصول الدين، ومبدأ من مبادئه يجب اعتقاده، ومن اعتقد خلاف ذلك وقال بقدم العالم، فإنّه لا بد من تكفيره، وبهذا كفر الفلاسفة.

والظاهر أن هذه المسألة البحث فيها عقلي صرف لا يترتب عليه حكم شرعي، كـ التكفير مثلاً، ولهذا تجد الغزالي ينص أيضاً على "أقل ما يجب اعتقاده على المكلـف فهـو مـا يترجمه قوله: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ثم إذا صدق الرسول فينبغي أن يصدقه فـي صفات الله تعالى فإنّه حي قادر عالم متكلم.. وليس عليه بحث عن حقيقة هذه الـصفات، وأن الكلام والعلم وغيرهما قديم أو حادث، بل لو لم تخطر له هذه المـسألة حتـى مـات مؤمناً"[1]

الغزالي في كلامه يتناقض حيث يكفّر ممن قال بقدم العلم، ثم يقول إن هذه المسائل العقلية لا يجوز التكفير بسببها والصواب في ذلك أن القول بقد العالم يترتب عليه معتقد فاسد وهو القول أن الله تعالى لم يخلق العالم وهذا كفر.

ويقول أيضاً في حق من أسرف من المتكلمين في تكفير من لم يعـرف أدلـتهم" فهـؤلاء ضيقوا رحمة الله الواسعة على عباده. فليت شعري من نقل عن رسول الله – صـلى الله عليه وسلم- أو عن الصحابة عبارة أعرابي أسلم وقوله له: الدليل على أن العالم حـادث أنّه لا يخلو عن الأعراض... إلى غير ذلك من رسوم المتكلمين"[2]

وثبت عنه قوله أيضاً:"من مات ولم يعلم أن الباري قديم مات مسلماً"[3]، فلـو كـان هـذا الاعتقاد من أصول الإسلام لوجب على المسلم اعتقاده،ولهذا نقول: إذا اختلفت العقول في أمر مثل هذا فلا يجب التكفير إلا إذا التزم صاحب هذا القول ما يلزمـه كاعتقـاد أن شريكاً قديماً لم يخلقه الله، أما إذا لم يلتزم ذلك فلا نكفره، وإن كان التكفير أمر شرعي لا يلزم إلا بالتكذيب أو إنكار أمر شرعي واجب الاعتقاد.

----

(١)الرسالة الوعظية، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ ٢٩٩

(٢) فيصل التفرقة، ، مجموعة رسائل الإمام الغزالي صـ ٢٥٠ .

(٣) طبقات الشافعية الكبرى ،السبكي، ٤٥٠/٣.

ثانياً: يسجل بعض العلماء على الغزالي الوقوع في مثل هذه الأقـوال التـي كفـر بهـا الفلاسفة، فهذا ابن الطفيل يقول:"وأما كتب الشيخ أبي حامد الغزالي..، يربط في موضـع، ويحل في آخر، ويكفر بأشياء ثم يتحللها"[١]

ثالثـا: وذكر بعض العلماء كسليمان دنيا والألوسي وغيرهم أن الغزالي قد نص في كتابه المضنون به على غير أهله"بقدم العالم، ونفي العلم القديم بالجزئيات، ونفي الصفات"[٢]، ولكن هذا الكتاب الذي يشير إليه سليمان دنيا وغيره لا يوجد بين أيدينا، والذي بين أيـدينا لا يوجد فيه ما أسند إلى الغزالي، ولذلك أنكر ابن الصلاح ما نسب إلى الغزالي[٣] وأنكـر كل من سليمان دنيا وحسام الألوسي[٤] على ابن الصلاح إنكاره بأن يكون هـذا الكتـاب للغزالي[٥]

لكونه تضمن هذه الأقوال الآنفة الذكر" وإذا كان ابن الصلاح حدثنا عن كتاب التهافت،وهو لم يقرأه، فليس بعيداً أن يحدثنا عن كتاب المضنون به أيضاً دون أن يقرأه"[٦]

ولا معنى لهذا الإنكار إلا أن يأتي سليمان دنيا بالكتاب الذي ذكر فيه الغزالي من هذا القول أو على الأقل أنّه من قول خصومه وما أكثرهم.

والتحقيق أنّه لا يوجد في كتاب المضنون به على غير أهله المطبوع مـا يفيـد صـراحة أن الغزالي يقول بقدم العالم، وكان الأولى أن نضرب صفحاً عن هذه المسألة لولا اتهام الغزالـي بها فوجب التنويه والبحث فيها إثباتاً ونفياً.

رابعا: ولكنه قد يقال أنّه ورد عن الغزالي ما يفهم منه القول بذلك فهو يقول:**"لأنه** -سـبحانه- يعقل وجود الكل من ذاته"[٧] وقد وقف بعض العلماء على هذا النص بعينه وقال:" علـى أنـي رجعت إلى الكتاب فلم أجد فيه شيئاً من ذلك، اللهم إلا بعض عبارات ربما تشعر بقدم العـالم، حيث جعل ا تعالى فاعلاً بالإيجاب وذلك حيث يقول وذكر"[٨]

---

(١) ابن الطفيل، مصطفى غالب،ط دار مكتبة الهلال – بيروت، ١٩٨٢، صـ ٩٢.

(٢) طبقات الشافعية، السبكي، ٤/ ٢٥٥

(٣) طبقات الشافعية، السبكي، ٢٥٥/٤.

(٤) انظر دراسات في الفكر الإسلامي، حسام الدين الألوسي، ط المؤسسة العربية للدراسات والنشر،ط أولى، ١٤٠٠هـ، صـ ٢٤١

(٥) انظر الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا، صـ ١٠٠.

(٦) الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا، صـ ١٠١.

(٧)المضنون به على غير أهله(الكبير)، مجموعة رسائل الإمام الغزالي، صـ ٣٣٦

(٨)الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا، صـ ٩٩.

خامساً: إذا كان الغزالي لا يكفر من أثبت المعاد بنوع عقلي مع نفي الآلام واللذات الحسية، وإثبات الصانع مع نفي علمه بتفاصيل العلوم واعتبرها" زندقة مقيدة بنوع اعتراف بصدق الأنبياء"[1]، ففي ذلك سعة لمن أثبت المعاد الروحاني دون بعث الأجساد فهذا نوع من البعث فكيف إذن يسوغ تكفير من أنكر بعث الأجساد وصدق ببعث الأرواح.. نعم إنكار الجميع زندقة مطلقة" وأما الزندقة المطلقة فهو أن تنكر أصل المعاد عقلياً وحسياً، وتنكر الصانع للعالم أصلاً ورأساً.[2]

وللغزالي عدة توجيهات من ناحية بعث الأجساد،فمرة يقول: إن عين الجسد يبعث ويرد على الفلاسفة المستبعدين له بقوله:"وأما ظن من ظن أن الأجزاء الأرضية لا تفي بذلك، فظن ووهم لا اعتبار لهما.[3] وفي موضع آخر يجعل أمر المعاد متنوعاً وكل على حسبه فيقول:".. اللذات المحسوسة الموجودة في الجنان.. يجب التصديق بها لإمكانها، وهي كما تقدم حسي وخيالي وعقلي... فجميع هذه الأقسام ممكنة، فيجوز أن يجمع بين الكل لواحد، ويجوز أن يكون نصيب كل واحد بقدر استعداده" [4]

وعلق سليمان دنيا على هذا النص بقوله:" فهو بهذا يجوز أن يكون نعيم بعض الناس حسياً صرفاً...فهل الغزالي يرى أن البعث سيتنوع!! فيكون لبعض الناس روحياً فقط ولبعضهم جسمياً فقط، ولبعضهم جسمياً وروحياً"[5] ثم سجل سليمان دنيا على الغزالي بعد أن ذكر آراءه في كتابه المضنون به على غير أهله قوله:"... وإذا عرجنا على كتبه المضنونة ولعل الصحيح كتابه وليس كتبه وجدناه مضطرباً أيضاً في هذه المسألة إذ أنّه رغم ادعائه البعث الجسماني في هذا الكتاب أيضاً يقسم اللذات إلى أنواع ثلاثة"[6]

وبالفعل كما قال سليمان دنيا نجد الغزالي-رحمه ا - مضطرب في مسألة البعث التي كفّر الفلاسفة بها.

---

(١) فيصل التفرقة، أبو حامد الغزالي، صـ ٢٤٦.

(٢) السابق ، صـ ٢٤٦.

(٣) المضنون به على غير أهله(الكبير)، ، صـ٣٥٢-٣٥٣.

(٤) السابق، صـ ٣٥٥.

(٥) الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا، صـ ٢٩٢.

(٦) المضنون به على غير أهله(الكبير)، ، صـ ٣٧٤**.**

سادساً: وإذا كان الغزالي يمنع تأويل ظاهر آيات البعث ويكفر من أولها بقول:" وما وعد به من أمور الآخرة، ليس محالاً في قدرة ا تعالى، فيجب إجراؤه على ظاهر الكلام بل على فحواه الذي هو صريح فيه..."[٧]، وكان ينبغي له دون تردد أن يصرح ببعث عين البدن لا بدن آخر، ويسلم لما جاء واضحاً في آيات القرآن الكريم، ومنها قوله تعالى:" فَسيقُولُون من يعيدنَا قُل الذي فَطَركُم أَولَ مرة { الإسراء:٥١}

وقوله: قَالَ أَنى يحيـي هـَذه الله بعد موتها {البقرة:٢٥٩}، ثم عقب على ذلك بقوله"وفي القرآن أن الناس يحشرون كما خلقهم ا تعالى أول مرة..."[٢]

لماذا لم يثبت الغزالي على ظاهر هذه الآيات؟! وقد حرم تأويلها، وكفر من صرفها إلـى معاني أخرى، وفرق بين تأويلها وتأويل آيات الصفات حينما لامه خصومه على تحريمـه لشيء وتحليله لمثله فقال لهم:"إن التسوية بينهما تحكم"[٣]

وقد ذكر ابن القيم أن ظاهر القرآن والسنة وعقيدة أهل السنة تجمـع علـى أن البعـث لا يكون إلا لعين الجثة[٤] ويستدل على ذلك بكثير من الأدلة.

وأخيراً يرى العلماء ومنهم الغزالي عدم تكفير المجتهدين في المسائل العقليـة الدقيقـة إذا أخطأوا، يقول ابن المرتضى:"لكن علم أذكياء العقلاء ما زالوا يغلطون في اعتقاد القطـع في مثل هذه الدقائق.. وإن الجميع قد انعقد إجماعهم على أن مخالفة العقل إذا تجرد عـن السمع ليست بكفر ولا فسق وإن كان فيها مخالفة ضرورة العقل"[٥]، ومن هـذه المـسائل مسألة قدم العالم فالجدل فيها لم ينته.

يقول ابن تيمية- رحمه ا -:"ونصوص المعاد وهى من جنس تأويلات القرامطة الباطنية التي يعلم بالاضطرار إنها باطلة وإنها من باب تحريف الكلام عن مواضعه وهؤلاء يقصد احدهم تعظيم الأنبياء فيقع فى تكذيبهم ويريد الإيمان بهم فيقع فى الكفر بهم"[٦]

----

(١) تهافت الفلاسفة، صـ ٢٩٢

(٢) المضنون به على غير أهله(الكبير)، صـ ٣٥٣.

(٣) تهافت الفلاسفة، صـ ٢٩٢.

(٤) الفوائد، ابن القيم، تحقيق طه عبد الرؤوف، ط دار إحياء الكتب، صـ ٢٠.

(٥) إيثار الحق، صـ ١٢١.

(٦) مجموع الفتاوى، ابن تيمية،٢٥٩/١٠.

المطلب الثالث

موقف السلف من تكفير الغزالي للفلاسفة

يقول ابن تيمية : "إني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير ، وتفسيق ، ومعصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى "(١)

وقد نص ابن القيم في إعلام الموقعين على أن : "من الكبـائر تكفيـر مـن لـم يكفـره ا ورسوله"(٢)

"إن كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع المسلمين ثم أذنـب ذنبـاً أو تـأول تـأويلاً فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام ، لم يكن لاختلافهم بعد اجتماعهم معنى يوجب حجـةً ، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها وقد اتفق أهـل السنة والجماعة وهم أهل الفقه والأثر على أن أحداً لا يخرجـه ذنبـه - وإن عظـم - مـن الإسلام، وخالفهم أهل البدع، فالواجب في النظر أن لا يكفر إلا من اتفق الجميع على تكفيـره أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أومن سنة"(٣)

وقول الشيخ عبد ا بن محمد بن عبد الوهاب :

" وبالجملة فيجب على من نصح نفسه ألا يتكلم في هذه المسألة إلا بعلم وبرهـان مـن ا ، وليحذر من إخراج رجل من الإسلام بمجرد فهمه ، واستحسان عقله ، فإن إخراج رجل مـن الإسلام ، أو إدخاله فيه من أعظم أمور الدين ... وقد استزل الشيطان أكثر الناس فـي هـذه المسألة ، فقصر بطائفة فحكموا بإسلام من دلت نصوص الكتاب والسنة والإجماع على كفره ، وتعدى بآخرين فكفروا من حكم الكتاب والسنة مع الإجماع بأنه مسلم"(٤)

وقول الغزالي في (التفرقة..) : " والذي ينبغي، الاحتراز عن التكفير ما وجد له سبيلاً فـإن استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة ، أهـون من الخطأ في سفك دم لمسلم واحد"(٥)

وقد وافق الغزالي السلف في مسألة التكفير حيث إنّه حذر منها أكثر من مـرة ولـم يـرم أي طائفة بالكفر بل بين فيما وقعت فيه الفرق في تكفير بعضها

---

١) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ٢٢٩/٣.
٢) إعلام الموقعين، ابن القيم ٥٠٤/٤
٣) التمهيد، لابن عبد البر، تحقيق الأستاذ عبد ا بن الصديق، ط وزارة الأوقاف، المغرب، ١٣٩٩هـ،
٤) الدرر السنية، عبد الرحمن الحنبلي، (٥)فصل التفرقة، الغزالي ٢٤٥.

خلاصة القول:

نقول أن المؤمن إذا ارتكب ذنباً ولم يصر عليه فإنه لا يكفر، ولا يزول إيمانه،لقوله تعالى ﴿إِن الله لاَ يغْفر أَن يشْرك بِه ويغْفر ما دون ذَلِك لِمن يشَاء ومن يشْرِك بِالله فَقَد افْتَرى إِثْما عظيما﴾ { النساء: ٤٨}

فالمؤمن لو ارتكب ذنباً كبيراً أو صغيراً، ولم يستحله فيبقى في دائرة الإيمان، وإن استحله فهو فاسق وليس بكافر، وإن ترك العمل الذي هو جزءاً من الإيمان فهو عاصي لله وللرسول ومستحق للوعيد الذي ذكره الله وإن أخرج البعض العمل فيكون من لوازمه ومقتضياته، ومرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً يخرج عن الملة كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً، يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص،ولا يدخل في الكفر، إذ جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين، قال تعالى: ﴿ يا أَيها الذين آمنُواْ كُتب علَيكُم الْقصاص في الْقَتْلَى﴾ {البقرة:١٧٨} ، وهو يستحق الوعيد المرتب على ذلك الذنب، والصواب أن يقال : الكفر يكون بالقول أو ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب –دون الشرك أو الكفر-، مالم يستحله أن الأشاعرة غلطوا في المراد بالكفر الباطن فجعلوه الجهل المضاد للعلم فمأخذهم في التكفير مبني على قولهم في الإيمان ،وقد سار الأشاعرة على منهج الجهمية في حصر الكفر في التكذيب والجحود ، الكفر قد يكون بالقول والعمل، مع وجود النصوص الكثيرة الدالة على خلاف ذلك، وثبوت ما يخالف قوله عن علماء أهل السنة، ويستدل بهذا المصطلح الذي أطلقه بعض العلماء، دون نظر في مراد الأئمة به، ولا إلى كلامهم في القضية التي يتعلق بها ذلك المصطلح. ومثال ذلك ما يدعيه بعضهم من أن تحكيم القوانين الوضعية فيما يخالف الأحكام الشرعية من الكفر الذي لا يخرج من الملة، مستدلين بأنه من الكفر العملي، فلا يكون كفراً ما لم يقيد بالاستحلال فلا يفرقون بين من شرع وبدل أحكام الله تعالى، وبين الحاكم أو القاضي المسلم الذي قد يحكم بما يخالف الشرع في مسألة جزئية ، ثم إن كلمة (الكفر) ذكرت في كثير من النصوص القرآنية والحديثية ولا يمكن أن تحمل - فيها جميعا على أنها تساوي الخروج من الملة .

المبحث الثاني: تكفير الغزالي للباطنية وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: الباطنية فرقهم ومعتقداتهم.

المطلب الثاني: منهج الغزالي في تكفيره للباطنية.

المطلب الثالث: موقف السلف من تكفيره للباطنية.

المطلب الأول

الباطنية فرقهم معتقداتهم

ألقابهم التي تداولتها الألسنة على اختلاف الأعصار والأزمنة وهي عـشرة ألقـاب الباطنيـة والقرامطة والقرمطية والخرمية والحرمدينية والإسماعيلية والـسبعية والبابكيـة والمحمـرة والتعليمية.

"**الباطنية**" فإنما لقبوا بها لدعواهم أن لظواهر القرآن و الأخبار بواطن تجري فـي الظـواهر مجرى اللب من القشر و أنها بصورها توهم عند الجهال الأغبياء صورا جلية و هـي عنـد العقلاء و الأذكياء رموز و إشارات إلى حقائق معينة و أن من تقاعد عقله عن الغوص علـى الخفايا و الأسرار و البواطن و الأغوار و قنع بظواهرها مسارعا إلى الاغترار كـان تحـت الأواصر و الأغلال معنى بالأوزار و الأثقال و أرادوا" الأغلال "التكليفات الشرعية فإن مـن ارتقى إلى علم الباطن انحط عنه التكليف و استراح من أعبائه و هم المرادون بقولـه تعـالى

ويضع عنْهم إِصرهم والأَغْلاَلَ التي كَانَتْ علَيهِم **{الأعراف: ١٥٧}** الآية وربمـا موهـوا بالاستشهاد عليه بقولهم إن الجهال المنكرين للباطن هم الذين اريدوا بقوله تعـالى فَـضرب بينَهم بِسورٍ له باب باطنُه فيه الرحمةُ وظَاهره من قبله الْعذَاب { الحديـد:١٣}، وغرضـهم الأقصى إبطال الشرائع فإنهم إذا انتزعوا عن العقائد موجب الظواهر قـدروا علـى الحكـم بدعوى الباطن على حسب ما يوجب الانسلاخ عن قواعد الدين إذا سـقطت الثقـة بموجـب الألفاظ الصريحة فلا يبقى للشرع عصام يرجع إليه ويعول عليه.[١]

وأما" القرامطة" فانما لقبوا بها نسبة إلى رجل يقال له حمدان قرمط كان احـد دعـاتهم فـي الابتداء فاستجاب له في دعوته رجال فسموا قرامطة وقرمطية وكان المسمى حمـدان قـرمط رجلا من أهل الكوفة مائلا إلى الزهد فصادفه احد دعاة الباطنية في طريق وهو متوجه إلـى قريته وبين يديه بقر يسوقها فقال حمدان لذلك الداعي وهو لا يعرفه ولا يعـرف حالـه أراك سافرت عن موضع بعيد فأين مقصدك فذكر موضعا هو قرية حمدان فقال له حمدان اركـب بقرة من هذه البقر لتستريح عن تعب المشي فلما رآه مائلا إلى الزهد والديانة أتاه من حيـث رآه مائلا إليه فقال إني لم اومر بذلك فقال حمدان وكأنك لا تعمل إلا بأمر

----

(١) فضائح الباطنية، الغزالي، صـ ٩-١٠.

انظر الفرق بين الفرق، البغدادي صـ ٢٨١.

انظر مذاهب الإسلاميين، صـ ٧٨٩.

قال نعم قال حمدان وبأمر من تعمل فقال الداعي بأمر مالكي ومالكك ومن له الدنيا والآخرة فقال حمدان ذلك إذن هو رب العالمين فقال الداعي صدقت ولكن ا يهب ملكه لمن يـشاء قال حمدان وما غرضك في البقعة التي أنت متوجه إليها قال أمرت أن ادعـو أهلهـا مـن الجهل إلى العلم ومن الضلال إلى الهدى ومن الشقاوة إلى السعادة وان استنقذهم من ورطات الذل والفقر واملكهم ما يستغنون به عن الكد والتعب فقال له حمدان أنقذني انقذك ا وافض علي من العلم ما يحيبني به فما اشد احتياجي إلى مثل ما ذكرته فقال الداعي وما أمرت بان اخرج السر المخزون لكل احد إلا بعد الثقة به والعهد عليه فقال حمدان وما عهدك فـاذكره لي فاني ملتزم له فقال الداعي أن تجعل لي وللإمام على نفسك عهد ا وميثاقه أن لا يخرج سر الإمام الذي ألقيته إليك ولا تفشي سري أيضا فالتزم حمدان سره ثم اندفع الـداعي فـي تعليمه فنون جهله حتى استدرجه واستغواه واستجاب له في جميع ما دعاه ثم انتدب حمـدان للدعوة وصار أصلا من أصول هذه الدعوة فسمى وأتباعه القرمطية[1]

وأما "الخرمية" فلقبوا بها نسبة لهم إلى حاصل مذهبهم وزبدته فانه راجع إلـى طـي بـساط التكليف وحط أعباء الشرع عن المتعبدين وتسليط الناس على إتباع اللذات وطلـب الـشهوات وقضاء الوطر من المباحات والمحرمات وخرم لفظ أعجمي ينبئ عن الشئ المستلذ المستطاب الذي يرتاح الإنسان إليه بمشاهدته ويهتز لرؤيته وقد كان هذا لقبا للمزدكية وهم أهل الإباحـة من المجوس الذين نبغوا في أيام قباذ وأباحوا النساء وان كن من المحارم وأحلوا كل محظور وكانوا يسمون خرمدينية فهؤلاء أيضا لقبوا بها لمشابهتهم إياهم في آخر المذهب وان خالفوهم في المقدمات وسوابق الحيل في الاستدراج.

وأما "**البابكية**" فاسم لطائفة منهم بايعوا رجلا يقال له بابك الخرمي وكان خروجه في بعـض الجبال بناحية أذربيجان في أيام المعتصم با واستفحل أمرهم واشتدت شوكتهم وقاتلهم افشين صاحب حبس المعتصم مداهنا له في قتاله ومتخاذلا عن الجد في قمعه إضمارا لموافقته فـي ضلاله فاشتدت وطأة البابكية على جيوش المسلمين حتى مزقوا جند المسلمين وبددوهم منهزمين إلى أن هبت ريح النصر واستولى عليهم المعتصم المترشح للإمامة في ذلك العصر فصلب بابك وصلب أفشين بإزائه وقد بقي من البابكية جماعة يقال إن لهم ليلة يجتمع فيها رجالهم ونساؤهم ويطفئون سرجهم وشموعهم ثم يتناهبون النساء فيثب كل رجل إلـى امـرأة فيظفر بها ويزعمون أن من استولى على امرأة استحلها بالاصطياد فإن الصيد من أطيب

---

(١) فضائح الباطنية، الغزالي، صـ ٩-١٠.

المباحات ويدعون مع هذه البدعة نبوة رجل كـان مـن مل ـوكهم قبـل الإسـلام يقـال لـه شروين، ويزعمون أنه كان أفضل من نبينا، ومن سائر الأنبياء قبله- ﷺ -.

وأما "**الإسماعيلية**" فهي نسبى لهم إلى أن زعيمهم محمد بن إسماعيل ابن جعفر ويزعمون أن أدوار الإماميه انتهت به إذ كان هو السابع من محمد -ﷺ- وأدوار الإماميـه سـبعة سـبعة عندهم فأكبرهم يثبتون له منصب النبوة وإن ذلك يستمر في نسبه وأعقابـه وقـد أورد أهـل المعرفة بالنسب في كتاب الشجرة أنه مات ولا عقب له **وأما "الـسبعيه"** فإنما لقبوا بها لأمرين أحدهما اعتقادهم أن أدوار الإمامة سبعة وأن الانتهاء إلى السابع هو أخر الدور وهو المـراد بالقيامة وأن تعاقب هذه الأدوار لا آخر لها قط والثاني قولهم إن تدابير العالم السفلي اعني ما يحويه مقعر فلك القمر منوطة بالكواكب السبعة التي أعلاها زحل ثم المشتري ثم المريخ ثـم الشمس ثم الزهرة ثم عطارد ثم القمر وهذا المذهب مسترق من ملحدة المنجمين وملتفت إلـى مذهب الثنوية في أن النور يدبر أجزاؤه الممتزجة بالظلمة بهذه الكواكب السبعة فهذا سبب هذا التقليب

وأما "**المحمرة**" فقيل أنهم لقبوابه لأنهم صبغوا الثياب بالحمرةايام بابك ولبسوها وكـان ذلـك شعارهم وقيل سببه أنهم يقررون أن كل من خالفهم من الفرق وأهل الحق حمير والأصح هو التأويل الأول

وأما "**التعليمية**" فإنهم لقبوا بها لأن مبدأ مذاهبهم إبطال الرأي وإبطال تصرف العقول ودعـوة الخلق إلى التعليم من الإمام المعصوم وانه لا مدرك للعلوم إلا التعليم ويقولـون فـي مبتـدأ مجادلتهم الحق أما أن يعرف بالرأي وإما أن يعرف بالتعلم وقد بطل التعويـل علـى الـرأي لتعارض الآراء وتقابل الأهواء واختلاف ثمرات نظر العقلاء فتعين الرجـوع إلـى التعلـيم والتعلم وهذا اللقب هو الأليق بباطنية هذا العصر فان تعويلهم الأكثر على الدعوة إلى التعلـيم وإبطال الرأي وإيجاب اتباع الإمام المعصوم وتنزيله في وجـوب التـصديق والاقتـداء بـه منزلة[١].

---

(١) فضائح الباطنية، الغزالي، صـ ٩-١٠.

معتقدات الباطنية:

- يجعلون الناس شركاء في النساء بحجة استئصال المباغضة فلا يجوز لأحد أن يحجب امرأته من إخوانه.
- إلغاء أحكام الإسلام الأساسية كالصوم والصلاة وسائر الفرائض الأخرى.
- استخدام العنف ذريعة لتحقيق الأهداف .
- يعتقدون بإبطال القول بالمعاد والعقاب وأن الجنة هي النعيم في الدنيا والعذاب هو اشتغال أصحاب الشرائع بالصلاة والصيام والحج والجهاد.
- ينشرون معتقداتهم وأفكارهم بين العمال والفلاحين والبدو الجفاة وضعاف النفوس وبين الذين يميلون إلى عاجل اللذات وأصبح مجتمع القرامطة بذلك مجتمع ملاحدة وسفاكين يستحلون النفوس والأموال والأعراض.
- يقولون بالعصمة وأنه لا بد في كل زمان من إمام معصوم يؤول الظاهر ويساوى النبي في العصمة ، ومن تأويلاتهم :
- الجنابة : مبادرة المستجيب بإفشاء السر إليه قبل أن ينال رتبة الاستحقاق .
- الصيام : الإمساك عن كشف السر .
- البعث : الاهتداء إلي مذهبهم .
- النبي : عبارة عن شخص فاضت عليه من الإله الأول بقوة التالي قوة قدسية صافية .
- القرآن : هو تعبير محمد عن المعارف التي فاضت عليه ومركب من جهته وسمى كلام ا مجازا .
- يفرضون الضرائب علي أتباعهم إلي حد يكاد يستغرق الدخل الفردي لكل منهم .
- يقولون بوجود إلهين قديمين أحدهما علة لوجود الثاني ، وأن السابق خالق العالم بواسطة التالي لا بنفسه ، الأول تام والثاني ناقص ، والأول لا يوصف بوجود ولا عدم ولا موصوف ولا غير موصوف .
- يدخلون علي الناس من جهة ظلم الأمة لعلى بن أبي طالب وقتلهم الحسين .
- يقولون بالرجعة وأن عليا يعلم الغيب فإذا تمكنوا من الشخص أطلعوه علي حقيقتهم في إسقاط التكاليف الشرعية وهدم الدين .
- يعتقدون بأن الأئمة والأديان والأخلاق ليست إلا ضلالا .[1]

----

(١) الفرق بين الفرق، البغدادي، صـ ٣٠٠-٣٠٣.
مختصر الصواعق المرسلة، ابن القيم، صـ ٩١.

- يدعون إلي مذهبهم اليهود والصابئة والنصارى والمجوسـية والفلاسـفة وأصـحاب المجون والملاحدة والدهريين ويدخلون علي كل شخص من الباب الذي يناسبه .[1]

---

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، ط ثانية، ١٤٠٩هـ -١٩٨٩، ص_ ٣٩٦.

المطلب الثاني

منهج الغزالي في تكفيره للباطنية

من العسير أن تطلع على حقيقة الباطنية، فتحكم عليهم، وإذا ذهبت تتأمل ظاهرهم حكمت عليهم بالاهتداء والإسلام، وذلك لأنهم يقولون بالتقية وهي الكذب على المخالف لمعتقدهم.
ولهذا عمد الغزالي إلى طريقة التحري والتروي وطلب الشهادة الحقة من العدول على أقوالهم وأحوالهم ثم بعد ذلك قد يتيسر الحكم عليهم فهو يقول:" ومهما سألنا عن واحد منهم، أو جماعتهم، وقيل لنا: هل تحكمون بكفرهم؟لم نتسارع إلى التكفير إلا بعد السؤال عن معتقدهم ومقالتهم، ونراجع المحكوم عليه أو نكشف عن معتقدهم ومقالتهم، ونراجع المحكوم عليه أو نكشف عن معتقدهم بقول عدول يجوز الاعتماد على شهادتهم؛ فإذا عرفنا حقيقة الحال حكمنا بموجبه"[1]

والظاهر أن الغزالي وبعد استقراء عسير توصل إلى نتيجة حاسمة ألا وهي:"ولمقالة الباطنية مرتبتان:إحداهما توجب التخطئة والتضليل والتبديع، والأخرى"أي الثانية" توجب التكفير الشرعي"[2]

وقوله:" والمقالات التي توجب التخطئة كل ما يتعلق بفروع الشريعة فمن اعتقد أن علياً- رضي الله عنه- أولى بالخلافة وأنّه معصوم، ومن اعتقد فسق أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما-ومن اعتقد فينا أنا أهل بغي، زلت بصائرنا عن درك الحق خطأ، فهذا الشخص لا يستباح سفك دمه، ولا يحكم بكفره لهذه الأقاويل، بل يحكم بكونه ضالاً مبتدعاً "[3]

نماذج من تأويلات الباطنية:

ومن أمثلة تأويلاتهم الباطلة الموجبة للتكفير تأويلهم للحشر والنشر، يقول الغزالي:" فقد قالوا : كل ما ورد من الظواهر في التكاليف والحشر والنشر والأمور الإلهية فكلها أمثلة ورموز إلى بواطن"[4]، لا كما ينص عليه الظاهر" فمعنى القيامة انقضاء دورنا الذي نحن فيه، وأما المعاد فأنكروا ما ورد عن الأنبياء، ولم يثبتوا الحشر والنشر للأجساد، ولا الجنة ولا النار، ولكن قالوا: معنى المعاد عود كل شيء إلى أصله، والإنسان متركب من العالم

----

(١) فضائح الباطنية، أبو حامد الغزالي، صـ ٨٩.

(٢) السابق، صـ ٨٩، انظر الفرق بين الفرق، صـ ٢٩٤.

(٣) السابق ، صـ ٩٠، انظر مختصر الصواعق المرسلة صـ ٩١.

(٤) السابق ، صـ٣٥ ، انظر شرح قصيدة ابن القيم، ٤٧/١.

الروحاني و الجسماني.. إلى قوله: وأما الروحاني... فإنّهـا إن صـفيت بالمواظبـة علـى العبادات، وزكيت بمجانبة الهوى والشهوات... اتحدت عند مفارقة الجسم بالعالم الروحاني الذي فيه انفصالها وتسعد بالعود إلى وطنها الأصلي. ..وهي الجنة وإليه وقع الرمـز بقـصة آدم"(1) وهم يؤمنون بتناسخ الأرواح.

والتناسخ عندهم كما يقرره الغزالي بقوله:" فأما النفوس المنكوسة المغمورة، فإنّه تبقـى أبـد الدهر في النار على معنى أنّه تبقى في العالم الجسماني تتناسخها الأبدان. .. فلا تفارق جسداً إلا ويتلقاها آخر، لذلك قال تعالى كُلما نَضجتْ جلُودهم بدلْنَاهم جلُودا غَيرها لِيذُوقُواْ الْعـذَاب {النساء:٥٦} فهذا مذهبهم في المعاد"(2)، بتأويل يريدونه.

وعلق الغزالي على هذه التأويلات الباطنية الخبيثة بقوله:" وغرضهم بهذه التـأويلات انتـزاع المعتقدات الظاهرة من نفوس الخلق حتى تبطل به الرغبة والرهبة"(3)

ثم حكم على مثل هذه التأويلات بالكفر لأنّها غير سائغة في عرف الشرع ولا في لسان اللغة، فقال:"وأما الحشر والنشر والجنة والنار فليس في العقل دليل على إبطالـه ولا مناسـبة بـين الألفاظ الواردة فيه وبين المعنى الذي أولوه عليه حتى يقال:إنّه المراد، بل التأويل فيه تكـذيب محض"(4)، وإذا كان تكذيباً فيجب أن يحكم عليه بالكفر وهكذا حصل" فالمصير إلى ما أشـار إليه هذا القائل تكذيب وليس تأويل، فهو كفر صريح لا يتوقف فيه أصلاً"(5)

أخرج أهل الباطن وبالجملة الشريعة عن مقتضاها وجعلوا الألفاظ الظاهرة رمـوزاً لا يفكهـا ويعرف معناها إلا إمامهم المعصوم وفي ذلك يقـول الغزالـي بعـد أن سـرد كثيـراً مـن تأويلاتهم"هذا من هذيانهم في التأويلات حكيناها ليضحك منها، ونعوذ با من صرعة الغافـل وكبوة الجاهل"(6)

يذكر الغزالي عن بعض الباطنية أنّه قد يخالف نصاً متواتراً، ويزعم أنّه مؤول ، ولكن ذكـر تأويله لا انقداح له أصلاً في اللسان لا على بعد ولا على قرب، فذلك كفر وصاحبه مكـذب، وإن كان يزعم أنّه مؤول"(7)

---

(1) فضائح الباطنية ،صـ٢٩.

(2) السابق ،صـ ٣٠.

(3) السابق صـ ٣٠.

(4) السابق ،صـ ٣٤.

(5) السابق ،صـ ٣٧ .

(6) السابق ،، صـ ٣٧ .

(7) السابق ،، صـ ٩١ .

ويضرب الغزالي مثالاً يبين فيه كذبهم وبعدهم عن التأويل الصحيح فيقول:" ما رأيته في كلام بعض الباطنية أن ا تعالى واحد بمعنى أنّه يعطي الوحدة ويخلقها، وعالم بمعنى أنّه يعطـي العلم لغيره ويخلقه، وموجود بمعنى أنّه يوجد غيره. .. وهذا كفر صراح؛ لأنّه حمل الوحـدة على اتحاد الوحدة ليس من التأويل في شيء ولا تحتمله لغة العرب أصـلاً. .. فأمثلـة هـذه المقالات تكذيبات عبر عنها بالتأويلات"[1]

ومن خلال موقف الغزالي من كل من الفلاسفة والباطنية، ورده على شطحاتهم، والحكم عليهم بالكفر، نجد من الضروري إغلاق باب التأويل أو بيان ما يجوز منه وما لا يجـوز وفـي أي موضوع هو جائز أو ممتنع. [2]

ولا يخفى أن في بيان فساد تأويل الباطنية ومن سلك منهجهم، وقايـة للعقيـدة مـن التغييـر والتحريف، ولهذا نجد الغالبية العظمى من علماء أهل السنة عالجوا أمر هذا التأويل ووضعوا له ضوابط وشروط ثم حكموا على من تأول شيئاً بدون ضوابط أنّه محرف ومتلاعب ومـن هؤلاء الإمام أبو الحسن الأشعري حيث يقول:" لأن القرآن على ظاهره ولا يزول عن ظاهره إلا بحجة"[3]

ويتهم من ترك الحقيقة وصار إلى المجاز دون قرينة من نص أو إجماع أو غير ذلك بأنّه رام التحريف والتلاعب.[4]

---

(١) فيصل التفرقة، أبو حامد الغزالي، صـ ٢٤٦ .

(٢) مجلة جامعة النجاح للأبحاث ،مجلد٢٠، نابلس-فلسطين ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م، د.جـابر الـسميري، صـ ٣٩١.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشـعري،تحقيق فوقيـة حـسين، ط ١،١٣٩٧هـــ، ط دار الأنصار، صـ١٣٨ .

(٤) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، صـ ١٣٩

المطلب الثالث

موقف السلف من تكفيره للباطنية

إن حكم التكفير حكم شرعي ليميز الله به الخبيث من الطيب، وأن الذي يحكم بهذا الحكم يجب أن يكون عالماً ذو أهلية معتبرة شرعا،وأن الحكم بتكفير معين من الناس يترتب عليه حقوق وأحكام شرعي منها: ما يندرج تحت أحكام الولاية، ومنها ما يندرج تحت أحكام المواريث، ومنها ما يندرج تحت أحكام الجنائز، ومنها ما يندرج تحت أحكام الولاء والبراء، ومنها ما يندرج تحت أحكام الهجرة، ومنها ما يندرج تحت أحكام الجهاد، وأضيف هنا لقد ذكره الفقهاء في أبواب عديدة: ذكروه في أبواب العبادات: فجاء ذكره في قولهم إذا ارتد المسلم بطل صومه، أو قولهم ومن نواقض الوضوء الارتداد ونحو ذلك ، فيجب على العالم ذو الأهلية أن يصدع به إذا استوفى شروطه حتى لا تضيع الحقوق.كما وقفت على أن من كفر مسلم لا يكفر والأحاديث التي تكفر من كفر مسلما على تأويلات: بأنها محمولة على المستحل لذلك وهذا يكفر. أو رجع عليه كذبه لا كفره، أو حمل هذه الأحاديث على الخوارج(وهذا بعيد)، أو أن يرجع عليه تكفيره لا الكفر نفسه. فالأحاديث لزجر المسلم ولترهيبه من أن يؤذي مسلما ثبت إسلامه بيقين. و أن تكفير المسلم مهلكة لا يغامر في اقتحامها إلا رقيق الورع المستخف بدينه، و إلا فإن ما ورد في أحاديث النهي عن تكفير المسلم فيها الكفاية لكل ذي قلب سليم.

يقول ابن تيمية-رحمه الله-:" وأما من زاغ وحاد عن سبيلهم من الكفار والمشركين والذين أوتوا الكتاب ومن دخل فى هؤلاء من الصابئة والمتفلسفة والجهمية والقرامطة والباطنية ونحوهم فإنهم على ضد ذلك يصفونه بالصفات السلبية على وجه التفصيل ولا يثبتون إلا وجودا مطلقا لا حقيقة له عند التحصيل وإنما يرجع إلى وجود فى الأذهان يمتنع تحققه فى الأعيان."(١)

ويقول أيضاً:"وهؤلاء الباطنية هم في الباطن أكفر من اليهود والنصارى فمن اعتقد عصمة هؤلاء كان أعظم جهلا وضلالا ممن اعتقد عصمة خلفاء بني أمية".(٢)

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية-رحمه الله-، ٧/٣.

(٢) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية ،٥١٩/٤.

فعلى المسلم أن لا يكفر من كفر المسلمين متأولاً حتى لا يقع في مثل ما وقع هو فيه المسرف في التكفير.

وحيث أن التكفير حكم شرعي فلذا وجب تطبيقه ، ووجب أن نشهد على الكافر بكفره كما نشهد لمن دخل الإسلام بإسلامه.وواجب لغيره من الأحكام: لأن هناك حقوق وأحكام شرعية تترتب على تكفير من وقع في الكفر، فكما أن التهور في إلقاء الحكم مذموم فإن تأخير البيان عن وقت الحاجة أيضا مذموم خاصة إذا ترتب على ذلك ضياع حقوق، وكم من الحقوق هضمت وكم من العقول غيبت من أجل تورع جاهل، أو إحجام في وقت الإقدام، أو من مداهنة أو من تمييع للحق مخافة الخلق.

وقد اتفق المسلمون على أنّه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر، وأما الأعمال الأربعة فاختلفوا في تكفير تاركها، ونحن إذا قلنا أهل السنّة متفقون على أنّه لا يكفر بالذنب فإنّما نريد به المعاصي كالزنى والشرب.

فالغزالي لما رد على الباطنية جعل ذلك فرض عين[1]، ثم عمد فيما بعد إلى الخوض في المسائل العلمية المحددة من منهم يستحق التكفير، ومن منهم يستحق التبديع.

فالغزالي لا يوجه كفاراً مقطوع بكفرهم، وإنما يواجه مجموعة ما فتئت تؤكد من خلال أفكارها وعقائدها وممارساتها أنّها من داخل الأمة بل هي تقدم نفسها على أنّها تروم تطهير الدين من الضلالات كما يقولون إخوان الصفا، لذلك كان عليه أن يجتهد في إخراج هذه الجماعة من حظيرة الإسلام حتى يكون جهاداً مشروعاً.

ويقول ابن تيمية-رحمه ا -:"فضررهم فى الدين أعظم من ضرر من يفسد على المسلمين دنياهم ويترك دينهم كقطاع الطريق وكالتتار الذين يأخذون منهم الأموال ويبقون لهم دينهم ولا يستهين بهم من لم يعرفهم فضلا لهم وإضلالهم أعظم من أن يوصف وهم أشبه الناس بالقرامطة الباطنية، ولهذا يقرون اليهود والنصارى على ماهم عليه ويجعلونهم على حق كما يجعلون عباد الأصنام على حق وكل واحدة من هذه من أعظم الكفر"[2]

وبذلك يتضح موقف السلف من تكفيرهم للباطنية؛ لخطرهم الأقوى على الإسلام والمسلمين .

---

(١) انظر فضائح الباطنية، الغزالي، صـ ٤.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية ، ١٣٢/٢.

الفصـــــل الرابع

الفسق والزندقة في فكر الغزالي وموقف السلف منه.

وفيه مبحثان.

المبحث الأول:الفسق لدى الغزالي وموقف السلف منه وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الفسق لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الفسق عند الغزالي.

المطلب الثالث: مفهوم الفسق لدى السلف وموقفهم منه لدى الغزالي.

المبحث الثاني: مفهوم الزندقة لدى الغزالي وموقف السلف منه وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الزندقة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: الزندقة في فكر الغزالي .

المطلب الثالث: موقف السلف من الزندقة لدى الغزالي.

المبحث الأول:الفسق لدى الغزالي وموقف السلف منه وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الفسق لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الفسق عند الغزالي.

المطلب الثالث: مفهوم الفسق لدى السلف وموقفهم منه لدى الغزالي.

المطلب الأول

الفسق لغة واصطلاحاً

أولاً: الفسق لغة:

وفَسق : جار ومالَ عن طاعة ا ـ عز وجلّ ومنه فَسقت الركاب عن قصد السبيل أي جارت . وقولُه تعالى : (فَفَسق عن أمرِ ربه) أي : خرج زاد الفَراء عن طاعة ربه . وروى ثعلـب عن الأخْفَش قال : أي عن رده أمر ربه نحو قول العرب اتّخَم عن الطّعام أي : عن أكْله فلما رد هذا الأم رفسق . فسقَ عن أمر ربه أي : خرج . وفسقت الرطَبة عن قشْرها أي : خرجت كانْفَسقَت وهذه عن ابن دريد . قيل : ومنه اشتقاق الفاسق لانْفساقه أي : لانسلاخه عن الخَير . ونص الجمهرة : من الخَير وقال أبو عبيدة : ففَسق عن أمرِ ربه أي : جار عن طاعته [1]

وهو الترك لأمر ا ، وقد فسق يفسق فسقاً، وكذلك الميل عن الطاعة إلى المعصية، كم فـسق إبليس عن أمر ربه.[2]

وقال بعضهم هو اسم يخرج عن طاعة أمر ا ، وأصله خروج الشيء من الشيء على وجـه الفساد.[3]

وفَسق عن أمر ربه أَي جار ومال عن طاعته قال الشاعر فَواسقاً عن أَمره جوائِرا الفراء في قوله عز وجل فَفَسقَ عن أَمر ربه خرج من طاعة ربه والعرب تقول إذا خرجت الرطَبةُ مـن قشرها قد فَسقَت الرطَبةُ من قشرها وكأَن الفأرة إنما سميت فُويسقةً لخروجها من جحرها على الناس والفسقُ الخروج عن الأَمر وفَسقَ عن أَمر ربه أَي خرج، وفَسقَه نـسبه إلـى الفـسق والفواسقُ من النساء الفواجر والفُويسقةُ الفأرة وفي الحديث أَنه سمى الفأْرة فُويـسقةً تـصغير فاسقَة لخروجها من جحرها على الناس وإِفسادها ، أَصل الفـسق الخـروج عـن الإسـتقامة والجور وبه سمي العاصي فاسقاً وإنما سميت هذه الحيوانات فَواسقَ على الاستعارة لخبـثهن وقيل لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم أَي لا حرمة لهن بحال [4]

----

(١)تاج العروس، محمد مرتضى، ١/ ٦٥٤٩.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، الفيومي ،المكتبة العلمية – بيروت٤٧٣/٢

(٢) تهذيب اللغة، الأزهري، ٤١٤/٨.

مختار الصحاح،الرازي، صـ ٢٧٣.

(٣) الوافي، عبد ا البستاني، ط مكتبة لبنان، ١٩٨٠م، صـ ٤٦٨.

(٤) انظر لسان العرب، ابن منظور، ١٠ /٣٠٨

ثانياً: الفسق اصطلاحاً:

والفاسق غير مقبول الرواية فالكافر أولى وذلك لأن الفاسق إنما لم تقبل روايته لما علم من جرأته على فعل المحرمات مع اعتقاد تحريمها وهذا المعنى غير متحقق في حق الكافر إذا كان مترهبا عدلا في دينه معتقدا لتحريم الكذب ممتنعا منه حسب امتناع العدل المسلم

وإنما الاعتماد في امتناع قبول روايته على إجماع الأمة الإسلامية على ردها سلبا لأهلية هذا المنصب الشريف عنه لخسته والجواب عن السؤال الأول بمنع اختصاص اسم الفاسق في الشرع بالمسلم وإن كان ذلك عرفا للمتأخرين من الفقهاء وكلام الشارع إنما ينزل على عرفه لا على ما صار عرفا للفقهاء كيف وإن حمل الآية على الفاسق المسلم مما يوهم قبول خبر الفاسق الكافر على الإطلاق نظرا إلى قضية المفهوم وهو خلاف الإجماع ولا يخفى أن حمل اللفظ على ما يلزم منه مخالفة دليل أو ما اختلف في كونه دليلا على خلاف الأصل وعن السؤال الثاني أن العمل بما ذكرناه أولى لتواتره وخصوصه بالفاسق وأنه غير متفق على تخصيصه ومخالفته وما ذكروه آحاد وهو متناول للكافر بعموم كون خبره ظاهرا أو هو مخالف لخبر الكافر الخارج عن الملة والفاسق إذا ظن صدقه فإن خبره لا يكون مقبولا بالإجماع[1]

والإيمان والفسق قد يجتمعان، لذا يمكن أن يسمى الفاسق من أهل الملة مؤمنا لأن فسقه لا يضاد لإيمانه[2].

فسق: العصيان والترك لأمر ا عز وجل والخروج عن طريق الحق فسق يفْسقُ ويفْسقُ فسقاً،وقيل الفُسوق الخروج عن الدين وكذلك الميل إلى المعصية كما فَسقَ إبليس عن أمر ربه. وقال الراغب الأصفهاني:"فسق فلان ، خرج عن حجر الشرع، والفسق يقع بالقليل والكثير من الذنوب، ولكن تعورف فيما كان كثيراً، وأكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع، وأقر به، ثم أخل بجميع أحكامه أو ببعضه، وإذا قيل للكافر الأصلي فاسق؛ فلأنّه أخل بحكم ما ألزمه العقل، واقتضته الفطرة".[3]

----

(١)انظر الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ١٠٣/٢-١٠٥.

الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، حققه محمد محيي الدين عبد الحميد، ط دار المعرفة، صـ ١١٥.

(٢) انظر مذاهب الإسلاميين عبد الرحمن بدوي، صـ ٦٢٧.

(٣) معجم مفردات القرآن، الأصفهاني، صـ ٤٥.

الفسق بالكسر : التّرك لأمر ا عز وجل والعصيان والخُروج عن طَريق الحق سبحانَه قالَـه اللّيث . أو هو الفُجور كالفُسوق بالضم . وقيل : هو الميلُ إلى المعصية . قال الأصـبهاني[1] الفسق أعم من الكُفْر والفسقُ يقع بالقَليل من الذُنُوبِ وبالكَثيرِ ولكن تُعورِفَ فيما كان بكَثيره . وأكثر ما يقالُ الفاسقُ لمن التَزم حكم الشّرع وأقر به ثم أخلّ بجميع أحكامه أو ببعضها . وإذا قيل للكافر الأصل فاسق فلأنّه أخَلّ بحكمٍ ما ألزمه العقل واقتَضتْه الفطْرةُ . فالفاسقُ أعم مـن الكافر والظالِم أعم من الفاسق .

يقول أبو حنيفة:" من المعلوم أن المؤمن قد يفسق بارتكابه الكبيرة من غير أن يخرج بذلك من الإسلام[2]، كما قال تعالى والذين يرمون الْمحصنَات ثُم لَم يأْتُوا بِأَربعة شُهداء فَاجلدوهم ثَمانين جلْدةً ولا تَقْبلُوا لَهم شَهادةً أَبدا وأُولَئِك هم الْفَاسقُون {النور:٤}

أما أبو الحسن الأشعري فيرى أن الفاسق مؤمن بإيمانه ، فاسق بفسقه وكبيرتـه، ولـو كـان الفاسق لا مؤمناً ولا كافراً، لم يكن منه كفر ولا إيمان، ولكان لا موحداً ولا ملحداً، ولا ولـي ولا عدو، فلما استحال ذلك استحال بأن يكون الفاسق لا مؤمناً ولا كافراً كما قالت المعتزلـة، فإذا كان الفاسق مؤمناً قبل فسقه بتوحيده، فحدوث الزنا بعد التوحيد لا يبطل اسم الإيمان الذي لم يفارقه، وقد اتفق المسلمون من أن العاصي من أهل القبلة لا يخلو من أن يكون مؤمنـاً أو كافراً، يقضي ببطلان قوله، فلو جاز أن يقول أن يقول إن من معه إيمان أو أي كبيرة فلـيس مؤمناً بل فاسقاً لجاز لقائل أن يقول بل هو مؤمن بإيمانه، ولا يقال فسقه، فلو كان هذا القـول مستحيلاً لأنّه لا يجوز فسق لا لفاسق، كان قولهم مستحيلاً، لأن يجوز إيمان لا لمؤمن[3]

ذهبت المعتزلة إلى أن صاحب الكبيرة لا يكون مؤمناً ولا كافراً ولا منافقاً بل يكون فاسقاً[4]

----

(١) الأصبهاني، العلامة الماهر، الحسين بن محمد ابن المفضل الأصبهاني، صاحب التصانيف، كـان مـن أذكياء المتكلمين، انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٨/١٢٠-١٢١.

(٢) الشرح الميسر، أبو حنيفة، صـ ٥٦

(٣)انظر اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع،أبو الحسن الأشعري، صححه وقدم له وعلق عليـه، حمـودة غرابة، ط مصر ١٩٥٥، صـ ١٢٣-١٢٤.

(٤) انظر شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار، صـ ١٣٨.

المطلب الثاني

مفهوم الفسق عند الغزالي

يرى الغزالي أن الفسق ليس كفراً، وأن تأويلات المعتزلة ليست كفراً، أما تأويلات الفلاسـفة فهي كفراً.

إذا علم ذلك فإن العلماء بينوا أن الصغيرة إذا أصر المرء على فعلها ، فإن ذلك يحيلها إلى أن تُدرج في منـزلة الكبائر ، فلا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار [(١)]

واستصغار المعصية يفضي إلى إلفها واعتيادها ، وذلك يوجب شدة الأثر في القلب[(٢)].

" فبهذا يتضح أن أمر العلماء مخطر ، فعليهم وظيفتان : ترك الذنب ، وإخفاؤه "[(٣)].

ولهذا يقول أبو حامد الغزالي:"إنكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة لا يليق بالفقيه" [(٤)] .

قال أبو حامد الغزالي : " والطمع في حد حاصر أو عدد جامع مانع ، طلب لما لا يمكن فـإن ذلك لا يمكن إلا بالسماع من رسول ا -ﷺ - ، فكيف يطمع في عدد ما لم يعده الشرع[(٥)].

إذا علم ذلك فإن العلماء بينوا أن الصغيرة إذا أصر المرء على فعلها ، فإن ذلك يحيلها إلى أن تُدرج في منـزلة الكبائر ، فلا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار [(٦)] .

وينظر الغزالي إلى أغلب تأويلات المعتزلة بأنّها بدع وفسق وليست كفر لأنها قائمة على عدم التكذيب بخلاف تأويلات الفلاسفة وفي هذا يقول:" فإن المعتزلة يقرب منهجهم مـن منـاهج الفلاسفة إلا في هذا الأمر الواحد وهو أن المعتزلي لا يجوز الكـذب علـى الرسـول- ﷺ - بل يؤول الظاهر مهما ظهر له بالبرهان خلافه، والفلسفي لا يقتصر على مجاوزتـه للظـاهر على ما يقبل التأويل على قرب أو على بعد"[(٧)]

قال الشافعي الكافر فاسق ولا تقبل شهادته كالفاسق المسلم، وبيان فسقه قوله تعالى:أفمن كـان مؤمناً كمن كان فاسقاً"، وكافرون هم الفاسقون" والفسق عبارة عن الخروج[(٨)]

---

(١) انظر : إحياء علوم الدين ١٨/٤،

(٢) إحياء علوم الدين ١٩/٤ .

(٣) انظر السابق ١٩/٤ .

(٤) انظر فيصل التفرقة، الغزالي، صـ ٢٤٥.

(٥) انظر إحياء علوم الدين ١٩/٤ .

(٦) انظر السابق ١٨/٤.

(٧) انظر فيصل التفرقة، الغزالي، صـ ٢٤٥.

(٨)انظر المبسوط، السرخسي، ط دار المعرفة-بيروت لبنان، ط ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م،١٣٤/١٦.

المطلب الثالث

مفهوم الفسق لدى السلف وموقفهم منه لدى الغزالي

يقول ابن بطة[1]:"وقد أجمعت العلماء -لا خلاف بينهم -أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ، ولا نخرجه من الإسلام بمعصية ، نرجو للمحسن ، ونخاف على المسيء" [2]

وقال أيضاً : " فمن لقي ا حافظاً لجوارحه ، موفياً كل جارحة من جوارحه ما فرض ا عليه ، لقي ا مؤمناً مستكمل الإيمان ، ومن ضيع شيئاً منها، وتعدى ما أمر ا به فيها ، لقي ا تعالى ناقص الإيمان ، وهو في مشيئة ا : إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه ، ومن جحد شيء كان كافر"[3]

وقال الإمام الطحاوي: " وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحّدون ، وإن لم يكونوا تائبين ، بعد أن لقوا ا عارفين ، وهم في مشيئته وحكمه ، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله ، وإن شاء عذبهم في النار بعد له ، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ثم يبعثهم إلى جنته" [4]

قال الصابوني[5] :"ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوباً كثيرة صغائر وكبائر ، فإنه لا يكفر بها ، وإن خرج من الدنيا غير تائب منها ، ومات على التوحيد والإخلاص ، فإن أمره إلى ا -ﷻ -إن شاء عفا عنه ، وأدخله الجنة يوم القيامة سالماً غانماً غير مبتلى بالنار ، ولا معاقب على ما ارتكبه واكتسبه ، ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والأوزار .[6]

---

(١) ابن بطة (٣٨٧ ٣٠٤ ه = ٩١٧ - ٩٩٧ م) عبيد ا بن محمد بن محمد بن حمدان، أبو عبد ا العكبري، المعروف بابن بطة: عالم بالحديث، فقيه من كبار الحنابلة، انظر الأعلام للزركلي١٩٧/٤ .

(٢) الإبانة لابن بطة ٢٦٥

(٣)السابق ٧٧١/٢

(٤) الطحاوية ٢٦١

(٥) الصابوني (٣٧٣ - ٤٤٩ ه إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل، أبو عثمان مقدم أهل الحديث في بلاد خراسان.لقبه أهل السنة فيها بشيخ الإسلام،.ولد ومات في نيسابور.وكان فصيح اللهجة، واسع العلم، عارفا بالحديث والتفسير انظر الأعلام للزركلي ٣١٧/١.

(٦) عقيدة أهل الحديث للإمام الصابوني صـ ٨٦ .

وإن شاء عفا عنه ، وعذبه مدةً بعذاب النار ، وإن عذبه لم يخلّده فيها ، بل أعتقـه وأخرجـه منها إلى نعيم دار القرار"[1]

وقد أبان شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه ا - منهج السلف في الحكم على الفاسق بكلام جزل متين فقال : " وهم - مع ذلك - لا يكفّرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كمـا يفعلـه الخوارج، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي ... ولا يسلبون الفاسق الملّي الإسلام بالكلية ، ولا يخلدونه في النار كما تقول المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان المطلق كما فـي قوله تعالى : ﴿... فَتَحرِير رقَبة مؤْمنَة...﴾ [النساء : ٩٢] ، وقد لا يدخل في اسم الإيمـان المطلق ، كما في قوله تعالى : ﴿ إنما الْمؤْمنُون الذين إِذَا ذُكر الله وجِلَتْ قُلُـوبهم وإِذَا تُليـتْ علَيهِم آياتُه زادتْهم إِيمانًا...﴾ [الأنفال:٢] ... ويقولون : هو مؤمن ناقص الإيمان ،أو مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته ، فلا يعطى الاسم المطلق ، ولا يسلب مطلق الاسم[2]

وأما إذا سئل عن حكمه في الآخرة ، قيل : ليس هذا النوع من المؤمنين الموعودين بالجنـة ، بل إيمان يمنعه الخلود في النار ، ويدخل به الجنة بعد أن يعذب في النار ، إن لم يغفر ا له ذنوبه[3]

ونخلص مما سبق : إلى أن الفاسق عند أهل السنة لا يخرج عن دائرة الإسـلام بفـسقه مـع مراعاة الضوابط التي سبقت آنفاً . لكن بقدر معصيته التي ارتكبها ينقص إيمانه ، إلا أنـه لا يسلبه بالكلية ؛ بل يبقى في قلبه منه بقدر طاعته ، فيجتمع في العبد طاعة ومعصية ، وإيمـان وكفر أصغر ، وإسلام ونفاق عملي ، كما تجتمع له الولاية والعداوة بحسب مـا معـه مـن الطاعات والمعاصي . فيحب بقدر طاعته ، ويبغض بقدر معصيته . وأما في الآخـرة فهـو تحت المشيئة الإلهية : إن شاء ا غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر معصيته ثم أدخله بعد ذلـك جنته وهذا المنهج الأصيل الذي هدى ا إليه أهل السنة والجماعة جاء مستقى مـن مجمـل نصوص الوحيين ، بفهم السلف الصالح من هذه الأمة -ﷺ - ، وسوف نستعرض هنا بعض الأدلة التي احتج بها أهل السنة على صحة مذهبهم فمن ذلك :

----

(١)انظر عقيدة أهل الحديث للإمام الصابوني صـ ٨٦ .

(٢) انظر شرح العقيدة الوسطية لابن عثيمين، راجعه وخرج أحاديثه محمد تامر، ط مكتبة الإيمـان، صـ ـ ٤٥٢.

(٣) انظر الإيمان، لابن تيمية، تحقيق عصام الدين الصبابطي،ط ٢ ،ط دار الحديث-القاهرة، صـ ص٢٣٤ .

١- ورود جملة من النصوص التي تثبت أن من مات وهو موحد لا يشرك با شـيئاً دخل الجنة ولو كان عاصياً ، إلا أن دخوله لها قد يتأخر فيعذب قبلها في النار ، أو يمن ا عليه بالمغفرة فيدخلها بلا عذاب ، ومن ذلك :

أ- قوله تعالى : ﴿إِن الله لاَ يغْفر أَن يشْرك بِه ويغْفر ما دون ذَلِك...﴾ [النساء : ٤٨] .

قال الطبري : " وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة ا إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه عليه ، ما لم تكن كبيرة شركاً با "[1]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - بعد أن ساق جملة من النصوص الدالة على مغفرة ا لـبعض الصحابة ممن وقع في الكبائر كمسطح بن أثاثة الذي قـذف عائـشة – رضـي ا عنهـا - وكحاطب بن أبي بلتعة حين كاتَب المشركين بأخبار النبي -ﷺ - ؛ قال بعد ذلـك : " وهـذه النصوص تقتضي أن السيئات مغفورة بتلك الحسنات ، ولم يشترط مع ذلك توبـة ؛ وإلا فـلا اختصاص لأولئك بهذا . والحديث يقتضي المغفرة بذلك العمل"[2]

قال القرطبي : " فلو كان كل من لم يشرك لم يعذب لم يكن في قوله ﴿ ويغفر مـا دون ذلـك لمن يشاء ﴾ فائدة ، وكان (ويغفر ما دون ذلك) كلاماً لا معنى له"[3]

وهناك أدلة تصرّح بعدم خلود أهل الكبائر في النار ، وذلك في حالة كونهم لم يغفر لهم ابتداء ، وخروجهم من النار إما بسبب شفاعة الشافعين أو بغيرها ، وهي في كلّ محض رحمة ا - جل وعلا.وثبوت الشفاعة مما تواترت عليه الأدلة ، وأجمع عليه أهل السنة.

---

(١) تفسير الطبري ١٥٩/٤.

(٢) الإيمان الأوسط لابن تيمية ص٢٨ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ، ط أولى، ط دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ١٥٩/٥.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه ا -: " ومذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وسائر أهل السنة والجماعة أنه -- يشفع في أهل الكبائر ، وأنه لا يخلد في النار من أهـل الإيمـان أحد ؛ بل يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من إيمان ، أو مثقال ذرة من إيمان "(١)

أ- عن أنس بن مالك -ﷺ- عن رسول ا -ﷺ- قال : " يخرج من النار من قال: لا إلـه إلا ا وفي قلبه وزن شعيرة من خير ، ويخرج من النار من قال : لا إله إلا ا وفي قلبـه وزن برة من خير ، ويخرج من النار من قال : لا إله إلا ا ، وفي قلبه وزن ذرة مـن خير "[٢]

ب- وعن أبي سعيد الخدري -ﷺ- قال : قال -ﷺ- : " إذا دخل أهلُ الجنة الجنةَ وأهلُ النـار النار ، يقول ا : من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه ، فيخرجون قـد امتحشوا وعادوا حمماً ، فيلقَون في نهر الحياة ، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ، أو قال :حمية السيل ، ألم تروا أنها تخرج صفراء ملتوية ؟"[٣٢]

وفي حديث أنس بن مالك -ﷺ- الطويل ، في ذكر الشفاعة في يوم القيامـة ، وفيـه : " ... فأنطلق حتى أستأذن على ربي ، فيؤذن لي ، فإذا رأيت ربيّ وقعتُ ساجداً ، فيدعني ما شـاء ا ، ثم يقال : ارفع رأسك ، وسلْ تعطه ، وقل يسمع ، واشفع تُشَفع ، فأرفع رأسي فأحمـده بتحميد يعلمنيه ، ثم أشفع فَيحد لي حداً فأدخلُهم الجنة ، ثم أعود فإذا رأيت ربي [وذكر مثله] ، ثم أشفع فَيحد لي حداً فأدخلُهم الجنة ، ثم أعود الرابعة ، فأقول : ما بقي في النـار إلا مـن حبسه القرآن ،ووجب عليه الخلود " قال أبو عبد ا (البخاري) : يعني قول ا تعـالى : (خالدين فيها)[٤]

- -

(١) مجموع الفتاوى ٣١٨/١ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه، رقم الحديث٢٢٤، عن أنـس ١٤٩/١.

(٣) وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، رقمه ١٩٣، عن أنس، ٤٧/٢.

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب صفة الجنة و النار، رقمه، ٦١٩٢،.

وقال ابن حجر في الفتح ٤٥٧/١ : " امتحشوا... أي احترقوا ، وزنه ومعناه ، والمحشى : احتـراق الجلـد وظهور العظم ... قوله : (حميل السيل) : أي ما يحمله السيل ... والمراد : أن الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابته " .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، رقمه ١٩٣، عن أنس، ٤٧/٢.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب الشفاعة، رقمه ٧٤٤٠، ٤٢٢/١٣.

وبهذه الأحاديث -وغيرها كثير مما لم نذكر -يتبين أن فساق المسلمين وأهـل الكبـائر منهم لا يخلدون في النار ، ولو طال مكثهم فيها ؛ لأن الذي يخلد في النار هو الكـافر ، أمـا المسلم فلا يكون حاله كذلك ؛ لبقاء مسمى الإسلام له ، فلا يساوى بمن أشرك با غيره .

إقرار الحدود على من ارتكب بعض الكبائر :

وفي هذا دليل على أن مرتكب الكبيرة ليس كافراً ؛ لأن فعل الكبيرة لـو كـان كفـراً لكـان صاحبها مرتداً ، والمرتد عقوبته القتل . لقوله -ﷺ- : " من بدل دينه فاقتلوه"[1]

قال القرطبي: الفسق نوعان فسق في الاعتقاد، وفسق في العمل،

أما فسق الاعتقاد فينقسم إلى قسمين:

أ- فسق اعتقاد وبدعة يخرج صاحبه من الدين، كمن يعتقد أن القرآن مـن كـلام محمـد ﷺ وليس وحياً من عند ا ﷻ، أو يقول إن الدين ظاهرة اجتماعية، فهذا كافر وترد شهادته،

ب- فسق ببدعة اعتقادية دون الكفر، كأهل الأهواء من الرافضة والخوارج والمعتزلة والقدرية

النوع الثاني، فسق العمل أيضاً ينقسم إلى قسمين:

أ- فسق العمل المفضي إلى الكفر، وذلك باستحلال الحرام، والاستهزاء بأحكام الدين.

ب- فسق دون الكفر، وذلك بارتكاب المعاصي والتهاون بها، ومثاله الزنا والقتل واللواط، وشرب الخمر، والقذف والتولي يوم الزحف [2].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب ا ،رقمه ١٤٩، رقم الحديث ٣٠١٧، صـ ٦٣٢. كتاب صحيح البخاري، رقمه ووضع فهارسه طه سعد، ط مكتبة الإيمان-المنصورة.

(٢) الجامع لأحكام القرآن القرطبي ٢٤٥/١.

فمرتكب الكبيرة عند أهل السنة مع أنه فاسق بكبيرته، إلا أنه لا يخرج من الإيمان بالكليـة، فيمكن اجتماع الإيمان مع هذا الفسق الأصغر ـ كما هو مقرر عند أهل السنة ـ، ومن ثم فهو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته

فارتكاب الكبيرة يعد فسقاً ينافي كمال الإيمان الواجب ، وهذا الفسق يمكن اجتماعه مع الإيمان ، وصاحبه متعرض للوعيد ، فأهل السنة يقولون بجواز التبعيض في الاسم والحكم ، بمعنـى أن يكون مع الرجل بعض الإيمان لا كله ، ويثبت له من حكم أهل الإيمان وثوابهم بحسب ما معه ، كما يثبت له من العقاب بحسب ما عليه

فأما الأشاعرة: فنجد فيهم من يجعل الفاسق الملي مؤمنًا بإطلاق، ويعتبرونه مؤمنًا حقًا.

كما قال أحدهم – وهو الآمدي - : ((فعلى هذا مهما كان مصدقاً بالجنان وإن أخلّ بشيء من الأركان ، فهو مؤمن حقّاً ، وانتفاء الكفر عنه واجب ، وإن صح تسميته فاسقاً بالنسبة إلى مـا أخلّ به من الطاعات ، وارتكب من المنهيات)) [١]

وسمى الإيجي مرتكب الكبيرة مؤمناً بإطلاق [٢]

----

(١) غاية المرام في علم الكلام، الآمدي، صـ ٣١٢.

(٢) انظر المواقف، للإيجي، صـ ٣٨٩.

المبحث الثاني: الزندقة مفهومها لدى الغزالي وموقف السلف منه وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الزندقة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: الزندقة في فكر الغزالي .

المطلب الثالث: موقف السلف من الزندقة لدى الغزالي.

المطلب الأول

الزندقة لغة واصطلاحاً

أولاً: الزندقة لغةً:

ترددت ألفاظ زندقة وزنديق وزنادقة كثيراً على الألسنة في العصر العباسـي الأول وشـغلت الأذهان وكانت مدار الحديث في المجالس الاجتماعية، والثقافية، فضلاً عن اشـتغال الخلفـاء العباسيين بالقضاء على حركات وثورات الزنادقة.

الزنديق : القائل ببقاء الدهر، والصواب الزنديق نسبة إلى الزند، وهو كتاب ماني المجوسـي الذي كان في زمن بهرام بن هرمز، ويدعي متابعة المسيح عليه السلام، وتزندق صار زنديقاً والاسم الزندقة(١).

وزندق زندقي إذا كان شديد البخل فإذا أرادت العرب معنى ما تقـول العامـة قـالوا ملحـد ودهري.(٢)

وقيل الزنديق من يبطن الكفر ويظهر الإيمان(٣)

وتزندق الرجل صار زنديقاً، وقيل تخلق بأخلاق الزنديق(٤)، والمشهور على ألسنة النـاس أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر، والعرب تعبر عن هذا بقولهم ملحـد، أي طاعن في الأديان، وزندق الزنديق أنّه لا يؤمن بالآخرة ولا بوحدانية الخالق.

رجل زِنْدق وزِنْدقي إذا كان شديد البخل فإذا أرادت العرب معنى ما تقوله العامة قالوا ملْحـد ودهري فإذا أرادوا معنى السن قالوا دهري قال وقال سيبويه الهاء في زنادقة وفَرازِنة عوض من الياء في زِنْديق وفَرزِين وأصله الزناديق الجوهري الزِنْديقُ من الثنية وهو معرب والجمع الزنادقة وقد تَزنْدقَ والاسم الزنْدقة.(٥)

---

(١) انظر تاج العروس، محمد مرتضى، ٤١٨/٢٥-٤١٩.

انظر مختار الصحاح، الرازي، صـ ٢٦٤.

انظر تهذيب اللغة، الأزهري، ٤٠٠/٩.

(٢) انظر لسان العرب، لابن منظور، ١٤٧/١٠.

(٣) انظر البستان، عبد ا البستاني، ط مكتبة لبنان، ط أولى ١٩٩٢م، صـ ٤٦٣.

(٤) انظر معجم الطالب، ط مكتبة لبنان، ط ثانية ١٩٩٥م، صـ ٤٠٩.

(٥) انظر المصباح المنير، الفيومي، ٢٧٥/١.

(٦) http://ar.wikipedia.org

يعتبر ظهور حركة الزندقة في الإسلام من المواضيع الغامضة التي لم يسلط عليهـا اهتمـام يذكر من قبل المؤرخين بالرغم من قدم الحركة التي ترجع إلى زمن العباسيين هنـاك كتـب تاريخية تتحدث بصورة سطحية عن أشهر الزنادقة والمحاربة الشديدة التي تعرضوا لها فـي زمن خلافة أبي عبد ا محمد المهدي ومن هذه الكتب كتاب الفهرست وكتاب الأغاني وكتاب مروج الذهب.

يعتقد البعض أن أصل كلمة زنديق هي الكلمة الفارسية "زنده كرد" والتي تعني إبطان الكفـر والإلحاد وعليه فإن البعض يعرف الزندقة بالشخص الذي يعتقد الكفر ويظهره كلما سنحت له الفرصة ولكن إذا اكتشف أمره فانه لا يمانع أن ينكر إلحاده وهو بهذا يختلف عن المنافق الذي وحسب تعريف المسلمين هو شخص يستتر بكفره في باطنه بينه وبين نفسه . وهنـاك عنـد البعض تقارب بين الزنديق والمنافق فيعرف البعض الزنديق تعريفاً مشابهاً للمنافق ومنهم ابن تيمية الذي قام بتعريف الزنديق بأنه "المنافق ، الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر" . ويعـرف البعض الآخر الزندقة كصفة فارسية معناها متتبع الزند أي الشروح القديمة للأفستا وهو كتاب زرادشت مؤسس الديانة الزرادشتية [١]

، والمشهور على ألسنة الناس أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بـدوام الـدهر، والعرب تعبر عن هذا بقولهم ملحد، أي طاعن في الأديان، وزندق الزنـديق أنّـه لا يـؤمن بالآخرة ولا بوحدانية الخالق.

الزندقة عن مصطلح عام يطلق على حالات عديدة، يعتقد أنها أطلقت تأريخياً لأول مرة مـن قبل المسلمين لوصف أتباع الديانات المانوية أو الوثنية و الدجالين ومـدعو النبـوة والـذين يعتقدون بوجود قوتين أزليتين في العالم وهما النور و الظلام ولكن المـصطلح بـدأ يطلـق تدريجيا على الملحدين و أصحاب البدع ويطلق بعضهم على كل من يحيا ما اعتبره المسلمون حياة المجون من الشعراء والكتاب واستعمل البعض تسمية زنديق لكل مـن خـالف مبـادئ الإسلام الأساسية[٢].

----

(١) http://www.mwaheb.net

(٢) http://ar.wikipedia.org

المطلب الثاني

الزندقة في فكر الغزالي

اعتبر الغزالي الزندقة نوعان، زندقة مطلقة وزندقة مقيدة ، أما الزندقة المطلقة، فهو أن تنكر أصل المعاد عقلياً وحسياً، وتنكر الصانع للعالم، وأما إثبات المعاد بنوع عقلي مع نفـي الآلام واللذات الحسية وإثبات الصانع مع نفي علمه بتفاصيل العلوم فهي زندقة مقيدة بنوع اعتـراف بصدق الأنبياء وظاهر ظني، والعلم عند ا أن هؤلاء هم المـرادون بقولـه عليـه الـصلاة والسلام:" ستفترق أمتي بضعاً وسبعين فرقة كلهم في الجنّة إلا الزنادقـة " [1]وهـي فرقـة"، وظاهر القول من لم يعترف بنبوته ليس من أمته، والذين ينكرون أصل المعاد وأصل الصانع فليسوا معترفين بنبوته إذ يزعمون أن الموت عدم محض، وأن العالم لم يزل كذلك موجـوداً بنفسه من غير صانع.[2]

وظاهر الحديث يدل على أنه أراد به (الزنادقة) من أمته، إذ قال (ستفرق أمتـي) ومـن لـم يعترف بنبوته فليس من أمته.

والذين ينكرون أصل المعاد، وأصل الصانع، فليسوا معترفين بنبوته، إذ يزعمون أن المـوت عدم محض، وأن العالم لم يزل كذلك موجوداً بنفسه من غير صانع، ولا يؤمنـون بـا ولا باليوم الآخر، وينسبون الأنبياء إلى التلبيس . فلا يمكن نسبتهم إلى الأمة .

فإذن لا معنى لزندقة هذه الأمة إلا ما ذكرنا[3]

----

(١) أخرجه بن ماجة في سننه ،كتاب الفتن باب افتراق الأمم رقمه ١٧ رقم الحديث ٣٩٩١- ١٣٢١/١

أخرجه أبو داوود في سننه كتاب السنة ، باب شرح السنة رقمه ١، رقم الحديث ٤٥٩١،٤٥٩٧،٤ ٢٠٢/٤

(٢) انظر فيصل التفرقة مجموعة رسائل الغزالي، صـ ٢٤٦.

(٣) انظر السابق ، صـ ٢٤٦.

المطلب الثالث
موقف السلف من الزندقة لدى الغزالي

قال شيخ الإسلام: "والمقصود هنا أن الزنديق في عرف هؤلاء الفقهاء هو المنافق الذي كـان على عهد النبي صلى ا عليه وسلم وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره سواء أبطن دينا من الأديان كدين اليهود والنصارى أو غيرهم أو كان معطلا جاحدا للصانع والمعـاد والأعمـال الصالحة" (١)

يتفق الفقهاء على أن الزندقة كفر(٢)

---

(١) مجموع الفتاوى [٤٧١/٧-٤٧٢]

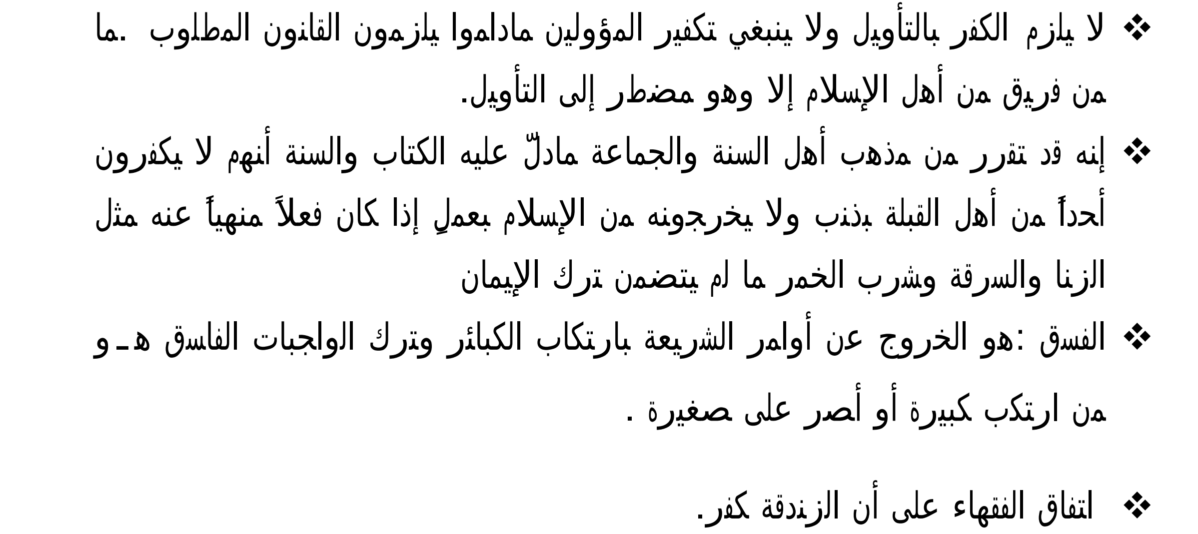
(٢) حاشية ابن عابدين، ٢٩٦/٣.

الخـــاتمـــــــــــــــة

بعد الانتهاء - بحمد ا - من فصول هذه الرسالة ومباحثها نـذكر - بإيجـاز- أهـم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها ، وهي على النحو التالي :

النتـائــــج

- ❖ التكفير حكم شرعي يثبت بالأدلة الشرعية ولا اعتبار فيه لنظر عقلـي أو لـذوق ولا دخل فيه لحماسة طاغية أو عداوة ظاهرة.
- ❖ من كذب أصلاً من أصول الدين أو جحد شيئاً علم من الدين بضرورة فإنّه يكفّر.
- ❖ تكذيب الفلاسفة والباطنية في الحقيقة لا يعد تأويلاً شرعياً لأنّه خارج على أصول فهم النص الشرعي، ولذا فهو تكذيب واضح وكفر صراح بالدين مغطى باسم التأويل.
- ❖ نظراً لدقة موضوع التكفير وبخاصة بين الفرق المتناظرة ولما يترتب عليه من تمزق للجماعة وتفرق، واستباحة الأعراض والدماء والأموال، وانتـشار للفتنـة ينبغـي ألا يخوض فيه إلا أرباب العلم وأهل التخصص الدقيق وتكون لهم الكلمة الأخيرة.
- ❖ وجوب التروي وعدم العجلة، واستحضار العلم، والحلم، والحكمة، عند النظـر فـي الأدلة الشرعية المعنية في الموضوع والبعد عن الهوى ومزلات الأقدام.
- ❖ إن في إغلاق باب التأويل، أو استخدامه وفق ضوابط دقيقة مرضي عنها يفوت علـى كثير من أهل الأهواء التلاعب في أعراض الناس ودماءهم ودينهم.
- ❖ نجح الغزالي في وقفته ضد الغلو في التكفير، واستطاع أن يضع له قانونـاً وميزانـاً تحتكم إليه الفرق في التحكيم.
- ❖ ما سماه الغزالي بالوجود العقلي والذاتي والحسي والشبهي وما بناه عليـه مـن أن لا يسمي من أثبت شيئاً من هذه الوجوه كافراً يحتاج إلى ضوابط كثيرة وإلا فهذه السعة ستكون حجة لمن يكفر ويحتمي بها.
- ❖ لم يسم الغزالي في بحثه التكفير كفراً إلا الكفر الاعتقادي، أما الكفر العملي فسماه فسقاً وضلالاً وتبديعاً، واحترز كثيراً وهو يفرق بين ما يكفّر وما لا يكفر وضـرب أمثلـة كثيرة ومهمة.
- ❖ كرر الغزالي نصيحته بالاحتراز من إطلاق اللسان في هذا الموضوع، خشية أن يعود الحكم عليه أو يقع في أعراض الناس ودماءهم.



- ❖ لا يلزم الكفر بالتأويل ولا ينبغي تكفير المؤولين ماداموا يلزمون القانون المطلوب .ما من فريق من أهل الإسلام إلا وهو مضطر إلى التأويل.
- ❖ إنه قد تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة مادلّ عليه الكتاب والسنة أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب ولا يخرجونه من الإسلام بعملٍ إذا كان فعلاً منهياً عنه مثل الزنا والسرقة وشرب الخمر ما لم يتضمن ترك الإيمان
- ❖ الفسق :هو الخروج عن أوامر الشريعة بارتكاب الكبائر وترك الواجبات الفاسق هـ و من ارتكب كبيرة أو أصر على صغيرة .
- ❖ اتفاق الفقهاء على أن الزندقة كفر.

التوصيـــــات :

من خلال بحث هذا الموضوع يوصي الباحث بما يلي :

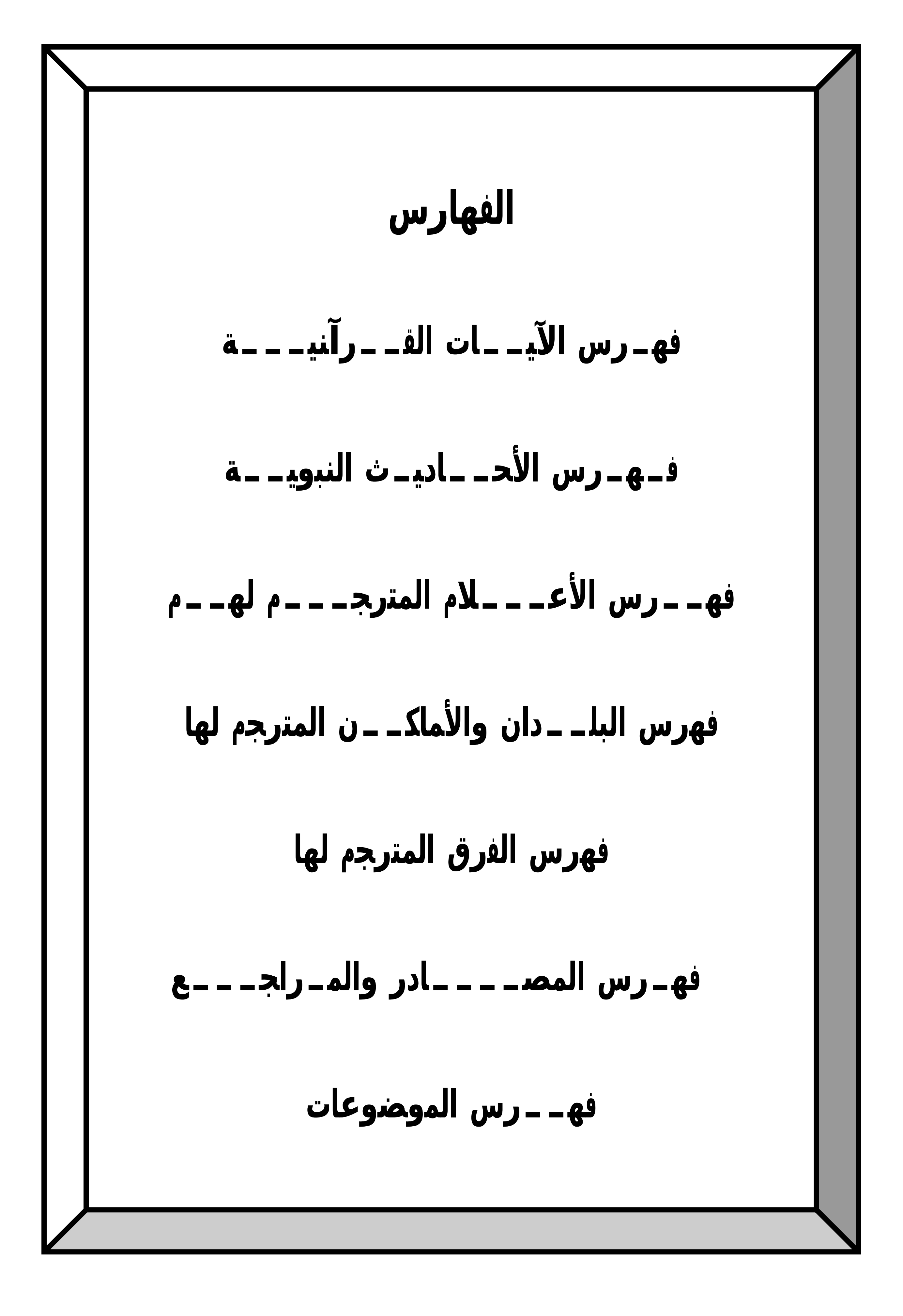
- ضرورة نشر الوعي بحرمة عرض المسلم من خلال بثّ النصوص الشرعية المحذرة من خطورة التساهل في تكفير المسلمين ، وإشاعة ذلك عبر كـل الوسـائل المتاحـة كخطب الجمعة والأحاديث الإذاعية والمتلفزة والصحافة بشتى أنواعها ؛ حتـى يظـل المجتمع متماسكا متّحداً ، لا تفرقه دعاوى المصنّفين والمجرحين .

- نظراً لشيوع الفسق في المجتمعات الإسلامية وكثرة الفساق فإن مما يوصى به أهـلُ العلم العناية بنشر منهج أهل السنة والجماعة - المنهج الوسطي - في كيفية التعامـل مع الفاسق والحكم عليه ، خصوصاً مع ظهور عدد من المناهج المنحرفة التي تجنح إلى التطرف ما بين غلو و جفاء ؛ مما يستلزم تبيان المنهج الحق والدعوة إلى لـزوم جادته ، وعدم الحيدة عنه .

- ضرورة توعية الأمة بحقيقة التأويل وأثره وخطره على العقيدة الإسلامية.

- الاهتمام بدراسة شخصيات قدمت العقيدة الإسلامية، والتركيز عليها وتدقيقها.

- تكثيف الجهود لدحض الإشاعات المغرضة التي تهدف للنيل من العقيـدة الإسـلامية وإظهارها بصورة التكفير فقط.



الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس البلدان والأماكن المترجم لها

فهرس الفرق المترجم لها

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهـــرس الآيـــــات القـــرآنيـــة

م	الآيـــــــــــــــــــــــــــــــــــــة	رقمها	السورة	الصفحة
٩.	هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذين نـسوه ...	٥٣	الأعراف	٤٠،٣٧
١٠.	و نضع عنهم إصرهم و الأغلال التي كانت عليهم...	١٥٧	الأعراف	٧٩
١١.	إنما الْمؤْمنُون الذين إِذَا ذُكر اللّـه وجِلَـتْ قُلُـوبهم وإِذَا تُليتْ...	٢	الأنفال	٩٦
١٢.	فسيحوا في الأرض...	٢	التوبة	٤٤
١٣.	ويعلمك من تأويل الأحاديث...	٦	يوسف	٤١
١٤.	هذا تأويل رؤياي من قبل...	١٠٠	يوسف	٤١
١٥.	يوم تبدل الأرض غير الأرض ...	٤٨	إبراهيم	٥١
١٦.	فسيقولون من يعيدنا،قل الذي فطركم أول مرة	٥١	الإسراء	٧٦،٥٩
١٧.	فَفَسق عن أمر ربه...	٥٠	الكهف	٩٦
١٨.	فوجد فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه...	٧٧	الكهف	٦٠
١٩.	سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا...	٧٨	الكهف	٤١

٢٠.	تأويل ما لم تسطع عليه صبرا...	٨٢	الكهف	٤١
٢١.	فاخلع نعليك...	١٢	طه	٤٥
٢٢.	وألق ما في يمينك...	٦٩	طه	٤٥
٢٣.	والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء ...	٤	النور	٩٦
٢٤.	ومن شَكَر فَإنما يشْكُرُ لِنَفْسه ومن كَفَر فَإن ربي غَني كَرِيم	٤٠	النمل	٣٦
٢٥.	ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظـالم لنفسه ومنهم مقتصد...	٣٥	فاطر	١١
٢٦.	ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي...	٧٥	ص	٤٩
٢٧.	والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ...	٧٦	الزمر	٤٩
٢٨.	لَيس كَمثْله شَيء وهو السميع الْبصير	١١	الشورى	٤٨
٢٩.	يد ا فوق أيديهم...	١٠	الفتح	٦٠
٣٠.	وإِن طَائِفَتَان من الْمؤْمنين اقْتَتَلُوا...	٩	الحجرات	٣٦
٣١.	إِنَّما الْمؤْمنُون إِخْوةٌ فَأَصلحوا بين أَخَويكُم واتقُوا الله لَعلكُم تُرحمون	١٠	الحجرات	٣٥
٣٢.	فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظـاهره من قبله العذاب...	١٣	الحديد	٧٩

فـهــرس الأحــاديــث النبويـــــة

فهـرس الأعـلام المترجـم لهـم

فهـرس الفرق المترجـم لهـا

فهـرس البلدان والأماكن المترجـم لهـا

فهـرس المصـــــادر والمـراجـــع

القرآن الكريم

1. الإبانة عن أصول الديانة علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحـسن، تحقيـق عباس الصباغ، ط دار النفائس، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ -١٩٩٤م.
2. ابن الطفيل، مصطفى غالب،ط دار مكتبة الهلال – بيروت، ١٩٨٢.
3. ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل، محمد السيد الجليند، ط الهيئة العامة لشئون المطـابع الأميرية-القاهرة،١٣٩٣هـ -١٩٧٣م .
4. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ط دار الحديث-القاهرة.
5. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، الجويني،تحقيق أسعد تمـيم، ط مؤسـسة المكتبة الثقافية، ط أولى ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.
6. أساس التقديس، الرازي، تحقيق أحمد السقا،ط دار الجيل-بيروت، ط أولى ١٤١٣هـ - -١٩٩٣م.
7. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر،تحقيق علـي محمـد البجـاوي، ط دار نهضة مصر
8. الأسماء والصفات، البيهقي، ط دار إحياء التراث العربي- بيروت
9. أصول التفسير وقواعده ،خالد العك،ط دار التنافس للطباعة والنشر والتوزيـع –بيـروت ١٩٩٤،ط ثالثة .
10. أصول التفسير وقواعده، خالد العك،ط دار النفائس بيروت،ط ثالثة،١٩٩٤م،
11. أصول الدين عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي –ط دار الكتب العلمية –بيروت ط ١٩٨١.
12. أصول الدين، أبي البسر محمد البزدوي، تحقيق هانز بيترلنس، حققه وعلق عليه أحمد السقا، ط المكتبة الأزهرية للتراث، ط ١٤٢١هـ -٢٠٠٣.
13. أصول الدين، البغدادي، ط أولى ١٣٤٦هـ-١٩٢٨، ط دار الكتب العلمية.
14. أصول الدين، جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود بن سعيد، تحقيق عمـر وفيـق الداعوق، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة١ ، ١٩٩٨.
15. الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد الغزالي، حققه وخرج أحاديثه محمد مـصطفى أبـو العلا، ط مكتبة الجندي.
16. الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة،محمد بن عبد الملك بن مالك الطائي الجياني أبو عبد ا دار الجيل – بيروت، ط الأولى ، ١٤١١تحقيق : د. محمد حسن عواد.
17. الإمام الغزالي، الذكرى المئوية التاسعة لوفاته، نخبة مـن أعـضاء هيئـة التـدريس

للجامعة، تحرير ومراجعة محمد جعفر، ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م.
١٨. إيثار الحق على الخلق، محمد بن المرتضى، ط دار الكتب العلمية،١٣١٨هـ .
١٩. الإيمان، لابن تيمية، تحقيق عصام الدين الصبابطي،ط ٢ ،ط دار الحديث-القاهرة.
٢٠. الإيمان، لابن تيمية، تحقيق عصام الدين الصبابطي،ط ٢ ،ط دار الحديث-القاهرة.
٢١. تاج العروس من جواهر القاموس،السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي،تحقيق عبد العليم الطحاوي،راجعه عبد الكريم الغرباوي،عبد الستار أحمد فراج،ط ١٣٩٤هـ -١٩٧٤م.
٢٢. تاريخ لإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، تحقيق عبد السلام تدمري، ط١ ١٤١٥هـ ١٩٩٤م، ط دار الكتاب العربي .
٢٣. تأويل مختلف الحديث ،عبدا بن سالم بن قتيبة،ط دار الكتب الإسلامية –القاهرة-،١٩٨٢،ط أولى ،تحقيق أحمد عطا.
٢٤. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تحقيق محمد عطا، ط دار الكتب الإسلامية-القاهرة-ط أولى،ط ١٩٨٢م.
٢٥. تحفة المريد على جوهرة التوحيد، لإبراهيم البيجوري، ط الحلبي .
٢٦. التراث النفسي عند علماء المسلمين، محمد ربيع،ط دار المعرفة-الإسكندرية، ط ثانية ١٩٩٦م.
٢٧. التصوف بين الغزالي وابن تيمية، عبد الفتّاح أحمد، ط دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.
٢٨. التفسير الموضوعي، الخالدي، ط دار النفائس- الأردن، ط أولى، ١٩٩٧م .
٢٩. التفسير والتأويل، د.صلاح الخالدي، ط دار النفائس للنشر والتوزيع،ط أولى ١٤١٨هـ -١٩٩٦م.
٣٠. التفسير والمفسرون،د. محمد الذهبي، ط مكتبة وهبة- القاهرة، ط سابعة، ١٤٢١هـ -١٩٩٦م.
٣١. تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل أبو بكر محمد بن الطيب بن جعفر بن القاسم أبو بكر الباقلاني، تحقيق : عماد الدين أحمد حيدر مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ .
٣٢. التمهيد، لابن عبد البر، تحقيق الأستاذ عبد ا بن الصديق، ط وزارة الأوقاف، المغرب، ١٣٩٩هـ .

٣٣. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع أبي الحسين محمد بن أحمد بن عبـد الـرحمن الملطي الشافعي،المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة الطبعة الثانية ، تحقيق : محمد زاهد بن الحسن الكوثري،١٩٧٧ .
٣٤. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع أبي الحسين محمد بن أحمد بن عبـد الـرحمن الملطي الشافعي،المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة الطبعة الثانية ، تحقيق : محمد زاهد بن الحسن الكوثري١٩٧٧ .
٣٥. تهافت الفلاسفة،، الغزالي، سليمان دنيا،ب العلمية-بيروت، ٢٠٠٣-١٤٢٤هـ.
٣٦. تهافت الفلسفة عن درك الحقيقة المطلقة، محمود أبو الفيض، ط دار نهضة مصر
٣٧. تهذيب اللغة، لأبي منصور ألأزهري، تحقيق علي هلالي، محمد النجـار، ط الـدار المصرية للتأليف والترجمة.
٣٨. تهذيب مدارج السالكين، عبد المنعم صالح العلي العـزي، ط ثانيـة ط دار قتيبـة ، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م .
٣٩. التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي،تحقيق محمـد الدايـة،ط دار الفكر المعاصر،بيروت-لبنان،ط أولى،١٤٢٠هـ-١٩٩٠م.
٤٠. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ، ط أولى، ط دار الكتـب العلميـة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٤١. حاشية رد المختار على الدر المحتار، ابن عابدين، ط دار الفكر، ط ثانية، ١٣٨٦هـ.
٤٢. الحقيقة في نظر الغزالي، سليمان دنيا،ط دار المعارف، ط خامسة.
٤٣. درء تعارض العقل والنقل،ابن تيمية،تحقيق محمد رشاد سالم،ط دار الكنوز الأدبية.
٤٤. دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، د.عرفان عبد الحميد، ط مؤسـسة الرسـالة-بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
٤٥. دراسات في الفكر الإسلامي، حسام الدين الألوسي، ط المؤسسة العربيـة للدراسـات والنشر،ط أولى، ١٤٠٠هـ.
٤٦. دراسات في مناهج المفسرين، إبراهيم خليفة، ط دار الوفاء.
٤٧. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، مجموعة رسائل علماء نجد، عبد الرحمن الحنبلي، ط ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٤٨. الدين الخالص، محمد القنوجي، ط مكتبة دار التراث.
٤٩. الرسالة التدمرية،ابن تيمية، ط رابعة، ط جامعة الإمام محمد بن سـعود، ط رابعـة ١٩٨٨م.

٥٠. رسالة إلى أهل الثغر علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد ا بن موسى بن بلال،تحقيق،عبد ا شاكر محمد الجنيدي،ط مكتبة العلوم والحكم - دمشق الطبعة الأولى ، ١٩٨٨.

٥١. رسالة إلى أهل الثغر علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بـن عبد ا بن موسى بن بلال مكتبة العلوم والحكم - دمشق الطبعة١ ، ١٩٨٨تحقيق : عبد ا شاكر محمد الجنيدي.

٥٢. السنة، عبدا بن أحمد بن حنبل، المكتبة الشاملة.

٥٣. سنن ابن ماجة حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ،ط دار إحياء الكتب العربية.

٥٤. سنن ابن ماجة، حكّم على أحاديثه وعلق عليه محمد الألباني، ط مكتبـة المعـارف- الرياض، ط أولى.

٥٥. سنن أبي داوود، للحافظ أبي داوود السجستاني، تحقيق صدقي العطار إشراف مكتـب التوفيق والدراسات في دار الفكر١) ١٤١٤ه-١٩٩٤م.

٥٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، حققـه وخـرج أحاديثـه شـعيب الأرنـاؤوط ط ١١، ١٤٢٢هـ ،٢٠٠١م ط مؤسسة الرسالة- بيروت.

٥٧. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبي الفلاح ، عبد الحي بن العمـاد الحنبلـي،، ط دار الفكر للطباعة والنشر.

٥٨. شرح الأصول الخمسة،للقاضي عبد الجبار،تعليق الإمام أحمد بن الحسين بن هاشم،قدم له د.عبد الكريم عثمان،ط مكتبة وهبة-القاهرة، ط ثالثة،١٤١٦هـ،١٩٩٦.

٥٩. شرح الطحاوية، أبو العز الحنفي، صـ ٣٧٣، الإرشاد للجويني، صـ ٣٩٩، الفقـه الأكبر.

٦٠. شرح العقائد النسفية، سعد الدين التفتازاني، تحقيق أحمد السقا، ط أولى-١٤٠٧هـ-١٩٨٧.

٦١. شرح العقيدة الطحاوية، الناشر ، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الرابعة ، ١٣٩١

٦٢. شرح العقيدة الوسطية لابن عثيمين، راجعه وخرج أحاديثه محمـد تـامر، ط مكتبـة الإيمان.

٦٣. شرح العقيدة الوسطية لابن عثيمين، راجعه وخرج أحاديثه محمـد تـامر، ط مكتبـة الإيمان، صـ ٤٥٢.

٦٤. الشرح الميسر للفقه الأكبر المنسوبين لأبي حنيفة النعمان بن ثابت الكـوفي ،روايـة حماد بن أبي حنيفة عن أبيه، تحقيق د.محمد الخميس، ط دار المسلم، ط أولى١ ٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٦٥. الشرح الميسر للفقه الأكبر المنسوبين لأبي حنيفة النعمان بن ثابت الكـوفي ،روايـة حماد بن أبي حنيفة عن أبيه، تحقيق د.محمد الخميس، ط دار المسلم، ط أولى١ ٤١٤هـ

٦٦. شرح جوهرة التوحيد المسماة تحفة المريد، إبراهيم محمد البيجوري، ط دار الكتـب العلمية-بيروت، ط١،١٤٠٣هـ-١٩٨٣.

٦٧. الصارم المسلول على شاتم الرسول، ابن تيمية، تحقيق محمد يحيى عبـد الحميـد، ط عالم الكتب، ط ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ثانية، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٦٨. صحيح البخاري ،ابن عبدا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري المعجز ، ط دار الحديث –القاهرة-، ط ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٦٩. صحيح سنن الترمذي ،محمد بن عيسي الترمذي ،تأليف محمد نادر الدين الألباني ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ط ثانية ١٤٢٢هـ -٢٠٠٢م.

٧٠. صحيح مسلم لأبي الحسن مسلم النيسابوري بشرح الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ضبط وتدقيق صدقي العطار ط دار الفكر للطباعة والنشر ١٤٢١هـ -٢٠٠٠م.

٧١. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي،تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا،ط دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان،ط ١ ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٧٢. العقائد الإسلامية، سعدون الساموك،ط دار وائل للنشر، ط أولى ٢٠٠٤م.

٧٣. العقيدة الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن الميداني، ط دار القلـم-دمـشق، ط ثانيـة، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

عقيدة المؤمن/ أبو بكر الجزائري/ط مكتبة العلوم والحكم/ ط أولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م .

٧٤. العقيدة في ا ، عمر الأشقر، ط دار النفائس، الأردن، ط الخامسة عشر.

٧٥. العقيدة، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد ا ، تحقيق : عبد العزيز عز الدين السيروان الناشر دار قتيبة - دمشق الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ

٧٦. فتح القدير، الشوكاني، دار الخير، ط١٣١١٤١٣هـ-١٩٩٢.

٧٧. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن الحنبلي، علّق عليها، عبد العزيـز بـن باز، خرج أحاديثه، أحمد بن شعبان بن محمد،ط مكتبة الـصفا، ط أولـى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٧٨. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منها عقائد الفرقـة الإسـلامية وأفـراد أكبـار علمائها :البغدادي ،محمد عثمان الخشت محقق ط ١٩٠٠ ط أولـي ط مكتبـة الـساير-الرياض –السعودية.
٧٩. الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، حققه محمد محيي الدين عبد الحميـد، ط دار المعرفة.
٨٠. الفصل في الملل والأهواء والنحل علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد ،ط دار المعرفة، ط ثانية ١٣٩٥هـ -١٩٧٥م.
٨١. فضائح الباطنية،الغزالي،ط دار البشير-الأردن، ط أولى ١٤١٣هـ -١٩٩٣،
٨٢. الفوائد، ابن القيم، تحقيق طه عبد الرؤوف، ط دار إحياء الكتب .
٨٣. قضية التأويل في القرآن الكريم بين الغلاة والمعتدلين، إبراهيم بن حسن بن سالم، ط دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع-بيوت-دمشق- الأولى، ١٤١٣هـ -١٩٩٣م .
٨٤. قطف الثمر في بيان عقيدة أهـل الأثـر، محمـد صـديق حـسن خـان القنـوجي تحقيق.عاصم بن عبد ا القريوتي الطبعة الأولى، ١٩٨٤.
٨٥. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ط دار مكتبة هلال-بيروت، ط ٢٠٠٣م.
٨٦. كتاب العين،الخليل الفراهيدي،تحقيق مهدي المخزومي،إبراهيم السامرائي،ط مؤسـسة الأعلى للمطبوعات،بيروت-لبنان،ط أولى،١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.
٨٧. كتاب صحيح البخاري، رقمه ووضع فهارسه طه سعد، ط مكتبة الإيمان-المنصورة
٨٨. كتاب مجمل اللغة،للشيخ أبي الحسين بن زكريا، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو،ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت-لبنان،ط أولى ١٤١٤هـ -١٩٩٤م.
٨٩. كتاب معجم التعريفات،الجرجاني،تحقيق ودراسـة،محمد صـديق المنـشاوي،ط دار الفضيلة.
٩٠. كلمة لا إله إلاّ ا تنفع قائلها،د. عامر الزيبـاري،ط دار ابـن حـزم-بيـروت، ط ثانية،١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.
٩١. لسان العرب،لابن منظور، ط دار الكتب العلمية،بيروت-لبنـان،ط أولـى،٢٠٠٣م-١٤٢٤هـ .
٩٢. اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع،أبو الحسن الأشعري، صححه وقدم لـه وعلـق عليه، حمودة غرابة، ط مصر ١٩٥٥.
٩٣. مباحث في علوم القرآن، منّاع القطان، ط مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ٣٥ ،١٩٩٨،م
٩٤. المبــسوط، السرخــسي، ط دار المعرفــة-بيــروت لبنــان، ط ١٤٠٦هــ -١٩٨٦م،١٣٤/١٦.

٩٥. مجلة جامعة النجاح للأبحاث ،مجلد٢٠، نابلس-فلسطين ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م، د.جابر السميري.

٩٦. مجلة دراسات، العدد ١، ط ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ط المكتبة الوطنية، مفيد أبو عمشة

٩٧. مجلة مركز بحوث السنة والسيرة، العدد٧.

٩٨. مجموع الفتاوى،ابن تيمية، الطبعة الأولى، الرياض .

٩٩. مجموعة رسائل الإمام الغزالي،راجعها وحققها، إبـراهيم أمـين محمـد،ط المكتبـة التوفيقية.

١٠٠. مختار الصحاح،أبي بكر الرازي،عني بترتيبه،محمود خاطر، راجعه وحققه لجنة مـن علماء العربية،ط دار الفكر، لبنان-بيروت.

١٠١. المختار من شرح البيجوري على الجوهرة، المسمى تحفة المريـد علـى جـوهرة التوحيد، إبراهيم البيجوري،ط ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، ط الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية

١٠٢. مختصر الصداقة المرسلة علي الجهمية والمعطلي بن تيم الجوزيـة محقـق جـامع رضوان،ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع –بيروت ط أولي ١٩٩٧م.

١٠٣. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة،ابن القيم،شرح وتحقيق رضـوان جامع رضوان، ط دار الفكر- بيروت، ط ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٠٤. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة،ابن القيم،شرح وتحقيق رضـوان جامع رضوان، ط دار الفكر- بيروت، ط ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٠٥. مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم الجوزية، تحقيق محمد الفقـي، ط دار الفكر- بيروت.

١٠٦. مرآة الجنان،وعبرة اليقظان،أبو محمد بن سلمان اليافعي، ط دار الكتاب الإسـلامي - القاهرة، ط١ ١٣٣٧هـ .

١٠٧. المسائل التي خالف فيها رسول ا صلى ا عليه وسلم أهل الجاهلية، للإمام محمـد بن عبد الوهاب، شرح أبو المعالي الألوسـي، درسـه وحققـه د. يوسـف الـسعيد، ط ١٤٢٧هـ.

١٠٨. مشكلة الغلو في الدين، عبد الرحمن اللويحـق، ط مؤسـسة الرسـالة-بيـروت، ط ثانية،١٩٩٩م.

١٠٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد الفيومي.

١١٠. معارج القبول بشرح حسن الوصول إلي علم الأصول في التوحيد، حافظ بن أحمـد حكمي ط دار الحديث –القاهرة ط ١٩٩٩-١٤٢٠ه تحقيق سيد عمران ،علي محمد علي

١١١. معجم البلدان، ياقوت الحموي، ط دار الحديث-القاهرة.

١١٢. معجم الطالب،جرجس الشويري، ط مكتبة،ط الثانية،١٩٩٥م.
١١٣. المعجم العربي الأساسي،أحمد العابد،داوود عبده،صالح أبو طعمة،الجيلاني يحيى،نديم مرعشلي، تنسيق علي القاسمي،تحرير أحمد مختار،تقديم محيي الدين صـابر، المنظمـة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
١١٤. المعجم الوجيز، إعداد مجمع اللغة العربية، ط مكتبة دبي للتوزيع.
١١٥. المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس، عبد الحليم منتصر،ط ثانية.
١١٦. معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن الكريم،سميح الزين، ط العالمية للكتاب- لبنان.
١١٧. معجم علوم القرآن، الجرمي، ط دار القلم- دمشق، ط أولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١١٨. معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الأصفهاني،تحقيق صفوان داوودي،ط دار القلـم- دمشق،ط ثالثة ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.
١١٩. معجم مقاييس اللغة، أبي الحسن بن زكريا، تحقيق شهاب الدين أبـو عمـرو،ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،بيروت-لبنان،ط أولى ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.
١٢٠. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ،ابن القيم الجوزية، صححه وعلـق عليه، محمد حسين ربيع،ط مكتبة حميدو، ط ثالثة ١٣٩٩هـ -١٩٧٩.
١٢١. المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، تحقيق وضبط محمد سـيد كيلانـي، ط دار المعرفة-بيروت.
١٢٢. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين علي بن إسماعيل الأشعري ،تحقيق محمد عبد الحميد الطبعة الثانية،ط مكتبة النهضة .
١٢٣. مقدمة مشكاة الأنوار، أبو العلا العفيفي، المكتبة الشاملة.
١٢٤. مناهل العرفان في علوم القرآن الزرقاني دار الفكر- بيروت الطبعة الأولى،١٩٩٦ .
١٢٥. المنجد في اللغة، لويس بن نقولا ظاهر نجم، ط دار المشرق-بيـروت لبنـان، ط ١٩٤٦م.
١٢٦. المنحة الإلهية في تهذيب الطحاوية،لأبي العز الحنفي،أعده وخـرج أحاديثـه وعلـق عليه،عبد الآخر الغنيمي،ط دار الصحابة،ط ثانية،١٤١٦هـ،١٩٩٦.
١٢٧. المنقذ من الضلال، الغزالي، ط دار الكتب العلمية-بيروت، ط أولى ١٤٠٩هـ .
١٢٨. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية،ابن تيميـة،تحقيق محمـد رشـاد سالم،ط مكتبة ابن تيمية،ط ثانية، ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م.
١٢٩. المواقف، عضد الدين الإيجي، ط عالم الكتب- بيروت.
١٣٠. موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب والحركات الإسلامية، د.عبد المنعم الحفني، ط مكتبة مدبولي، ط ١،٢،٣،(١٩٩٢-١٩٩٩-٢٠٠٥م).

١٣١. موسوعة علماء النفس والتربية، فيصل عباس، ط دار الفكر-بيروت، ١٩٩٦ .
١٣٢. الوافي، عبدا البستاني، ط مكتبة لبنان، ١٩٨٠م.
١٣٣. الوجيز في أصول الفقه، زيدان،ط مؤسسة الرسالة-بيروت، ط خامسة ١٩٩٦م.
١٣٤. وفيات الأعيان،وأنباء أبناء الزمان،لأبي العباس بن خلكان،حققه إحسان عباس، ط دار الثقافة، بيروت-لبنان.
١٣٥. http://ar.wikipedia.org
١٣٦. http://www.mwaheb.net

فهـــرس الموضوعات